

الصحيح

من سيرة الإمام علي عليه السلام

أو

(المرتضى من سيرة المرتضى)

حقوق الطبع محفوظة للمؤلف
الطبعة الأولى
1429 هـ - 2009 م.

المركز الإسلامي للدراسات

الصحيح

من سيرة الإمام علي x
(المرتضى من سيرة المرتضى)

السيد جعفر مرتضى العاملي

الجزء الثالث

المركز الإسلامي للدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الخامس:

زواج فاطمة ؑ

زواج علي بفاطمة ؓ:

وتزوج علي أمير المؤمنين «عليه السلام» بفاطمة الزهراء «عليها السلام» في شهر رمضان من السنة الثانية، وبنى بها في ذي الحجة من نفس السنة (1)، وهذا هو المعتمد المشهور.

وقيل: تزوجها في السنة الأولى (2).

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 411 والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 241 وبحار الأنوار ج 43 ص 136 وأعيان الشيعة ج 1 ص 313 وكشف الغمة ج 1 ص 374 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 37 وسبل السلام ج 3 ص 149 وعون المعبود ج 6 ص 114 وراجع: روضة الطالبين للنووي ج 7 ص 409 وتاريخ خليفة بن خياط ص 37 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 141 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 500 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 25 ص 8 وج 32 ص 45 وج 33 ص 340 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 177 والكامل في التاريخ ج 2 ص 140 وعيون الأثر ج 2 ص 356.

(2) الإصابة ج 8 ص 264 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 10 ص 349 و 350 وج 25 ص 9 وج 32 ص 45 وبحار الأنوار ج 19 ص 192 وج 43 ص 9 = والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 22 وتاريخ مدينة دمشق

وقيل: في الثالثة بعد أحد(1).

وقيل غير ذلك(2).

وتبعاً لاختلافهم في ذلك، فإنهم يختلفون في تاريخ ولادة الحسين «عليهما السلام».

وكان عمرها حين زواجها عشر سنين.. وقد تكلمنا حول تاريخ ولادتها في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، فلا بأس بالرجوع إليه..

حديث الزواج:

وخطب أبو بكر وعمر، فاطمة أولاً، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله» لهما: إنها صغيرة. فخطبها علي؛ فزوجها منه(3).

ج 3 ص 157 وعن مروج الذهب ج 2 ص 282 ومقاتل الطالبين ص 30 .
(1) شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 32 ص 45 وج 33 ص 332 و 333 وذخائر العقبى ص 27 وراجع: الإصابة ج 8 ص 264 والثقات لابن حبان ج 1 ص 212.

(2) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 241 وذخائر العقبى ص 27 وبحار الأنوار ج 19 ص 192 والذرية الطاهرة النبوية للدولابي ص 93 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 37 وج 12 ص 95 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 10 ص 349 وج 32 ص 41 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 124.

(3) راجع: المستدرک للحاكم ج 2 ص 167 والسنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 265

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه⁽¹⁾.

وفي نص آخر: أن أشراف قریش خطبوا فاطمة «عليها السلام»، فردهم النبي «صلى الله عليه وآله»، ومنهم عبد الرحمن بن عوف⁽²⁾، بإشارة من أبي بكر وعمر عليه، وكان قد خطبها أبو بكر

= = وج 5 ص 143 وخصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص 114 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 392 و 399 وموارد الظمان ج 7 ص 170 و 171 وسنن النسائي ج 6 ص 62 وفقه السنة لسيد سابق ج 2 ص 23 والعمدة لابن البطريق ص 287 و 389 والطرائف لابن طاووس ص 76 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 486 وبحار الأنوار ج 40 ص 68 والغدير ج 3 ص 221 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 13 ص 228 والعثمانية للجاحظ ص 290 ونهج الحق ص 222 وغاية المرام ج 5 ص 114 و 180 وراجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 205 والمعجم الكبير للطبراني ج 22 ص 409 وكنز العمال ج 13 ص 684 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 1 ص 147 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 39 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 6 ص 592 وج 10 ص 326 و 331 وج 25 ص 90 و 377 و 381 و 384 و 385 و 388 و 391 و 395 وج 30 ص 637 وج 32 ص 43.

- (1) مستدرک الحاكم ج 2 ص 168 وسكت عنه الذهبي في تلخيص المستدرک.
- (2) مناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 122 وبحار الأنوار ج 43 ص 108 و 140 عن ابن بطة في الإبانة وعن غيره، وكفاية الطالب ص 302 و 303 وكشف الغمة ج 1 ص 368 وشجرة طوبى ج 2 ص 249

فرده «صلى الله عليه وآله»، ثم خطبها عمر فرده أيضاً (1).

ومجمع النورين للمرندي ص 52.

(1) صحيح ابن حبان (مخطوط في مكتبة: «قبوسراي» في إستانبول)، وسنن

النسائي ج 6 ص 62 ومستدرك الحاكم ج 2 ص 167 ولم يتعقبه الذهبي،

والسيرة الحلبية ج 2 ص 206 وتاريخ الخميس ج 1 ص 361 وكفاية الطالب

ص 304 وفضائل الخمسة ج 2 ص 133 والرياض النضرة ج 3 ص 142 و

145 وعن ابن عساكر ص 79 عن أبي الحسن بن شاذان، وعن علي بن

سلطان في مرقاته ج 5 ص 574 في الشرح، وليراجع ص 142 - 145.

وبحار الأنوار ج 43 ص 107 و 108 عن البلاذري في التاريخ، وابن

شاهين في فضائل الأئمة ص 125 و 136 و 140 وقال في ص 108: «قد

اشتهر في الصحاح بالأسانيد عن أمير المؤمنين، وابن عباس، وابن

مسعود، وجابر الأنصاري، وأنس بن مالك، والبراء بن عازب، وأم سلمة،

بألفاظ مختلفة، ومعاني متفقة: أن أبا بكر، وعمر، خطبا إلى النبي «صلى

الله عليه وآله» فاطمة مرة بعد أخرى، فردهما».

وكذلك فليراجع: ذخائر العقبى ص 27 - 30 ودلائل الصدق ج 2 ص 289-292

وأسد الغابة ج 5 ص 520 واللآلي المصنوعة ج 1 ص 365 والطبقات الكبرى

لابن سعد ج 8 ص 11 ومجمع الزوائد ج 9 ص 204 عن البزار، والطبراني،

ورجاله ثقات وص 205 عن الطبراني أيضاً، وشرح نهج البلاغة للمعتزلي

ج 13 ص 228 وليراجع ص 227 وقال: «وقد روى هذا الخبر جماعة من

الصحابة، منهم: أسماء بنت عميس، وأم أيمن، وابن عباس، وجابر بن عبد

الله» والصواعق المحرقة = (ط سنة 1375 هـ) ص 139 و 140 و 161

عن أحمد، وابن أبي حاتم، وأبي الخير القزويني والحاكمي، وأبي داود

وقد قيل لعلي - وتصرح طائفة من الروايات: بأن أبا بكر وعمر، بعد أن ردهما النبي «صلى الله عليه وآله» قصداً علياً «عليه السلام» إلى محل عمله، فقالا له (1) - : لم لا تخطب فاطمة؟! فخطبها «عليه السلام» إلى النبي «صلى الله عليه وآله»؛ فزوجه إياها.

وصرح «صلى الله عليه وآله» غير مرة: بأنه إنما زوجه إياها بأمر من السماء، كما صرحت به المصادر الكثيرة التي ذكرناها وغيرها.

وجاء: أن سعد بن معاذ، أو أم أيمن، أو جماعة من الأنصار، قد طلبوا منه «عليه السلام» أيضاً أن يخطب فاطمة (2). ولا مانع من أن يكون جميع المذكورين قد طلبوا منه ذلك، لما يرون من مكانته وقرباه من النبي «صلى الله عليه وآله»، بالإضافة إلى أهليته وفضله في نفسه.

وقد عاتب أبو بكر وعمر النبي «صلى الله عليه وآله» على

السجستاني، وكشف الغمة ج1 ص353 و 364 عن علي وأم سلمة وسلمان، ومناقب الخوارزمي ص247 وجلاء العيون ج1 ص158 عن أمالي الشيخ، وكنز العمال ج15 ص199 و 286 و 288 عن ابن جرير، وأبي نعيم، وقال: إن الدولابي صححه في الذرية الطاهرة.

(1) راجع المصادر المتقدمة؛ فإن كثيراً منها قد صرح بذلك.

(2) راجع المصادر المتقدمة؛ فإن كثيراً منها قد صرح بذلك.

منعهم، وتزويج علي «عليه السلام»، فقال «صلى الله عليه وآله»: والله، ما أنا منعتكم وزوجته، بل الله منعكم وزوجه(1) ..

وورد عنه «صلى الله عليه وآله» أنه قال: «لو لم يُخلق علي ما كان لفاطمة كفؤ»(2).

-
- (1) عيون أخبار الرضا ج 2 ص 203 وبحار الأنوار ج 43 ص 92 عنه، والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للهمداني ص 126 ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج 1 ص 141 واللمعة البيضاء ص 246.
- (2) الكافي للكليني ج 1 ص 461 ومن لا يحضره الفقيه للصدوق ج 3 ص 393 وعيون أخبار الرضا ج 2 ص 203 و (ط أخرى) ج 1 ص 225 والخصال ص 414 وبشارة المصطفى ص 328 وفي (ط أخرى) ص 267 وكشف الغمة للإربلي ج 2 ص 100 وفي (ط أخرى) ص 188 عن صاحب كتاب الفردوس، وعن المناقب، ومصباح الأنوار، ومجمع النورين للمرندي ص 27 و 43 واللمعة البيضاء للتبريزي الأنصاري ص 96 وبيت الأحرار ص 24 وتفسير القمي ج 2 ص 338 وحياة الإمام الحسن للقرشي ج 1 ص 15 وص 321 عن تلخيص الشافي ج 2 ص 277 والمحتضر لحسن بن سليمان الحلبي ص 240 والخصائص الفاطمية للكجوري ج 1 ص 119 والأنوار القدسية للشيخ محمد حسين الأصفهاني ص 36 عن المحجة البيضاء ج 4 ص 200 وشرح أصول الكافي للمازندراني ج 7 ص 222 ووسائل الشيعة للحر العاملي (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 74 و (ط دار الإسلامية) ج 14 ص 49 ودلائل الإمامة للطبري ص 80 وعلل الشرائع ج 2 ص 178 = وأمالى الصدوق ص 474، ونوادر المعجزات ج 6 ص 84 وتفضيل أمير

وفي كيفية زفافهما «صلوات الله وسلامه عليهما» في اليوم الأول، أو في السادس من شهر ذي الحجة تفصيلات تُظهر ما لهما

المؤمنين «عليه السلام» للشيخ المفيد ص32 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص290 ومقتل الحسين للخوارزمي ج1 ص66 والفصول المهمة للحر العاملي ج1 ص408 وج3 ص411 وبحار الأنوار ج8 ص6 وج43 ص10 و 92 - 93 و 97 و 107 و 141 و 145 وروضة الواعظين ص148 وكنوز الحقائق للمناوي (مطبوع مع الجامع الصغير) ج2 ص75 (وط بولاق مصر ص133) وإعلام الوری ج1 ص290 وتسليية المجالس وزينة المجالس ج1 ص547 والأسرار الفاطمية للمسعودي ص83 وأمالی الطوسي ج1 ص42 ونور البراهین للجزائري ج1 ص315 ومستدرک سفينة البحار ج9 ص126 و288 والإمام علي «عليه السلام» للهمداني ص126 و334 ومستدرک الإمام الرضا للعطاردي ج1 ص241 والحدائق الناضرة ج23 ص108 وتهذيب الأحكام ج7 ص470 ح90 وص475 ح116 وينابيع المودة ج2 ص67 و80 و244 و286 وإحقاق الحق (قسم الملحقات) ج7 ص1 - 2 وج17 ص35 ج19 ص117 عن عدد من المصادر التالية: مودة القربى للهمداني (ط لاهور) ص18 و57 وأهل البيت لتوفيق أبي علم ص139 ومقتل الحسين للخوارزمي (ط الغري) ص95 و (ط أخرى) ج1 ص66 والفردوس ج3 ص373 و513 و418 والسيدة الزهراء «عليها السلام» للحاج حسين الشاكري ص23 والمناقب المرتضوية لمحمد صالح الترمذي. لكن أكثر مصادر أهل السنة قد اقتصرت على عبارة لولا علي لم يكن لفاطمة كفؤ.. ولم تذكر كلمة، آدم فمن دونه.

«عليهما السلام» من الفضل والمزية(1).

وكذلك هي تعبر عن البساطة التي تميز بها زفاف بنت أعظم إنسان على وجه الأرض، وهي في ذاتها أعظم إنسانة على وجه الأرض بعد أبيها وبعلمها، على رجل هو أعظم وأفضل الناس بعد النبي «صلى الله عليه وآله»، حتى لقد جاء: أن فراشهما كان إهاب كبش، ينامان عليه ليلاً، ويعلف عليه الناضح نهاراً(2).
أو ننام على ناحيته، وتعجن فاطمة على ناحيته(3).

(1) حياة الإمام الحسن «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص 15. واللمعة البيضاء

ص 237 والمناقب للخوارزمي ص 351.

(2) راجع: ذخائر العقبى ص 35 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 22 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 7 ص 378 ومناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 366 وبحار الأنوار ج 40 ص 323 ومستدرك سفينة البحار ج 4 ص 378 وكنز العمال ج 13 ص 682 والكامل في التاريخ ج 3 ص 399 وإمتاع الأسماع ج 5 ص 352 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 312 و 315 وج 10 ص 380 و 400 وج 17 ص 576 وج 25 ص 274 وج 32 ص 229 و 271 و 276 و 277 و 287 وج 33 ص 244.

(3) راجع: تاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 376 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 637 = والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 7 ص 378 وإمتاع الأسماع ج 5 ص 352 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 41 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 312 وج 17 ص 576 وج 25 ص 274

وبعد ما تقدم نقول:

إن هناك العديد من الإشارات للمحات في النصوص المتقدمة، نذكر منها ما يلي:

الزواج المبكر:

إن زواج السيدة الزهراء بأمر المؤمنين «عليهما السلام» وهي في سن العاشرة أو أزيد من ذلك بقليل يعتبر تجسيداً عملياً للنظرة الإسلامية الواقعية لموضوع الزواج، الذي ورد الحث عليه في كلمات المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم..

فإذا رأى الناس أن المرأة المعصومة، وسيدة نساء العالمين قد أقدمت على الزواج المبكر، فإن كل التحفظات تتلاشى، ويرى الناس هذا الأمر طبيعياً، وتزول الإحراجات، وتسقط الاعتراضات.

1 - وقد ورد في الحث على الزواج المبكر ما روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، أنه قال: من سعادة المرء أن لا تطمث (تحيض) ابنته في بيته(1).

وج32 ص277.

(1) الكافي ج5 ص336 ومن لا يحضره الفقيه ج3 ص302 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج3 ص472 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج20 ص61 و 64 و (ط دار الإسلامية) ج14 ص39 و 41 وجامع أحاديث الشيعة ج20 = = ص24 والحدائق الناضرة ج23 ص154

وعنه «صلى الله عليه وآله»، عن جبرئيل، عن الله تعالى: إن الأبقار بمنزلة الثمر على الشجر، إذا أدرك ثمره فلم يجتن أفسدته الشمس، ونثرته الرياح. وكذلك الأبقار إذا أدركن ما يدرك النساء، فليس لهن دواء إلا البعولة، وإلا لم يؤمن عليهن الفساد لأنهن بشر⁽¹⁾. ولا يقصد بهذا الكلام سيادة نساء العالمين، ومن يرضى الله لرضاها، ويغضب لغضبها، وقد طهرها الله تطهيراً، بنص كتابه الكريم.

وأما حث الرجال على الزواج المبكر، فحدث عنه ولا حرج⁽²⁾.

ومكارم الأخلاق للطبرسي ص 219 وبحار الأنوار ج 101 ص 92 ومستدرک سفينة البحار ج 10 ص 433 وفقه القرآن للراوندي ج 2 ص 145.

(1) الكافي ج 5 ص 337 وتهذيب الأحكام للشيخ ج 7 ص 397 وعلل الشرايع ص 578 وعيون أخبار الرضا ج 1 ص 289 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 260 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 61 و (ط دار الإسلامية) ج 14 ص 39 وروضة الواعظين ص 374 والجواهر السنية للحر العاملي ص 127 و 144 والفصول المهمة للحر العاملي ج 2 ص 324 وبحار الأنوار ج 16 ص 223 وج 22 ص 437 وج 100 ص 371 وجامع أحاديث الشيعة ج 20 ص 23 ومسنند الإمام الرضا للعطاردي ج 2 ص 265.

(2) راجع: وسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 و (ط دار الإسلامية) ج 14 في الأبواب المختلفة.

فوارق شاسعة في السن:

ونلاحظ من جهة أخرى: الفوارق الكبيرة في السن بين فاطمة «عليها السلام»، وبين الذين تجرؤا على خطبها، فإنها تصل إلى عشرات السنين - ثلاثين وأربعين سنة - وهي لم تزل في مقتبل العمر، في التاسعة أو نحوها من عمرها!!

فهل السبب في هذا التهافت على خطبة سيدة النساء من قبل أبي بكر، وعمر، وابن عوف وغيرهم من أشراف قريش - هو اقتناعهم بمزاياها، ورغبتهم في تلك المزايا، أم أنهم يريدون أن تكون لهم صلة برسول الله «صلى الله عليه وآله» تمكنهم من الحصول على مآرب دنيوية، تتصل بالنفوذ والإستطالة على الآخرين، والوصول إلى مواقع ربما لم تؤهلهم لها مزاياهم الشخصية، ولا مسيرتهم الجهادية؟! لا سيما وهم يرون انطلاقة هذا الدين الجديد، واتساع دائرته، وصيرورته خارج دائرة النفوذ القريشي، والسيطرة المكية..

أم أنهم يرغبون بنيل شرف القرب من رسول الله «صلى الله عليه وآله»، والحصول على البركة منه، والتقرب إلى الله بالتماس رضا رسوله، ومحبته!

قد يرى البعض في الوقائع التي حدثت بعد وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» والمصائب التي صبت على رأس بضعة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وسيدة نساء العالمين بالذات ما يبرر القول بأن هؤلاء الخاطبين كانوا لا يريدون بخطبتهم نيل

البركات، ولا الفوز بأسمى الخصال والميزات، ولا التقرب إلى الله والتماس رضا رسوله، بل كان همهم الوصول إلى أهداف وغايات كبيرة وخطيرة عبرت عنها ممارساتهم الكثيرة في حياة الرسول وبعده.. وقد بلغت ذروتها باتهامهم النبي «صلى الله عليه وآله» في مرض موته بأنه يهجر، ثم بالهجوم على بيت الزهراء وضربها، وإسقاط جنينها، ثم في اغتصاب إرثها، ونحلتها وسوى ذلك من أحداث..

تحريض علي ؑ على خطبة فاطمة ؑ:

ولا بد أن نتساءل عن سبب طلب أبي بكر وعمر من علي «عليه السلام» أن يخطب فاطمة، وذلك بعد أن ردهم رسول الله «صلى الله عليه وآله»!!! وأي شأن لهما في تزويج فاطمة من هذا أو ذاك، أو عدم تزويجها؟! أم أنهما أرادا بذلك أن يرده رسول الله «صلى الله عليه وآله» كما ردّهما؟! وبذلك تتساوى الأقدام، ويرد النقص الجميع؟!!

أم أن الهدف هو تسجيل الإعتراض على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأنه منعهم وزوّج علياً «عليه السلام»؟! حتى جاءهم الجواب: «ما أنا بمنعكم وزوجته، بل الله منعكم وزوجه».

وقد تضمنت هذه الإجابة:

أولاً: إن هذا التصرف النبوي لم يكن نابعاً من شخص النبي

«صلى الله عليه وآله»، بحيث يجعله رأياً شخصياً له، لا ارتباط له بالوحي، ليتمكن أن يتوهم أحد أن هذا الرأي قد لا يكون مستجمعاً لسائر الشرائط التي تجعله يعبر عن أمور واقعية، لها مساس بأهلية ومزايا الخاطبين.

ثانياً: هل يدل التدخل الإلهي في هذا الأمر، لمنع هذا أو ذاك، ورفض الطلب المطروح من قبلهم على وجود ما يقتضي هذا المنع في واقع أولئك الخاطبين، بسبب منافرتة لواقع وحقيقة العصمة القائمة في تلك الذات الطاهرة.

أو يدل على أنه لا يصح الجمع بين هذا القاصر الناقص مع تلك الذات المعصومة التي بلغت الغاية في الكمال لأنه يوجب إخلالاً بل إعاقة لمسيرة الكمال الإنساني نحو الله، وإرهاقها بما يدخل هذا التصرف في دائرة الظلم غير المستساغ، أو التصرف غير المقبول من المدبر الحكيم والعليم..

أو لا هذا ولا ذاك! إن كان ثمة من يجرؤ على التسويق لهذا الاحتمال الأخير.

ثالثاً: هل لنا أن نقول: إن التزويج الإلهي لعلّي بفاطمة

«عليهما السلام» يمثل شهادة له بأن لديه من المزايا ما يجعله في موقع النقيض لأولئك الخاطبين الذين منعه الله تبارك وتعالى؟! ولتكن هذه الشهادة الإلهية من أدلة انحصار الأهلية للإمامة والخلافة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» به «عليه السلام»، إذا

كان هذا الكمال هو السمة الظاهرة التي تفرض الفطرة والعقل السليم تلمسها، والإطمئنان لتوفرها في الإمام والراعي والخليفة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

رابعاً: قد عرفنا أن هذا التزويج الإلهي: أنه لم يكن استجابة لداعي النسب، أو التعصب للعشيرة، أو الرحم، أو لأجل الإلفة والمحبة، والإندفاع العاطفي.. وإنما كان سياسة الهية لخصها رسول الله «صلى الله عليه وآله» بقوله: «إنما أنا بشر مثلكم، أتزوج فيكم، وأزوجكم، إلا فاطمة فإن تزويجها نزل من السماء»⁽¹⁾.

علي عليه السلام كفؤ فاطمة عليها السلام:

ولعلك تقول:

صحيح أن دين الإسلام قد قرر الكفاءة في النكاح، ودلت الروايات على أن المؤمن كفؤ المؤمنة.. وقد رفع الله بالإسلام الخسيسة، وأتم به الناقصة، وأكرم به من اللؤم، فلا لؤم على مسلم، إنما اللؤم لؤم الجاهلية..

(1) الكافي ج 5 ص 568 ومن لا يحضره الفقيه ج 3 ص 249 و (ط مركز النشر = الإسلامي) ج 3 ص 393 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 20 ص 74 و (ط دار الإسلامية) ج 14 ص 49 ومكارم الأخلاق للطبرسي ص 204 وبحار الأنوار ج 43 ص 144 وجامع أحاديث الشيعة ج 20 ص 82 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 6 ص 614.

ولكن روي في مقابل ذلك عن أبي جعفر «عليه السلام»: لولا أن الله خلق فاطمة لعلي، ما كان لها على وجه الأرض كفؤ، آدم فمن دونه(1).

فكيف يمكن أن نوفق بين هذا وذاك؟!

فإن كان المعيار هو الإسلام والإيمان.. فكل مسلم كفؤ لفاطمة «عليها السلام»؟!!

ونجيب:

بأن فاطمة «عليها السلام» هي العالمة الزكية، والمحدثة الرضية، وهي حوراء انسية، يرضى الله لرضاها ويغضب لغضبها، وهي سيدة نساء العالمين من الأولين والآخرين، وهي الطاهرة المعصومة بنص القرآن.

وقد بلغت في كمالاتها وأحوالها، حداً لا يصح تزويجها إلا من معصوم، يكون كفواً لها بخصوصياتها هذه، وليس هو غير علي «عليه السلام»، الذي ليس له بعد رسول الله نظير، آدم فمن دونه.

لست بدجال:

روي غير واحد: أن علياً «عليه السلام» خطب فاطمة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال «صلى الله عليه وآله»: هي لك يا علي، لست بدجال.

(1) تقدمت مصادر الحديث.

وفي نص آخر: خطب أبو بكر فاطمة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: «هي لك يا علي لست بدجال»⁽¹⁾.

وبما أن في هذه الكلمة تعريضاً صريحاً بمن خطبها قبل أمير المؤمنين، فقد حاول ابن سعد، والبزار جعل التاء في كلمة: «لست» للمتكلم، فقال: «وذلك أنه كان قد وعد علياً بها قبل أن يخطب إليه أبو بكر وعمر»⁽²⁾.

وقال البزار: «معنى قوله: لست بدجال يدل على أنه كان وعده، فقال: إني لا أخلف الوعد»⁽³⁾.

وقال الهيثمي: «رجاله ثقات، إلا أن حجراً (ابن عنبس) لم يسمع

(1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 19 ومجمع الزوائد ج 9 ص 204 عن البزار، واللائلي المصنوعة ج 1 ص 365 عن العقيلي، والطبراني. وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 25 ص 399 وج 33 ص 325 والموضوعات لابن الجوزي ج 1 ص 382 وضعفاء العقيلي ج 4 ص 165 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 38 والإصابة ج 1 ص 374 و (ط دار الكتب العلمية) ج 2 ص 134 والمعجم الكبير للطبراني ج 4 ص 34.

(2) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 12.

(3) مجمع الزوائد ج 9 ص 204 وراجع: وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 38.

من النبي «صلى الله عليه وآله»..»(1).

ونقول:

إن كلام هؤلاء لا يصح:

أولاً: لأن العقيلي روى هذا الحديث بنص آخر قد يرى البعض أن التاء فيه للمخاطب لا للمتكلم، فقال: عن جبر بن عنبس قال: لما زوج النبي «صلى الله عليه وآله» فاطمة من علي قال: لقد زوجتك غير دجال(2).

والظاهر: أن الرواية خطاب من النبي «صلى الله عليه وآله» لفاطمة «عليها السلام»، وأن كلمة (غير) في موقع المفعول لكلمة زوجتك، أي أنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن ينفي أن يكون قد زوج فاطمة رجلاً دجلاً، ولكي يطمئنها إلى أنها محفوظة المقام والحقوق عند هذا الزوج..

ولكننا نقول:

لو كانت كلمة غير دجال منصوبة على الحالية من التاء في زوجتك، وكان المقصود هو أن ينفي عن نفسه كونه دجلاً.. لكان ينبغي أن يكون قد سبق منه «صلى الله عليه وآله» وعدلها بتزويجها من علي، أو وعد لعلي «عليه السلام» بتزويجه إياها..

(1) مجمع الزوائد ج9 ص204 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص38.

(2) اللآلي المصنوعة ج1 ص365 والضعفاء الكبير ج4 ص165.

وهذا لا شاهد له، بل الشواهد على خلافه، فقد صرح «صلى الله عليه وآله»: بأنه كان ينتظر بها القضاء كما سنرى..

كما أنه لو كان يريد أن ينفي عن نفسه الخلف بالوعد، لكان الأنسب أن يقول:

لست بمخلف وعدي أو نحو ذلك لأن كلمة دجال، التي تعني الكذب والاختلاق، لا تناسب خلف الوعد.

وكون الكلام خطاباً لأمير المؤمنين «عليه السلام»، هو الأوفق والأنسب. ولا يخلو هذا من تعريض بغيره كما لا يخفى.

وحُكِّمَ السيوطي على هذا الحديث بالوضع؛ لمكان موسى بن قيس، لا اعتبار به؛ لأنه استند في ذلك إلى كلام العقيلي فيه، واتهامه له بالرفض - والعقيلي لا عبرة بكلامه، فإنه هو الذي يوثق عمر بن سعد قاتل الإمام الحسين «عليه السلام»!!.

وموسى بن قيس قد وثقه كل من تعرض له سوى العقيلي، فليراجع كلام ابن معين، وأبي حاتم، وأبي نعيم، وأحمد، وابن شاهين، وابن نمير (1).

(1) تهذيب التهذيب ج 10 ص 366 و 367 و (ط دار الفكر) ج 10 ص 327 = والجرح والتعديل للرازي ج 8 ص 158 وتاريخ أسماء الثقات لابن شاهين ص 221 وميزان الاعتدال ج 4 ص 217 والكشف الحثيث ص 264 وتقريب التهذيب ج 2 ص 227.

وأما الطعن عليه في مذهبه فليس له قيمة مادام أن المعيار هو الوثاقة في النقل كما هو معلوم.

وأما حجر بن العنيس، فقولهم: لم يسمع من النبي «صلى الله عليه وآله»، لا ندري مستنده، ونحن نرى: أنه يروي عن النبي «صلى الله عليه وآله»، وقد عاصره، بل لقد أدرك الجاهلية، وذكره الطبراني في الصحابة⁽¹⁾، بل لماذا لا تكون نفس روايته هذه دليلاً على سماعه منه «صلى الله عليه وآله»، كما يجعل نظائر المقام دليلاً على ذلك؟!!

ولكن الحقيقة هي: أن ذنب حجر الوحيد هو: أنه حضر مع علي «عليه السلام» حربي الجمل وصفين، ولهؤلاء اهتمام خاص في تقليل عدد الصحابة الذين كانوا معه «عليه السلام»، وتكثيرهم مع غيره، ولربما نشير إلى هذا الأمر بنوع من التفصيل في موقع آخر إن شاء الله تعالى.

(1) الإصابة ج 1 ص 374 و (ط دار الكتب العلمية - بيروت) ج 2 ص 143 وأعيان الشيعة ج 4 ص 587 وراجع: تقريب التهذيب ج 1 ص 191 وأسد الغابة ج 1 ص 386 وتاريخ بغداد ج 8 ص 268 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 1 ص 332 وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص 73 ومجمع الزوائد ج 9 ص 204 والمعجم الكبير للطبراني ج 4 ص 34 والتاريخ الكبير للبخاري ج 3 ص 73 والجرح والتعديل للرازي ج 3 ص 266 وتهذيب الكمال ج 5 ص 473 وتهذيب التهذيب ج 2 ص 188.

ثانياً: ان العديد من المصادر المتقدمة تنص: على أنه لم يكن يخطر في بال أمير المؤمنين «عليه السلام» خطبة فاطمة «عليها السلام»، وأنه لما عرض عليه أبو بكر وعمر ذلك قال: لقد نبهتmani لأمر كنت عنه غافلاً، ثم ذهب إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فخطبها، فأجابته. وهذا يدل على أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يكن قد وعده بها.

ثالثاً: تنص الروايات أيضاً على أنه «صلى الله عليه وآله» قد أجاب أبا بكر وعمر، بأنه ينتظر بها القضاء. فلو كان قد سبق منه وعد لعلي «عليه السلام»، لكان الأنسب أن يقول لهما: إنها مخطوبة، أو إنني وعدت بها فلاناً.

وهذا يرجح أن يكون النبي «صلى الله عليه وآله» يريد التعريض بغير علي «عليه السلام»، ممن له علاقة قريبة بهذا الأمر.

والغريب في الأمر: أننا نجد علياً «عليه السلام» نفسه يصرح بما يدل على مراد رسول الله «صلى الله عليه وآله» في كلمته تلك ؛ ف «عن أسماء بنت عميس: أنها قالت: قيل لعلي: ألا تتزوج بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! «

فقال: ما لي صفراء ولا بيضاء، ولست بمأبور - بالباء الموحدة، يعني غير الصحيح في الدين - ولا المتهم في الإسلام» (1).

(1) السيرة الحلبية ج 2 ص 207 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 472 ومناقب أهل البيت

وهذا يدل على أن تزويج النبي «صلى الله عليه وآله» لمن تجعل إليه أمر نفسها كان لمصلحة الدين والدعوة بالدرجة الأولى، كتزويجه «صلى الله عليه وآله» لنسائه.

وحينما طلب سعد بن معاذ من علي «عليه السلام»: أن يخطب فاطمة، قال له:

«ما أنا بأحد الرجلين: ما أنا بصاحب دنياً يلتبس ما عندي، وقد علم ما لي صفراء ولا بيضاء، وما أنا بالكافر الذي يتفرق بها عن دينه - يعني يتألفه - إني لأول من أسلم»⁽¹⁾.

وإذا كنا نعلم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لا يلتبس الدنيا، وفرضنا أن هذه الرواية صحيحة، فإن الأمر ينحصر بعثمان، حيث

«عليهم السلام» للشيرازي ص 43 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 10 ص 340 والنهاية في غريب الحديث ج 1 ص 14 ولسان العرب ج 4 ص 5 وتاج العروس ج 6 ص 5.

(1) المصنف للصنعاني ج 5 ص 486 ومجمع الزوائد ج 9 ص 207 والأحاديث الطوال ص 139 والمعجم الكبير للطبراني ج 22 ص 410 وج 24 ص 133 والمناقب للخوارزمي ص 243 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج 338 وكشف الغمة ج 1 ص 359 وشرح الأخبار ج 2 ص 355 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 452 وج 15 ص 651 وج 25 ص 392 وكثير من المصادر المتقدمة، حين ذكر خطبة أبي بكر وعمر لفاطمة صلوات الله وسلامه عليها.

يقال: إنه كان قد عاهد أبا بكر على أن يسلم إذا زوجه النبي «صلى الله عليه وآله» رقية، التي كانت ذات جمال رائع (1).

ثم هو تعريض بأولئك الذين كانوا يملكون أموالاً، وكانوا يظنون أن النبي «صلى الله عليه وآله» سيزوجهم من أجلها، فكان نصيبهم الرد والخيبة.

ثم أشار «عليه السلام» إلى ملاك الشرف والتفضيل بقوله: إني لأول من أسلم. ولأجل ذلك زوجه الله ورسوله «صلى الله عليه وآله». وقد قدمنا: أن رد النبي «صلى الله عليه وآله» لأولئك المعروفين عن فاطمة، كان له أثر كبير في نفوسهم، حتى لقد قال أحد الأشراف العلويين الحسينيين في قصيدته المشهورة:

**تلك كانت حزازة ليس تبرأ حين ردا عنها وقد
خطباها**

ترهات أبي حيان:

ومن الأمور الطريفة هنا: أن أبا حيان التوحيدي - الناصبي المعروف - يروي عن أبي حامد المرو الروذي رسالة شفوية مصنوعة ومختلقة على لسان أبي بكر لأmir المؤمنين «عليه السلام»، وفيها:

«ولقد شاورني رسول الله «صلى الله عليه وآله» في الصهر؛

(1) مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 22.

فذكر فتياناً من قريش، فقلت له: أين أنت من علي؟!!

فقال: إني لأكره ميعة شبابه، وحدة سنه.

فقلت: متى كنفته يدك، ورعته عينك حفت بهما البركة، وأسبغت عليهما النعمة، مع كلام كثير خطبت به رغبته فيك، وما كنت عرفت منك في ذلك حوجاء ولا لوجاء، ولكني قلت ما قلت، وأنا أرى مكان غيرك، وأجد رائحة سواك، وكنت إذ ذاك خيراً منك الآن لي»(1).

عجيب!! وأين كانت هذه الرواية عن أنظار المؤرخين، وكيف أجمعت كلمتهم، وتضافرت وتواترت رواياتهم على مخالفتها وتكذيبها. وقد تقدمت كلماتهم ورواياتهم في ذلك.

وقد كفانا ابن أبي الحديد المعتزلي مؤونة البحث في هذه الرواية، وبين الكثير من إمارات الوضع والإختلاق فيها، فمن أراد فليراجعه(2).

ما يقال عن موقف فاطمة عليها السلام من الزواج:

وذكر الحلبي: أنه لما استشار الرسول «صلى الله عليه وآله» فاطمة «بكت، ثم قالت: كأنك يا أبت إنما ادخرتني لفقير قريش؟!!

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج10 ص276. وصبح الأعشى ج1 ص287

ونهاية الأرب ج7 ص220 وعن محاضرة الأبرار ج2 ص102 - 115 ونشرها إبراهيم الكيلاني مع رسالتين لأبي حيان في دمشق سنة1951.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج10 ص285 - 287.

فقال «صلى الله عليه وآله»: والذي بعثني بالحق، ما تكلمت في هذا حتى أذن لي الله فيه من السماء.

فقالت فاطمة «عليها السلام»: لقد رضيت ما رضي الله ورسوله⁽¹⁾.

وزعمت روايات أخرى: أنه «صلى الله عليه وآله» لما رأى تغييرها خشي أن يكون ذلك من أجل أن علياً «عليه السلام» لا مال له، فراجع المصادر الكثيرة المتقدمة في أول الحديث عن هذا الزواج. وعن ابن إسحاق: أن علياً لما تزوج فاطمة «عليهما السلام»، قالت للنبي «صلى الله عليه وآله»: زوجتني أعيمش، عظيم البطن؟! فقال النبي «صلى الله عليه وآله»: لقد زوجتكه، وإنه لأول

(1) السيرة الحلبية ج 2 ص 206 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 471 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 17 ص 91 و ج 23 ص 477 و 484 و ج 30 ص 551 و ج 33 = = ص 333 و ليراجع: بحار الأنوار ج 43 ص 139 وكشف الغمة ج 1 ص 267 و (ط دار الأضواء) ج 1 ص 377 عن مناقب الكنجي، وكنز العمال ج 15 ص 95 والمستدرک للحاكم ج 3 ص 129 ومجمع الزوائد ج 9 ص 112 ونزهة المجالس ج 2 ص 226 وتاريخ بغداد ج 4 ص 195 و (ط دار الكتب العلمية) ج 4 ص 418 والمراجعات ص 304 والغدير ج 2 ص 318 والمعجم الكبير للطبراني ج 11 ص 77 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 135 وميزان الاعتدال ج 1 ص 26 والكشف الحثيث ص 216 ولسان الميزان ج 1 ص 45 وأعيان الشيعة ج 1 ص 357.

أصحابي سلماً الخ.. (1).

ونحن لا نصدق كل ذلك. أما:

أولاً: فلأن رواية الحلبي تدل على سوء ظن فاطمة «صلوات الله وسلامه عليها» بأبيها الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وهي أبر وأتقى، وأجل من أن يحتل في حقها ذلك. وهي التي لو لم يخلق علي «عليه السلام» لم يكن لها كفؤ على وجه الأرض، وقد أذهب الله عنها الرجز، وطهرها تطهيراً، إلى غير ذلك مما يدل على مقامها السامي، الذي نالته بفضل عمق إدراكها، وحسن معرفتها، وعظيم تقواها.

ثانياً: إن الذي يطالع سيرة فاطمة «عليها السلام» وحياتها، يخرج بحقيقة لا تقبل الشك، وهي: أنها لم تكن تقيم لحطام الدنيا وزنا أبداً، أليست هي التي طحنت حتى مجلت يدها؟! ثم قبلت بالتنسيع عوضاً عن الخادم الذي كانت بأمس الحاجة إليه؛ ليرفع عنها بعض ما

(1) مجمع الزوائد ج 9 ص 102 والمعجم الكبير ج 1 ص 94 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 490 وكنز العمال ج 11 ص 605 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 154 و 155 و ج 15 ص 330 و ج 20 ص 287 و 517 و ج 23 ص 537 و 548 و ج 31 ص 268 و 270 وتهذيب الكمال ج 20 ص 484 ومناقب أهل = = البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص 44 و 144 والغدير ج 3 ص 95 وأنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج 2 ص 104 وراجع ما ذكره المحمودي في هامشه.

تعانيه؟!.

أليست هي التي بقيت ثلاثة أيام طاوية هي وزوجها، وولداها، وفضة، وآثرت اليتيم، والمسكين، والأسير بالطعام؟!.

أليست هي التي رضيت بإهاب كبش تنام عليه هي وزوجها ليلاً، ويعلفان عليه ناضحهما نهاراً؟!.

إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه واستقصائه.

ثالثاً: بالنسبة لكونه أعيمش عظيم البطن نقول:

قد تقدم في فصل شمائل علي «عليه السلام»: أن ذلك غير صحيح.. فإن كانت «عليها السلام» قد قالت ذلك، فإنما قالته لتخبر أباه «صلى الله عليه وآله» بما تقوله نساء قريش لتسمع الناس الجواب النبوي القاطع في ذلك. فلاحظ ما يلي.

الرواية الصحيحة:

والرواية الصحيحة التي تنسجم مع سيرة وروح ونفسية الزهراء «صلوات الله وسلامه عليها»، وتنسجم مع نفسيات وخطط القرشيين، هي: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لابنته في رابع يوم زفافها: «كيف أنت يا بنية، وكيف رأيت زوجك؟!.

قالت له: يا أبت خير زوج، إلا أنه دخل علي نساء من قريش، وقلن لي: زوجك رسول الله من فقير لا مال له.

فقال لها: يا بنية، ما أبوك بفقير، ولا بعلك بفقير».

ثم ذكر «صلى الله عليه وآله» لها فضائل علي «عليه السلام» ومناقبه(1).

وروى ابن أبي الحديد المعتزلي: أن الرسول «صلى الله عليه وآله» سأل فاطمة عن حالها، فقالت: لقد طال أسفي، واشتد حزني، وقال لي النساء: زوجك أبوك فقيراً لا مال له(2).

فقال لها: أما ترضين أني قد زوجتك أقدم أمتي سلماً، وأكثرهم علماً، وأفضلهم حلماً؟!

قالت: بلى، رضيت يا رسول الله.

وفي رواية أخرى ذكرها المعتزلي، زاد فيها: وما زوجتك إلا

(1) المناقب للخوارزمي ص 256 و 205 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص 290 و 353 وكشف الغمة ج 1 ص 362 و (ط دار الأضواء) ج 1 ص 372 والأمالى للصدوق ص 524 وروضة الواعظين ص 122 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج 2 ص 595 والإرشاد للمفيد ج 1 ص 36 وشرح إحقاق الحق = (الملحقات) ج 5 ص 20 وبحار الأنوار ج 37 ص 91 وج 38 ص 188 وج 43 ص 133 وراجع ص 99 وبشارة المصطفى ص 269 وكشف اليقين ص 316 وبنابيع المودة ج 3 ص 39 واللمعة البيضاء ص 275 وراجع: تفسير القمي ج 2 ص 336 والدر النظيم ص 767 وجلاء العيون ج 1 ص 170 و 171.

(2) نعم.. إنها تتألم وتحزن لهذا الإسفاف في التفكير، ولهذه النفوس المريضة، ولهذه الروح الشريرة التآمرية.

بأمر من السماء، أما علمت: أنه أخي في الدنيا والآخرة؟! (1).

وقد ذكر ذلك العبدى الكوفى فى شعره فقال:

إذ أتته البتول فاطم تبكى وتوالى شهيقها والزفيرا
اجتمعن النساء عندي وأقبلن يطلن التقرير والتعيرا
قلن إن النبى زوجك اليوم علياً بعلاً معيلاً فقيراً
إلى آخر الأبيات (2).

بل إن ثمة ما يدل على أن تعبيرهن إياها قد كان بعد سنوات من زواجهما، وهذا هو الراجح، لأن نساء قریش الحاقدات إنما كثرن بعد بدر، وأحد، والخندق.

ففى رواية الخوارزمي: أنها «عليها السلام» أقبلت وقد حملت الحسن والحسين «عليهما السلام» على كتفيها وهى تبكى بكاء شديداً، قد شهقت فى بكائها.

فقال لها النبى «صلى الله عليه وآله»: ما يبكيك يا فاطمة، لا

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلى ج 13 ص 226 و 227 والعثمانية للجاحظ ص 289 و 290 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 151. وراجع مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 122 وبحار الأنوار ج 43 ص 149 وغاية المرام ج 5 ص 114.

(2) راجع: الغدير ج 2 ص 317 و 318 وأعيان الشيعة ج 7 ص 271، والعبدى عاش فى عهد الإمام الصادق «عليه السلام».

أبكى الله عينيك؟!!

فقالت: يا رسول الله، وما لي لا أبكي ونساء قريش قد غيرنني، فقلن لي: إن أباك زوجك من رجل معدم لا مال له.

فقال «صلى الله عليه وآله»: لا تبكي يا فاطمة؛ فوالله، ما زوجتك أنا، بل الله زوجك به الخ.. (1).

نعم، وإذا عرف السبب بطل العجب.

فإن القرشيين بما فيهم نساؤهم، كانوا - في الأكثر - أعداء لعلي وآل علي «عليهم الصلاة والسلام»، منذ فجر الإسلام، وحتى قبل ذلك؛ فإن العداء كان موجوداً بين الهاشميين، الذين كانوا - عموماً - ملتزمين بالقيم والمثل العليا، ويحترمون أنفسهم، ولهم من الفضائل والمزايا ما يجعل غيرهم، ممن لم يكن لديه روادع دينية أو وجدانية، ينظر إليهم بعين الحنق والشنآن، والإحـ والاضغان.

ثم جاء الإسلام، فكان بنو هاشم - ولا سيما أبو طالب وولده - أتباع هذا الدين وحماته، والمدافعين عنه بكل غال ونفيس، ثم كانت الضربة التي تلقتها قريش في بدر، وكان لعلي «عليه السلام» الحظ الأوفر فيها، والنصيب الأكبر في إذلال قريش، وتحطيم كبريائها،

(1) المناقب للخوارزمي ص205 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص290 و 353 وحلية الأبرار ج2 ص147 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج5 ص19.

وكذلك في أحد، والخندق وغيرهما.

فكان من الطبيعي: أن نجد نساء قريش يحاولن إيجاد المتاعب في بيت علي «عليه السلام»، وإثارة الفتنة بينه وبين زوجته الطاهرة «صلوات الله وسلامه عليها».

وفاطمة هي التي تشكوهن للرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، بعد أن أعلنت: بأن زوجها خير زوج، ويكون ذلك سبباً في أن يظهر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» بعض فضائل أمير المؤمنين «عليه السلام».

ثم إنه «صلى الله عليه وآله» يبين لهم: أن المقياس ليس هو المال والحطام، وإنما هو الدين والعلم، والفضائل النفسية والأخلاقية.

أسماء وأم سلمة في زواج فاطمة ؓ:

وقد يقال:

قد ورد ذكر أم سلمة في زواج فاطمة.. مع أن أم سلمة دخلت بيت النبي «صلى الله عليه وآله» كزوجة له بعد زواج الزهراء «عليها السلام»..

وورد أيضاً: ذكر أسماء بنت عميس في هذه المناسبة، مع أنها كانت مع زوجها جعفر في الحبشة.

ونجيب:

ألف: بالنسبة لأسماء نقول:

لعل المقصود بها أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري، لكن اذهان الرواة كانت مأنوسة باسم أسماء بنت عميس فدعاهم ذلك إلى اقحام كلمة بنت عميس من عند أنفسهم، غفلة منهم عن واقع الحال (1).
ب: يرى الأربلي: أن التي حضرت الزفاف هي سلمى بنت عميس، لا أسماء (2).

ج: إن أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري تكنى بأُم سلمة أيضاً.. فلعلهم كانوا يعبرون عنها بأسماء تارة، وبأُم سلمة أخرى.. فينحل الإشكال في كلا الموردين بذلك.

د: إن البعض يقول: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» تزوج أُم سلمة في السنة الثانية في شوال بعد بدر (3)، بل قيل: قبل بدر

-
- (1) كفاية الطالب ص 307 و 308 وكشف الغمة (الطبعة الأولى) ج 1 ص 73 و (ط دار الأضواء) ج 1 ص 383 عنه.
- (2) كشف الغمة ج 1 ص 316 و 317 و (ط دار الأضواء) ج 1 ص 376.
- (3) تهذيب الكمال ج 35 ص 317 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 421 و 422 وإسعاف المبطأ للسيوطي ص 133 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 8 ص 234 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 192 و ج 1 ص 202 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 145 و 187 ومناقب آل أبي طالب (ط المكبة الحيدرية) ج 1 ص 138 وبحار الأنوار ج 22 ص 191 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 4 ص 192 وتاريخ مدينة دمشق ج 3 ص 208 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 404 والوافي بالوفيات ج 27

أيضاً(1).

بل صرحت بعض الروايات: بأن أم سلمة كانت زوجة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» حين زواج فاطمة «عليها السلام»(2).
فيرتفع الاشكال بذلك.

حجاب الزهراء ع:

وجاء في حديث زواج الزهراء «عليها السلام»: أن أم سلمة أتت بفاطمة «عليها السلام» إلى أبيها «صلى الله عليه وآله»، فلما وقفت بين يديه كشف الرداء عن وجهها حتى رآها علي، ثم أخذ يدها، فوضعها في يد علي «عليه السلام» الخ..(3).

وقد يعتبر البعض هذا الحديث شاهداً على أن الحجاب بمعنى

ص229.

(1) المستدرك للحاكم ج 4 ص 19 والمنتخب من ذيل المذيل للطبري ص 96 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 202 وتاريخ الخميس ج 1 ص 466 عن السمط الثمين، وراجع سيرة مغلطاي ص 55.

(2) المناقب للخوارزمي ص 248 و 249 و 253 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص 344 وكشف الغمة ج 1 ص 364 وبحار الأنوار ج 43 ص 126 عنه، ومجمع النورين ص 53 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 476 وج 23 ص 485.

(3) الأمالي للطوسي ج 1 ص 41 وبحار الأنوار ج 43 ص 96 ومسند فاطمة ص 200 و 205.

تغطية الوجه كان موجوداً في أوائل الهجرة أيضاً..

ويمكن المناقشة في هذه الاستفادة بأن هذا الذي جرى إنما كان في مناسبة الزفاف، والنساء يحرصن في هذه المناسبة على تغطية وجوههن حياء، وخفراً. وكان ذلك قد حصل بعد إجراء العقد بين علي والزهرء «عليه السلام»..

ويجاب:

بأن الرواية لا تخلو من إلماح إلى أن علياً «عليه السلام» لم يكن يرى فاطمة «عليه السلام» على هذا النحو إلا بعد أن تم العقد بينهما..

هذا.. وقد ذكرنا نصوصاً كثيرة دالة على تغطية الوجه والحجاب في زمن رسول الله «صلى الله عليه وآله» وبعده في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» الجزء الرابع عشر في مناسبة زواج النبي «صلى الله عليه وآله» بزینب بنت جحش، فصل: الحجاب في حديث الزواج..

فداها أبوها:

ومما يدخل في سياق الحديث عن الحجاب، وفاطمة وعلي «عليهما السلام» ما روي من أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال لفاطمة «عليها السلام»: أي شيء خير للمرأة؟

قالت: أن لا يراها رجل.

فضمها إليه، وقال: ذرية بعضها من بعض (1).

وفي نص آخر: أن النبي «صلى الله عليه وآله» سأل أصحابه هذا السؤال، قال علي: فعيينا بذلك كلنا حتى تفرقنا..

(1) هذا الحديث مروي عن النبي «صلى الله عليه وآله»، وعن الإمام الصادق «عليه السلام»، وعن علي «عليه السلام»، فراجع نصوصه هذه في: بحار الأنوار ج 43 ص 84 و 54 وج 100 ص 239 وج 101 ص 36 ووسائل الشيعة ج 20 ص 232 و 67 وإحقاق الحق ج 9 ص 202 و 203 عن البزار وج 10 ص 224 و 226 عن مصادر كثيرة. وراجع: مجمع الزوائد ج 4 ص 255 وج 9 ص 203 وكشف الأستار عن مسند البزار ج 3 ص 235 وفضائل الخمسة من الصحاح الستة ج 3 ص 153 و 54 عن كنز العمال ج 8 ص 315. وراجع: الكبائر للذهبي ص 176 ودعائم الإسلام ج 2 ص 124 و 215 و 214 وإسعاف الراغبين (مطبوع بهامش نور الأبصار) ص 171 و 172 و 191 وكشف الغمة ج 2 ص 92 ومكارم الأخلاق ص 233 ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 119 وعوالم العلوم ج 11 ص 197 ومقتل الحسين للخوارزمي ج 1 ص 62 وحلية الأولياء = = ج 2 ص 41 ومناقب الإمام علي «عليه السلام» لابن المغازلي ص 381 ومناقب أمير المؤمنين علي «عليه السلام» للقاضي محمد بن سليمان الكوفي ج 2 ص 210 و 211 وضياء العالمين (مخطوط) ج 2 قسم 3 ص 14 عن المناقب. والدرة اليتيمة في بعض فضائل السيدة العظيمة ص 31. وثمة مصادر كثيرة أخرى ذكر شطراً منها في كتاب عوالم العلوم. وغيره من كتب الحديث والسيرة والتاريخ.

ثم ذكر: أنه «عليه السلام» رجع وسأل فاطمة عن ذلك.. فأجابته بما تقدم، فرجع إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فأخبره.

ونقول:

قد يعترض على هذه الرواية بأن علياً باب مدينة علم الرسول، وهو أعلم بطرق السماء منه بطرق الأرض، وما صب الله شيئاً من العلم في صدر رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلا صبه في صدر علي «عليه السلام»، فكيف يعجز عن الإجابة على هذا السؤال، وتجب عنه فاطمة «عليها السلام»، وهو إمامها، وأعلم منها؟!.

ونجيب:

إن النبي «صلى الله عليه وآله» وعلياً «عليه السلام» كانا يريدان إظهار فضل فاطمة صلوات الله وسلامه عليها، وتعريف الناس بعلمها، وبطهر ضميرها، وبطريقة تفكيرها.

ويشير إلى ذلك نفس سؤال النبي «صلى الله عليه وآله» لهم، إذ لا شك في أنه «صلى الله عليه وآله» كان عارفاً بجواب السؤال..

وبذلك يظهر: أن علياً «عليه السلام» لم يكن مكلفاً بالجواب..

أما قوله «عليه السلام»: «فعيينا بذلك كلنا، حتى تفرقنا»، فالمقصود به: المسؤولون الحقيقيون الحاضرون.. فهو كقوله «عليه السلام»: كنا إذا حمي الوطيس لذننا برسول الله «صلى الله عليه وآله».. فإنه «عليه السلام» لم يكن يفر من وجه عدوه.. وإنما أجرى الكلام على هذا النحو لحفظ ماء وجه الناس، إذ لا يليق أن يخصصهم

بالذكر، لأن ذلك قد يؤذي مشاعر بعضهم، حين يتوهم أنه «عليه السلام» يريد أن يرميهم بالجبن والخور.

فهو كقول القائل: أهل البلد الفلاني كرماء أو شجعان، فإنه لا يعني: أنه لا يوجد في ذلك البلد أي بخيل أو جبان، بل المقصود: أن الأكثرية الساحقة كرماء وشجعان، وتنزيل الفرد النادر منزلة العدم، أي كأنه غير موجود.. شائع في المحاورات.

هذا كله، مع قيام احتمال أن تكون كلمة «كلنا حتى تفرقنا» من زيادات الراوي أضافها لحاجة في نفس يعقوب.

هذا ضرب الرحمان لعثمان:

ويقولون: إن عثمان رأى درع علي «عليه السلام» تباع في السوق ليلة عرسه؛ فدفعت لغلّام أربعمئة درهم، وأرسله إليه، وأقسم عليه أن لا يخبره بذلك، ورد الدرع معه.

فلما أصبح عثمان وجد في داره أربعمئة كيس، في كل كيس أربعمئة درهم، مكتوب على كل درهم: «هذا ضرب الرحمن لعثمان بن عفان».

فأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك، فقال: هنيئاً لك يا عثمان (1).

(1) الغدير ج 9 ص 376 والسيرة الحلبية ج 2 ص 206 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 471 وللرواية نص آخر يخالفها كثيراً في المناقب للخوارزمي

ولا شك في أن هذا كذب محض.

فقد ذكر الحلبي عن فتاوى الجلال السيوطي: أنه سئل: «هل لهذه القصة أصل؟!»

فأجاب عن ذلك كله: بأنه لم يصح. أي وهي تصدق بأن ذلك لم يرد، فهو من الكذب الموضوع»⁽¹⁾.

وقال ابن درويش الحوت: كذب شنيع⁽²⁾.

والعجيب هنا: أننا لم نجد لتلك المائة وستين ألف درهم أثراً في المتاحف العالمية، ولا تداولها الناس، ولا احتفظوا بها تبركاً وتيمناً بأنها من «ضرب الرحمن لعثمان بن عفان»!!.

مع أنهم قد احتفظوا بشعر نبيهم، وحتى بالخرق التي مست جسده، والمواضع التي صلى فيها؛ فهل كان نبيهم أعز عليهم من ربهم؟! أو حتى من عثمان؟! وهو الذي تؤيده السياسة على مر العصور، في حين أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يتعرض لمحاولات لطمس اسمه، ومحو آثاره.

ص252 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص348 و 349 وبحار الأنوار ج43 ص129 و 130 وكشف الغمة ج1 ص368 ومجمع النورين ص57.

(1) السيرة الحلبية ج2 ص206 و (ط دار المعرفة) ج2 ص472.

(2) الغدير ج5 ص322 وج9 ص376 والوضاعون وأحاديثهم ص400.

وكم كنت أود لو أنني أرى خط الرحمن، كيف هو؟! وأقارن بينه وبين قواعد الخطوط الموجودة على الأرض؛ لكي أرى إن كان يستطيع أن يضارع ما أنتجه الخطاطون البارعون من مخلوقاته؟!.

ولست أدري أيضاً: أين كان الأمويون عن هذه الفضيلة العظيمة، لشيخهم وخليفتهم؟! ولم لم يظهروا تلك الدراهم للمباهاة بها؟! أو على الأقل: لم لم يذكروا الناس بدعوات النبي «صلى الله عليه وآله» له؟! كما ذكرته الرواية الأخرى التي تقول: إن عثمان قد اشترى الدرع من علي، فجاء به علي «عليه السلام» وبالمال إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فدعا له بدعوات (1).

نعم، لم لم يذكروا الناس بهذه الدعوات، مع أنهم كانوا بأمس الحاجة إلى ذلك، في صراعهم ضد علي «عليه السلام»، وضد الصحابة الأخيار، الذين كانوا في المدينة حين قتل عثمان، ولم يحركوا ساكناً، أو أنهم شاركوا في قتله، أو في التأليب عليه.

تزوج ابنتك من أخيك؟!

وجاء: أنه لما تزوج علي بفاطمة «عليهما السلام»، أمر «صلى الله عليه وآله» علياً أن لا يحدث حدثاً حتى يأتيه، ثم جاء «صلى الله

(1) المناقب للخوارزمي ص 252 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص 348 و 349 وبحار الأنوار ج 43 ص 129 و 130 وكشف الغمة ج 1 ص 368 ومجمع النورين ص 57.

عليه وآله»، فقال: أتم أخي؟!.

فَقَالَتْ أُمُ أَيْمَنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا أَخُوكَ وَزَوْجَتُهُ ابْنَتُكَ!

وكان النبي «صلى الله عليه وآله» أخى بين أصحابه وأخى بين علي ونفسه.

قال: إن ذلك يكون يا أم أيمن(1).

وهذه الرواية أقرب إلى الاعتبار من تلك الرواية القائلة: إنه لما خطب «صلى الله عليه وآله» ابنة أبي بكر قال له أبو بكر: هل تصلح له؟! إنما هي بنت أخيه.

فأخبره «صلى الله عليه وآله»: أنه أخوه في الإسلام، وهو أخوه، وابنته تصلح له، فأنكحه حينئذ أبو بكر(2).

(1) أنساب الأشراف (بتحقيق المحمودي) ج 2 ص 135 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 485 والمعجم الكبير للطبراني ج 24 ص 137 ومجمع الزوائد ج 9 ص 209 عن الطبراني، ورجاله رجال الصحيح. ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج 2 ص 216 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 15 ص 537 وج 30 ص 303 و ج 18 ص 176 و 184 وج 25 ص 460 و 461. وفيه رواية أخرى لكن الجواب ليس موجوداً. وراجع: حياة الصحابة ج 2 ص 46 عن الهيثمي، والصواعق المحرقة ص 84 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 133 وكشف الغمة ج 1 ص 382 وحياة الإمام الحسن «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص 19.

(2) راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 225 عن الطبراني، ورجاله رجال الصحيح

فإن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يؤاخ أبا بكر أصلاً، ولا آخى بين أحد من الناس قبل خطبته عائشة، لأنه إنما آخى بين المهاجرين قبل الهجرة بقليل، وهو إنما خطب عائشة قبل الهجرة بحوالي ثلاث سنوات، كما يزعمون. وإن كان لنا كلام في ذلك.

ولو كان أبو بكر يتوهم: أن أخوة الإسلام تمنع من ذلك، فهذا يعنى: أن يكون أبو بكر قد بقي عدة سنوات، بل من أول ظهور الإسلام يعتقد حرمة زواج أي مسلم بمسلمة، وهذا لا يتوهمه إلا أبو بكر، ولا يخطر ولم يخطر على بال أي من السذج والبسطاء، فكيف خطر في بال أبي بكر، الذي يعتقد فيه البعض كل حنكة وروية، وتعقل وعلم ومعرفة؟!

هذا عدا أننا لم نجد يعترض على زواج أي مسلم بمسلمة على الإطلاق.

مهر السنة، هو مهر الزهراء ÷:

وقد يسأل سائل عن مهر الزهراء «عليها السلام» كم هو؟! وما هو مهر السنة، وهل هما شيء واحد؟!

غير محمد بن عمرو بن علقمة، وهو حسن الحديث وص 226 عن أحمد. وراجع: فتح الباري ج 7 ص 176 وج 9 ص 107 وتاريخ مدينة دمشق ج 3 ص 195 وأسد الغابة ج 5 ص 502 وإمتاع الأسماع ج 11 ص 236 والسيرة الحلبية ج 2 ص 43.

الجواب:

ذكرت طائفة من الروايات: أن النبي «صلى الله عليه وآله» ساق لبعض نسائه اثنتي عشرة أوقية ونشاً، والأوقية أربعون درهماً، والنش عشرون درهماً.. فيكون المجموع خمس مئة درهم..

والعبارة في بعض الروايات هكذا: «كان صداق النبي «صلى الله عليه وآله» اثنتي عشرة أوقية ونشاً» أو نحو ذلك.

وهذا هو ما يسمى بمهر السنة، كما في بعض الروايات الصحيحة سنداً⁽¹⁾.

لكن ظاهرها: أن ذلك هو أعلى المراتب في مقدار المهر، فقد قال فيها آخرها: «وأياً مؤمن خطب على أخيه حرمة، فبذل له خمس مئة درهم، فلم يزوجه، فقد عقه واستحق من الله عز وجل أن لا يزوجه حوراء»⁽²⁾.

(1) راجع: الكافي ج 5 ص 376 و 375 ومستطرفات السرائر ص 37 والتهذيب ج 7 ص 356 وتفسير العياشي ج 1 ص 229 ووسائل الشيعة ج 21 ص 248 و 246 و 247.

(2) راجع: الرواية عن ذلك في الكافي: ج 5 ص 376 وتهذيب الأحكام ج 7 ص 356 ومن لا يحضره الفقيه ج 3 ص 252 وعلل الشرائع ص 499. وعيون أخبار الرضا ج 2 ص 84 وليس فيه الفقرة الأخيرة التي استشهدنا بها، وكذا في نص آخر في علل الشرائع ص 499 والمحاسن ص 313 ووسائل الشيعة ج 21 ص 245.

وفي رواية العياشي، عن الإمام الصادق «عليه السلام»: أن ما زاد على الخمس مائة درهم، فهو نحلة. وقال: إنه هو المقصود بقوله تعالى: (..وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا) (1)» (2).

وجاء في رواية أخرى: السنة المحمدية خمس مائة درهم، فمن زاد على ذلك رد إلى السنة (3).

لكن علي بن إبراهيم روى عن أبيه، عن حماد بن عيسى، عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: سمعته يقول:

قال أبي: ما زوج رسول الله «صلى الله عليه وآله» شيئاً من بناته، ولا تزوج شيئاً من نسائه على أكثر من اثنتي عشرة أوقية ونش إلخ.. (4).

لكن في نسخة: «سائر بناته» (هامش المخطوط).

وفي قرب الاسناد في أحد نصي الرواية قال: على أقل من اثنتي عشرة أوقية (5).

(1) الآية 20 من سورة النساء.

(2) تفسير العياشي ج 1 ص 229 ووسائل الشيعة ج 21 ص 248.

(3) تهذيب الأحكام ج 7 ص 361 والاستبصار ج 3 ص 224.

(4) الكافي ج 5 ص 376 ومعاني الأخبار ص 214 وقرب الاسناد ص 10 و 81

ووسائل الشيعة ج 21 ص 246.

(5) راجع: وسائل الشيعة ج 21 ص 246 هامش.

ويرد على هذا الحصر: أنه قد روي بسند صحيح: أن النجاشي قد ساق عن النبي «صلى الله عليه وآله» مهراً إلى أم حبيبة أربعة آلاف درهم (1).

إلا أن يقال: لعل النجاشي قد فعل ذلك من عند نفسه، ربما لأنه رأى أن ذلك من مفردات إعظام الرسول الرسول وإكرامه..
أما هذا التعميم لجميع بناته فيرد عليه:

أولاً: إن وجود بنات للنبي «صلى الله عليه وآله» غير الزهراء «عليها السلام»، موضع ريب وشك، كما أثبتناه في العديد من كتبنا المعدة لبحث هذا الأمر، مثل: القول الصائب. وبنات النبي لا ربائبه. والبنات ربائب. وغير ذلك.

إلا إذا قيل: إن المراد البنات بالتربية والرعاية، مع ملاحظة: أن الناس كانوا ملتزمين بما يقرره «صلى الله عليه وآله» في شأنهن، لأجل هذه التربية بالذات.

ثانياً: إن الروايات الصحيحة تصرح: بأن مهر الزهراء «عليها السلام» لم يكن خمس مئة درهم، ومن هذه الروايات، ما رواه الكليني عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن فضال، عن ابن بكير، قال: سمعت أبا عبد الله «عليه السلام» يقول: زوج

(1) الكافي ج 5 ص 382 ومن لا يحضره الفقيه ج 3 ص 303 وعلل الشرايع ص 500 والمحاسن ص 301 ووسائل الشيعة ج 21 ص 247.

رسول الله «صلى الله عليه وآله» فاطمة «عليها السلام» على درع حطمية، تسوى ثلاثين درهماً.

ورواه الشيخ الطوسي بإسناده عن الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيى، عن عبد الله بن بكير.

وراه الحميري، عن محمد بن الوليد، عن عبد الله بن بكير (1). وفي بعض الروايات: أن مهر الزهراء «عليها السلام»، كان درعاً حطمية.

وزاد في بعض الروايات: أنها إهاب كبش. ولم يذكر أن ثمنها كان ثلاثين درهماً (2).

فما رواه المفيد، والطبرسي، وغيرهما، من أن الإمام الجواد أعطى ابنة المأمون مهر السنة خمس مائة درهم، لأن مهر فاطمة «عليها السلام» كان بهذا المقدار (3) لا يمكن قبوله على ظاهره، إلا

(1) الكافي ج 5 ص 377 وتهذيب الأحكام ج 7 ص 364 وقرب الإسناد ص 80 ووسائل الشيعة ج 21 ص 250 و 251.

(2) الكافي ج 5 ص 377 ووسائل الشيعة ج 21 ص 250 و 251.

(3) مكارم الأخلاق ص 206 ووسائل الشيعة ج 21 ص 249 والإرشاد للمفيد ج 2 ص 284 والإتحاف بحب الأشراف ص 355 و 356 وإعلام الوري ج 2 ص 103 والاحتجاج ج 2 ص 473 والفصول المهمة لابن الصباغ ج 2 ص 1046.

ولا بأس بمراجعة المصادر التالية: الصواعق المحرقة ص 202 و (ط أخرى)

أن يعتذر عن ذلك: بأن من الممكن أن يكون وارداً على سبيل التقية. بمعنى: أنهم «عليهم السلام» يريدون تحاشي التشنيع عليهم، وعلى شيعتهم: بأن ذلك إما لأن فاطمة «عليها السلام» لم يكن لها هذه المكانة التي ندعي لها، أو ادعاء أن علياً «عليه السلام» قد خالف السنة، حيث أعطى فاطمة هذا المقدار القليل.

غير أننا نقول:

ربما تكون هذه الرواية قد تعرضت للتحريف، فإن رواية الصدوق لم تذكر في روايتها لكلام الإمام الجواد «عليه السلام» مهر فاطمة الزهراء «عليها السلام»، بل جاء فيها قوله «عليه السلام»: «وبذلت لها من الصداق ما بذله رسول الله «صلى الله عليه وآله» لأزواجه، وهو اثنتا عشرة أوقية ونش إلخ..» (1).

ص123 وتحف العقول ص451 وبحار الأنوار ج50 ص74 وج10 ص381 وج96 ص148 وج100 ص271 والاختصاص ص98 ومناقب آل أبي طالب ج4 ص380 وتفسير القمي ج1 ص182 وروضة الواعظين ص261 وإثبات الوصية ص216 وأخبار الدول للقرماني ص116 وينايع المودة ج3 ص13 ونور الأبصار ص329 وأعلام الدين ص351 والجنة الواقية ص144 ومفتاح النجاة ص184 والثاقب في المناقب ص505.

(1) من لا يحضره الفقيه (ط جماعة المدرسين) ج3 ص398 ودلائل الإمامة ص92.

وبعدما تقدم نقول:

إنه «صلى الله عليه وآله» إذا كان يمهر نساءه بخمس مئة درهم، وبأربعة آلاف درهم، فلا يدل ذلك على استحباب هذا المقدار أو ذلك، لأن نساء النبي «صلى الله عليه وآله» لسن من أهل العصمة، ولم يكن كلهن زاهدات في الدنيا، بل أظهرت تصرفات أكثرهن عكس ذلك، فقد كنَّ يطالبنه بما لا يحق لهن المطالبة به من زيادة النفقة، حتى هجرهن حوالي شهر، وطلق بعضهن، ثم خيرهن - بأمر من الله - بين الطلاق لمن أرادت منهن الحياة الدنيا وزينيتها، وبين القبول بما رسمه الله تعالى، ورضيه لهن.

وحين بلغت الأمور إلى هذا الحد، وعرفن أن طلاقهن سيكلفهن غالباً. ومارس آباءهن وأقرباؤهن ضغوطاً عليهن، إدراكاً منهم لحجم الضرر الاجتماعي الذي سيلحق بهم وبهن نتيجة لذلك، وخافوا أن تتلاشى وتفشل مشاريعهم، وتدابيرتهم وخططهم، فقد رضخن للأمر الواقع..

وحيث لا بد من رضا المرأة بمقدار المهر، لأنه حق لها.. فإن ما كان يوجب الاطمئنان بحصول هذا الرضا هو بذل خمس مئة درهم مهراً لهن..

وهكذا كان ثم جاءت التوجيهات والنصائح من النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته «عليهم السلام» لتحث الناس على عدم تجاوز هذا المقدار في المهور، لكي تبقى الأمور في حدود الوسع والطاقة

حتى الفقراء، لا سيما إذا أمكن تأجيل بعض المهر أو كله إلى حين الخروج من الضائقة، وحصول اليسر بعد العسر..

أما المغالاة في المهور، فبالأضافة إلى أن ذلك يزيد من تعلق الناس بالدنيا، ويسهم في إثارة غرائزهم، وتأكيد ميلهم إلى التكاثر والتفاخر. فإنه سيصعب أمر الزواج على أهل الحاجة..

وسيدعوهم بعضهم إلى الإقدام على الزواج مع إضمار عدم الوفاء، وربما تنتهي الأمور إلى ممارسة ضغوطات، أو اللجوء إلى أساليب النكد والأذى للوصول إلى الطلاق مقابل استرجاع أو الإعفاء من ذلك المهر الضخم في الدنيا، وإخراج الزوجة خالية الوفاض، ويعود الزوج بغنم البراءة من المهر في الدنيا، وبالغرم في الآخرة جزاء له على ما كان منه..

أما الزهراء «عليها السلام» فكان زواجها بتدبير إلهي، وبرعاية ربانية، لأن الله تعالى هو الذي زوجها في السماء، وأشهد ملائكته.. وكان هو الذي رضي لها هذا المهر الذي لا يزيد عن ثلاثين درهماً..

ولا يرضى الله ورسوله، وكذلك السيدة الزهراء «عليها السلام» إلا ما يرضاه الله تبارك وتعالى.

وإذا كانت السيدة زينب «عليها السلام» وهي بنت الزهراء وبنت علي «عليهما السلام» تقول: رضا الله رضانا أهل البيت، مع أن زينب ليست واجبة العصمة، فما بالك بسيدة نساء العالمين، وسيدة نساء أهل الجنة، ومن فرض الله طاعتها على الأئمة الطاهرين، بل

على الخلق أجمعين، فهل يمكن أن ترضى بغير ما يرضاه الله تعالى ورسوله، وإمامها لها؟!

من أجل ذلك نقول:

إننا نكاد نطمئن إلى أن المستحب من المهر هو الرضا بما رضىه الله ورسوله، ووصيه، وبضعته السيدة الزهراء «عليها السلام»..

أما مهر السنة فلا دليل على استحبابه، لأن القرار بشأنه لم يكن لرسول الله «صلى الله عليه وآله» وحده، بل كان مرهوناً برضى نسائه اللواتي كن يرغبن بالدنيا..

وكن يكافحن بشدة وشراسة من أجل الحصول عليها.. ولم يمنعهن أن ذلك قد أوجب إيذاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

ولكن ما حصل هو أنه ظهرت الرغبة الشرعية بعدم الزيادة على مهر السنة، رفقا بالأمة، ورعاية لأحوال الناس المختلفة.

الفصل السادس:

ترهات.. وأباطيل..

حمزة يشرب الخمر في زفاف فاطمة عليها السلام:

ويروون عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي «عليهم السلام»: أنه بينما كان يستعد لنقل فاطمة «عليها السلام» وعنده شارفان من الإبل، كان أخذهما من خمس غنائم بدر، قد أناخهما إلى جانب حجرة لبعض الأنصار، وإذا بحمزة بن عبد المطلب قد خرج عليهما من بيت كان يشرب فيه، وعنده قينة تغنيه:

«ألا يا حمز للشرف النواء».

خرج عليهما وهو سكران؛ فجب أسنمتهما، وبقر خاصرتهما، وأخرج كبدهما، ومضى لسبيله.

فشكاه علي «عليه السلام» إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»؛ فجاء معه الرسول، ورأى ما رأى، فنظر إليه حمزة، وصعد النظر إليه، وقال: وهل أنتم إلا عبيد لأبي؟!

فتركه «صلى الله عليه وآله» وانصرف، وذلك قبل تحريم الخمر (1).

(1) صحيح البخاري (ط سنة 1309هـ) ج 2 ص 120 و (ط دار الفكر) ج 3

وفي رواية: أن حمزة قد فعل ذلك في واقعة أحد، وزعمت أن الرسول إنما رضي عنه في وسط المعركة، بعد أن حمل عدة

ص 80 وج 4 ص 41 وج 5 ص 16 كتاب الخمس حديث 1 وكتاب المغازي باب 12 = وكتاب المساقاة، وصحيح مسلم كتاب الأشربة ج 6 ص 85 و 86 وسنن أبي داود ج 2 ص 28 والسنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 341 وعمدة القاري ج 12 ص 217 وج 15 ص 17 و 110 والآحاد والمثاني ج 1 ص 154 ومسند أبي يعلى ج 1 ص 416 وصحيح ابن حبان ج 10 ص 398. وكنز العمال ج 5 ص 502 ومسند أحمد ج 1 ص 142 والبداية والنهاية ج 3 ص 245 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج 3 ص 417 والسيرة النبوية لابن كثير ج 2 ص 542 والإصابة ج 4 ص 378 وذخائر العقبى ص 104 والسيرة الحلبية ج 2 ص 161 والبرهان ج 1 ص 498 والميزان ج 6 ص 131 كلاهما عن العياشي.

وراجع: مشكل الآثار ج 2 ص 287 وبهجة المحافل ج 1 ص 279 وشرحه للأشعر اليميني، والجامع لأحكام القرآن ج 6 ص 287 وتفسير الثعلبي ج 2 ص 142 وغرائب القرآن (مطبوع بهامش جامع البيان) ج 7 ص 29 و 30 و 31 وأسباب النزول ص 118 و 119 ومدارك التنزيل للخازن ج 1 ص 147.

ولكن النص الموجود في المصادر الأخيرة قد ذكر نزول آية سورة المائدة في هذه المناسبة، مع وجود مخالفة ظاهرة للرواية المذكورة في المتن أعلاه. مع أن سورة المائدة نزلت بعد سنوات من استشهاد حمزة في حرب أحد. فقد نزلت في أواخر حياة النبي «صلى الله عليه وآله». فراجع: الدر المنثور

ج 2 ص 252 عن مصادر كثيرة.

حملات صاعقة على العدو (1).

وذلك لا يصح:

أولاً: لأن مختلف الروايات الواردة في زواج أمير المؤمنين «عليه السلام» تقول: إنه لم يكن يملك إلا درعه الحطمية، التي باعها وأنفق ثمنها على الزفاف، وتضيف بعض الروايات فرسه أيضاً.

ولو كان عنده شارفان من الإبل، لكان الأولى أن يذكرهما للنبي «صلى الله عليه وآله» حينما سأله عما يملك، مما يريد أن يقدمه مهراً، فلم يذكر له إلا درعه الحطمية؛ فلتراجع الروايات.

ثانياً: إن زفاف فاطمة «عليها السلام» كان قبل أحد بعدة أشهر، فكيف تقول الرواية الثانية: إن ذلك قد كان في أحد؟!.

ثالثاً: ذكروا: أن حمزة كان يوم أحد وقبله صائماً (2).

فكيف يكون قد شرب الخمر، وفعل ما فعل في ذلك اليوم، أو في الذي قبله؟!.

-
- (1) راجع: الأمالي للطوسي ص 657 وبحار الأنوار ج 20 ص 114 و 115 وج 76 ص 144 وتفسير العياشي ج 1 ص 339 و 340 ومستدرك الوسائل ج 17 ص 49 والميزان ج 6 ص 131.
- (2) مغازي الواقدي ج 1 ص 211 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 223. ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 420 وبحار الأنوار ج 20 ص 125 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 134 وج 9 ص 249 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 185.

رابعاً: إن الخمر لم تكن سمعتها حسنة عند العرب، وكانوا يدركون سوءها، وقد حرمها عدد منهم على نفسه قبل مجيء الإسلام، مثل: أبي طالب(1) وعبد المطلب(2)، وذكر ذلك عن جعفر بن أبي طالب أيضاً كما رواه في الأمالي.

ونذكر ابن الأثير: أن ممن حرمها على نفسه عثمان بن مظعون، وعباس بن مرداس، وعبد المطلب، وجعفر، وقيس بن عاصم، وعفيف بن معد يكرب العبدي، وعامر بن الظرب، وصفوان بن أمية، وأبو بكر، وعمر، وعثمان بن عفان، وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن جدعان(3).

-
- (1) راجع: السيرة الحلبية ج 1 ص 113 و (ط دار المعرفة) ج 1 ص 184.
- (2) راجع: السيرة الحلبية ج 1 ص 4 و 113 و (ط دار المعرفة) ج 1 ص 184 وسبل الهدى والرشاد ج 1 ص 267 وشرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج 1 ص 279 وأسنى المطالب ص 58.
- (3) راجع: الملل والنحل للشهرستاني ج 2 ص 242 وأسد الغابة ج 3 ص 113 و 386 و ج 4 ص 220 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 2 ص 819 و ج 3 ص 1054 و 1295 والوافي بالوفيات ج 16 ص 363 و ج 19 ص 336 و ج 24 ص 214 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 1 ص 6 و 211 و ج 2 ص 262 و ج 3 ص 86 و 245 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 393 و ج 7 ص 36 وتهذيب الكمال ج 14 ص 249 و ج 24 ص 63 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 8 ص 35 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 155 وتحفة الأحوذى = = ج 4 ص 54 وكتاب ذم المسكر لابن

وإن كنا نشك في ذلك بالنسبة إلى بعض من ذكرهم، مثل أبي بكر، وعبد الرحمن بن عوف(1).

وأما ذكر عمر بن الخطاب مع هؤلاء، فلا شك في أنه من إضافات النساخ، جرياً على العادة في ذكر هذه الأسماء، لأنه كان من أشرب الناس للخمر في الجاهلية، بل لقد استمر على ذلك حتى بعد أن أسلم كما أوضحه العلامة الأميني(2)..

ومهما يكن من أمر، فقد عد ابن حبيب ممن حرم الخمر على نفسه أيضاً: ورقة بن نوفل، وأبا أمية بن المغيرة، والحارث بن عبيد المخزوميين، وزيد بن عمرو بن نفيل، وعامر بن حذيم، وعبد الله بن جدعان، ومقيس بن قيس، وعثمان بن عفان، والوليد بن المغيرة،

أبي الدنيا ص38 ومن له رواية في مسند أحمد ص290 وخلاصة تذهيب تذهيب الكمال ص190 والدر المنثور ج2 ص315 وتعجيل المنفعة ص283 وشرح بهجة المحافل للأشعر اليميني ج1 ص279 والإصابة ج2 ص272 و (ط دار الكتب العلمية) ج3 ص513 وج5 ص367 وتذهيب التهذيب ج5 ص114 وج8 ص357 وخزانة الأدب ج4 ص18 وج5 ص323.

(1) راجع: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج6.

(2) راجع: الغدير ج6 ص95 - 103. وراجع: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج6.

وشيبة بن ربيعة، وعبد المطلب بن هاشم (1).

وإنما حرمها هؤلاء على أنفسهم، لأنهم رأوها لا تناسب كرامتهم
وسؤددهم، كما يظهر من رواية تنسب إلى أبي بكر (2).

وعلى العباس بن مرداس رفضه لشربها بقوله: «لا أصبح سيد
قومي، وأمسي سفيها، لا والله، لا يدخل جوفي شيء يحول بيني
وبين عقلي أبداً» (3).

خامساً: إن الخمر لم تزل محرمة في الشرائع السابقة، وقد كان
الإعلان بتأكيد تحريمها إما في أول البعثة كما نقول، أو كان بعد
زواج علي بالزهراء «عليهما السلام» كما يقول الآخرون، فراجع ما
ذكرناه حول ذلك في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه
 وآله» (4).

-
- (1) المنقح ص 531 و 532 وكتاب المحبر لابن حبيب ص 237 وراجع: شرح
بهجة المحافل ج 1 ص 279 والإستيعاب ج 2 ص 819 وتهذيب الكمال
ج 14 ص 249 والوافي بالوفيات ج 16 ص 363.
- (2) الصواعق المحرقة ص 73 وتاريخ مدينة دمشق ج 30 ص 333 وكنز
العمال ج 12 ص 487 والصوارم المهرقة ص 333.
- (3) أسد الغابة ج 3 ص 113 وكتاب ذم المسكر لابن أبي الدنيا ص 41 وتاريخ
مدينة دمشق ج 26 ص 427 وكتاب المحبر لابن حبيب ص 237.
- (4) الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج 6 ص 244
فما بعدها.

لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى:

ويروون - عن علي «عليه السلام» (!!) - أنه قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً؛ وسقانا من الخمر؛ فأخذت الخمر منا، وحضرت الصلاة؛ فقدموني، فقرأت: (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ)⁽¹⁾، ونحن نعبد ما تعبدون، فأنزل الله: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ)⁽²⁾..»⁽³⁾.

(1) سورة الكافرون الآيتان 2 و 3.

(2) الآية 43 من سورة النساء.

(3) الدر المنثور ج 2 ص 164 و 165 عن عبد بن حميد وأبي داود، والترمذي وصححه، والنسائي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنحاس، والحاكم وصححه، وحاشية رد المحتار ج 4 ص 202 ونيل الأوطار ج 9 ص 53 ومنتخب مسند عبد بن حميد ص 56 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 725 وتخريج الأحاديث والآثار ج 1 ص 322 وتفسير ابن أبي حاتم ج 3 ص 958 ولباب النقول ص 63 و (ط دار إحياء العلوم) ص 68 و (ط دار الكتب العلمية) ص 57 وزاد المسير ج 2 ص 128 والمستدرك للحاكم ج 4 ص 142 وليس فيه تصريح بأن علياً «عليه السلام» قد شربها معهم، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج 5 ص 200 عن الترمذي وسنن الترمذي ج 5 ص 238 و (ط دار الفكر) ج 4 ص 305 وراجع: جامع البيان للطبري ج 2 ص 312 و ج 5 ص 61 وعون المعبود ج 10 ص 77 وتفسير الثعالبي ج 2 = = ص 241 وفتح القدير ج 1 ص 472 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 500 و (ط دار المعرفة) ج 1

وعن عكرمة في الآية قال: نزلت في أبي بكر، وعمر، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد، صنع علي لهم طعاماً وشراباً، فأكلوا، وشربوا، ثم صلى علي بهم المغرب؛ فقراً: قل يا أيها الكافرون، حتى خاتمتها؛ فقال: ليس لي دين، وليس لكم دين، فنزلت: (لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى) (1) «(2).

وعن علي، أنه كان هو وعبد الرحمن بن عوف، ورجل آخر، شربوا الخمر، فصلى بهم عبد الرحمن: فقراً: قل يا أيها الكافرون، فخلط فيها؛ فنزلت: (لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى) «(3).

وعن الحاكم عن علي «عليه السلام»: دعانا رجل من الأنصار قبل تحريم الخمر، فحضرت صلاة المغرب، فتقدم رجل وقرأ قل يا

ص 512 وتفسير الخازن ج 1 ص 358 وراجع: بهجة المحافل ج 1 ص 278 و 79 وليس فيه تصريح بالاسم لكن صرح به الأشعر اليميني في شرحه (بهامشه)، وكنز العمال ج 2 ص 248 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 2 ص 385 ورمز للعديد من المصادر المتقدمة، وعن سعيد بن منصور.

(1) الآية 43 من سورة النساء.

(2) الدر المنثور ج 2 ص 165 عن ابن المنذر، وفتح القدير ج 1 ص 472.

(3) الدر المنثور ج 2 ص 165 عن ابن جرير، وابن المنذر، والمستدرك للحاكم

ج 4 ص 142 وجامع البيان للطبري ج 5 ص 61 و (ط دار الفكر) ج 5

ص 133 وأحكام القرآن لابن العربي ج 1 ص 551 والعجاب في بيان

الأسباب ج 2 ص 873 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 500 و (ط دار

المعرفة) ج 1 ص 512 قال: وهكذا رواه أبو داود والنسائي.

أيها الكافرون، فالتبس عليه فنزلت(1)

وفي رواية أخرى عن علي «عليه السلام»: أن رجلاً من الأنصار دعاه، وعبد الرحمن بن عوف، فسقاها قبل أن تحرم الخمر، فأمهم علي في المغرب، فقرأ: قل يا أيها الكافرون؛ فخلط فيها، فنزلت الخ..(2).

وفي بعض الروايات: أنه قرأ: «قل يا أيها الكافرون؛ فلم يقمها»(3).

ورواية أخرى لا تصرح باسم أحد، لكنها تقول: فشربها رجل، فتقدم، فصلى بهم، فقرأ: قل يا أيها الكافرون، أعبد ما تعبدون، فنزلت الخ..(4).

-
- (1) المستدرك للحاكم ج2 ص307 وج4 ص142 وتلخيص الذهبي (بهامشه)، وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص323 وأحكام القرآن للجصاص ج2 ص252 وراجع: تفسير القرآن العظيم ج1 ص500 عن ابن أبي حاتم.
- (2) راجع: سنن أبي داود ج3 ص225 و (ط دار الفكر) ج2 ص182 والسنن الكبرى للبيهقي ج1 ص389 وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص323 وكنز العمال ج2 ص386 وتفسير الخازن ج1 ص358.
- (3) أسباب نزول الآيات ص87 و (ط مؤسسة الحلبي - القاهرة) ص102 وجامع البيان للطبري ج2 ص212 والعجاب في بيان الأسباب ج2 ص873.
- (4) راجع: الجامع لأحكام القرآن ج5 ص200 والغدير ج6 ص252 و 253

وفي رواية أخرى عن عوف: فشربها رجلان؛ فدخلوا في الصلاة، فجعلوا يهجران كلاماً؛ لا يدري عوف ما هو (1).
ونقول:

إن ذكر علي «عليه السلام» في هذه الروايات لا يصح، ونستند في حكمنا هذا إلى ما يلي:

أولاً: في الروايات المتقدمة العديد من موارد التنافي والتناقض.

- 1 - فهل الذي صنع الطعام هو عبد الرحمن بن عوف؟! أم هو علي «عليه السلام»؟! أم هو رجل من الأنصار؟!
 - 2 - وهل الذي صلى بهم إماماً هو علي «عليه السلام»؟! أم عبد الرحمن بن عوف؟! أم هو فلان الذي لم يسم؟!
 - 3 - وهل قرأ القارئ في الصلاة: قل يا أيها الكافرون إلى آخرها، ثم قال: ليس لي دين، وليس لكم دين؟!
 - أم أنه قرأ: قل يا أيها الكافرون: أعبد ما تعبدون؟!
 - أم قرأ: قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون، ونحن نعبد ما تعبدون؟!
 - تعبدون؟!
 - تعبدون؟!
 - تعبدون؟!
 - تعبدون؟!
 - تعبدون؟!
 - تعبدون؟!
 - تعبدون؟!
 - تعبدون؟!

عنه، = وجامع البيان ج 7 ص 22 وتفسير النيسابوري (بهامشه) ج 2 ص 322 والتفسير الكبير ج 6 ص 40.

(1) جامع البيان ج 2 ص 211 و (ط دار الفكر) ج 2 ص 492 والغدير ج 7 ص 96.

أم قرأ: ونحن عابدون ما عبدتم؟! (1).

أم قرأ: قل يا أيها الكافرون، أعبد ما تعبدون، وأنتم عابدون ما أعبد، وأنا عابد ما عبدتم، لكم دينكم ولي دين، كما جاء في بعض الروايات؟! (2).

أم أنه جعل يهجر كلاماً في الصلاة، لا يدري عوف ما هو؟!...

4 - وهل كان الحاضرون ثلاثة أشخاص فقط: علي، وعبد الرحمن بن عوف، ورجل من الأنصار؟!

أم كانوا خمسة أشخاص: أبو بكر وعمر، وعلي، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد؟!

(1) المستدرك للحاكم ج4 ص142 وتلخيصه للذهبي (بهامش المستدرك) نفس الجزء والصفحة، وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص324 وتفسير مقاتل بن سليمان ج1 ص230.

(2) جامع البيان للطبري ج5 ص61 و (ط دار الفكر) ج5 ص134 وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص322 وتفسير السمعاني ج1 ص430 وراجع: تفسير القرآن العظيم ج1 ص500 و (ط دار المعرفة) ج1 ص512 والتفسير الكبير للرازي ج10 ص107 وتفسير الخازن ج1 ص146 وتفسير النسفي ج1 ص223 والمحرر الوجيز لابن عطية ج2 ص56 والكشاف ج1 ص513 و 260 ومشرق الشمس للبهائي العاملي ص309 وتفسير العز بن عبد السلام ج1 ص324 والعجاب في بيان الأسباب ج2 ص874.

أم أن الشارب كان رجلاً واحداً، كما هو ظاهر النص الأخير، وهو ظاهر رواية الحاكم؟!!

5 - وهل كان الذي شربها رجل واحد، ودخل في الصلاة، أم شربها رجلان، ودخلا في الصلاة؟!..

وكما يقولون: لا حافظة لكذب..

ثانياً: إن الخمر لم تنزل محرمة في شرائع الأنبياء، وقد أكد الإسلام تحريمها في أول البعثة، في مكة قبل الهجرة، وذكرنا ذلك في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وقلنا: إن لذلك العديد من الدلائل والشواهد، مثل رواية معاذ بن جبل(1)، وأم سلمة(1)، وأبي الدرداء.. وغير ذلك.

(1) المعجم الكبير للطبراني ج 20 ص 83 ومسند الشاميين ج 3 ص 256 وكنز العمال ج 5 ص 346 وج 3 ص 645 وراجع ج 3 ص 645 و 647 و 882 ومجمع الزوائد ج 5 ص 53 والكامل لابن عدي ج 5 ص 118 وسبل الهدى والرشاد ج 7 ص 246 وراجع ج 10 ص 420 وميزان الاعتدال ج 3 ص 291 وراجع: بحار الأنوار ج 2 ص 127 ح 4 وج 76 ص 126 وقصار الجمل ج 1 ص 183 وج 2 ص 23 و 12 وراجع ص 22 عن الوسائل العشرة باب 136 ح 8 والأمالى للصدوق ص 502 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 25 ص 304 و (ط دار الإسلامية) ج 17 ص 243 وروضة الواعظين ص 464 والمصنف لابن أبي شيبة ج 5 ص 509 وج 8 ص 342 وكشف الخفاء للعجلوني ج 1 ص 416 وإمتاع الأسماع ج 2

ثالثاً: المروي عن أئمة أهل البيت «عليهم السلام»، وعن الضحاك: أن المراد في قوله تعالى: (لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى) (2): هو سكر النوم (3).

-
- ص357 وتاريخ مدينة دمشق ج33 ص368 و 370.
- (1) السنن الكبرى للبيهقي ج10 ص194 والمعجم الكبير ج23 ص263 وكنز العمال ج3 ص645 والدر المنثور ج2 ص326 وسبل الهدى والرشاد ج7 ص246.
- (2) الآية 43 من سورة النساء.
- (3) راجع: الكافي ج3 ص371 ومن لا يحضره الفقيه ج1 ص480 وتهذيب الأحكام ج3 ص258 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج7 ص233 و 291 و (ط دار الإسلامية) ج4 ص1241 و 1283 ومستدرک الوسائل ج5 ص405 و 430 وبحار الأنوار ج80 ص358 وج81 ص231 وجامع أحاديث الشيعة ج5 ص496 ومستدرک سفينة البحار ج6 ص341 وتفسير العياشي ج1 ص242 ونور الثقلين ج1 ص400 و 401 و (ط مؤسسة إسماعيليان) ج1 ص483 والبرهان ج1 ص370 ومجمع البيان ج3 ص52 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج3 ص92 وكنز الدقائق ج2 ص461 والأصفي ج1 ص210 والصابي ج1 ص453 وقول الضحاك موجود في مختلف تفاسير أهل السنة، فعدا ما تقدم راجع: جامع البيان (ط دار الفكر) ج5 ص135 وتفسير ابن أبي حاتم ج3 ص959 ومعاني القرآن للنحاس ج2 ص93 وتفسير الثعلبي ج3 ص312 وتفسير السمعاني ج1 = ص430 وزاد المسير ج2 ص129 والبحر المحيط ج3 ص265 والعجاب في بيان الأسباب ج2 ص876 وتفسير الثعلبي ج2 ص240 والدر المنثور ج2

رابعاً: روى القطان في تفسيره، عن الحسن البصري، قال: إن علياً لم يقبل أن يشرب معهم في دار أبي طلحة، بل خرج من بينهم ساخطاً على ما يفعلون.

قال الحسن: «والله الذي لا إله إلا الله هو، ما شربها قبل تحريمها، ولا ساعة قط» (1).

يريد قبل إعلان تحريمها. أو قبل نزول الآيات القرآنية بذلك وإن كانت قد حرمت على لسان النبي «صلى الله عليه وآله» قبل ذلك. نعم.. وهذا هو الذي ينسجم مع خلق علي «عليه السلام»، ووعيه، وإيمانه، وهو الذي تربى في حجر الرسالة، وكان يلزم النبي «صلى الله عليه وآله» ملازمة الظل لصاحبه.. ويتبعه إتباع الفصيل أثر أمه.

وخامساً: قال الحاكم: «إن الخوارج تنسب هذا السكر، وهذه القراءة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، دون غيره، وقد برأه الله منها؛ فإنه راوي هذا الحديث» (2).

ص 165 وتفسير الخازن ج 1 ص 359 والتمهيد لابن عبد البر ج 22 ص 117
 والتفسير الكبير للرازي ج 10 ص 109 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 500
 وأحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 201 وعن ابن جرير، وابن أبي حاتم.
 (1) مناقب آل أبي طالب ج 2 ص 26 والبرهان ج 1 ص 500 وبحار الأنوار ج 38 ص 64.
 (2) المستدرک للحاکم ج 2 ص 307 ونيل الأوطار ج 9 ص 56 وعون المعبود

وذلك لأن رواية الحاكم ليس فيها أنه «عليه السلام» قد شربها، كما أنها تنص على أن غيره هو الذي صلى بهم، والذي يمكن أن يرويه علي «عليه السلام» هو حسب نص الجصاص:

عن علي «عليه السلام» قال: دعا رجل من الأنصار قوماً؛ فشربوا من الخمر؛ فتقدم عبد الرحمن بن عوف لصلاة المغرب؛ فقرأ: قل يا أيها الكافرون، فالتبس عليه، فأنزل الله تعالى: (لَا تَقْرَبُوا...)»(1).

خطبة علي عليه السلام بنت أبي جهل:

وتذكر خطبة علي «عليه السلام» بنت أبي جهل في السنة الثامنة، ولكننا نذكرها هنا لمناسبتها لحديث الزواج، ولأنها لا ريب في كونها أسطورة وإليك نصها:

في البخاري وغيره، عن المسور بن مخرمة، قال: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول، وهو على المنبر: إن بني هشام بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يريد ابن أبي طالب: أن يطلق ابنتي، وينكح ابنتهم؛ فإنما هي بضعة مني، يرييني ما

ج10 ص77.

(1) أحكام القرآن للجصاص ج2 ص201 و (ط دار الكتب العلمية) ج2

ص253.

أرابها، ويؤذيني ما آذاها(1).

وفي البخاري وغيره أيضاً، عن المسور: أن فاطمة أتت رسول الله «صلى الله عليه وآله» فقالت: يزعم قومك: أنك لا تغضب لبناتك، وهذا علي ناكح ابنة أبي جهل.

فسمعتة حين تشهد يقول: إني أنكحت أبا العاص بن الربيع، فحدثني وصدقني، وإن فاطمة بضعة مني، وإني أكره أن يسوءها. والله، لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد، فترك علي الخطبة(2).

(1) ذخائر العقبى ص37 والعمدة لابن البطريق ص385 وبحار الأنوار ج29 ص336 وصحيح مسلم ج7 ص141 وسنن ابن ماجه ج1 ص644 وشرح مسلم للنووي ج16 ص2 ونهج الإيمان لابن جبر ص623 ونظم درر السمطين ص176 وسفينة النجاة للتكابني ص168 وراجع: مطالب السؤل ص36.

(2) ذخائر العقبى ص38 ومسند أحمد ج4 ص326 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج4 ص212 وصحيح مسلم ج7 ص142 وسنن ابن ماجه ج1 ص644 والسنن الكبرى للبيهقي ج7 ص308 وفتح الباري ج9 ص286 وعمدة القاري ج16 ص230 ومسند أبي يعلى ج13 ص134 والذرية الطاهرة النبوية للدولابي ص73 والمعجم الكبير للطبراني ج20 ص18 ومسند الشاميين ج4 ص164 وفضائل سيدة النساء لابن شاهين ص34 وأسد الغابة ج5 ص419 وسير أعلام النبلاء ج2 ص133 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص30.

وفي رواية أخرى لمسلم والبخاري وغيرهما، أن المسور قال: سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» على المنبر وهو يخطب في ذلك، وأنا محتلم، فقال: إن فاطمة مني، وأنا أخاف أن تفتن في دينها.. إلى أن قال: وإنني لست أحرم حلالاً، ولا أحل حراماً، ولكن والله، لا تجتمع بنت رسول الله، وبنت عدو الله مكاناً واحداً أبداً⁽¹⁾.

وذكر مصعب الزبيري: أن علياً خطب جويرية⁽²⁾ بنت أبي جهل، فشق ذلك على فاطمة، فأرسل إليها عتاب: أنا أريحك منها؛ فتزوجها؛ فولدت له عبد الرحمن بن عتاب⁽³⁾.

وقال ابن إسحاق: حدثني من لا أتهم: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يغار لبناته غيرة شديدة، كان لا ينكح بناته على ضرة⁽⁴⁾.

-
- (1) ذخائر العقبى ص 37 ومسند أحمد ج 4 ص 326 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 4 ص 47 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 7 ص 141 وسنن أبي داود ج 1 ص 459 وعمدة القاري ج 15 ص 33 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 407 وكنز العمال ج 12 ص 106 وأسد الغابة ج 4 ص 366 وسير أعلام النبلاء ج 3 ص 392.
- (2) ويقال: اسمها العوراء. ويقال: جرهمة. ويقال: جميلة. ويقال: الحيفاء. راجع فتح الباري ج 7 ص 68.
- (3) تهذيب الكمال ج 19 ص 284 وتهذيب التهذيب ج 7 ص 83.
- (4) سيرة ابن إسحاق ج 5 ص 237 والذرية الطاهرة النبوية للدولابي ص 75

وعند الحاكم: أن علياً خطب بنت أبي جهل؛ فقال له أهلها: لا نزوجك على فاطمة(1).

وعند الطبراني: أنه «عليه السلام» خطب أسماء بنت عميس؛ فأثت

وأسد الغابة ج 5 ص 521.

=

= وراجع هذه النصوص المتقدمة في: صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والإنصاف. وكتاب الخمس، وكتاب المناقب، وصحيح مسلم ج 7 ص 141 وفي فضائل فاطمة، ومسند أحمد ج 4 ص 328 وحلية الأولياء ج 2 ص 40 والسنن الكبرى للبيهقي ج 7 ص 64 والمستدرک للحاكم ج 3 ص 158 و 159 وغوامض الأسماء المبهمة ص 340 و 341 و سنن ابن ماجه ج 1 ص 616 وأسد الغابة ج 5 ص 521 والمصنف للصنعاني ج 7 ص 301 و 302 و 300 بعدة نصوص، وفي هامشه عن عدد من المصادر، ونسب قریش ص 87 و 312 وفتح الباري ج 7 ص 6 و ج 9 ص 286 وتهذيب التهذيب ج 7 ص 90 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 88 و 51 و ج 4 ص 64- 66 ومحاضرة الأدباء المجلد الثاني ص 234 والسيرة الحلبية ج 2 ص 208 وتلخيص الشافي ج 2 ص 276 ونقل عن سنن أبي داود ج 2 ص 326 وراجع: مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 4 ونزل الأبرار ص 82 و 83 وفي هامشه عن صحيح البخاري ج 2 ص 302 و 189 و ج 3 ص 265 وعن الجامع الصحيح للترمذي ج 5 ص 698.

(1) المستدرک للحاكم ج 3 ص 159 وفتح الباري ج 9 ص 286.

فاطمة إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فقالت: إن أسماء بنت عميس متزوجة علياً.

فقال: ما كان له أن يؤذي الله ورسوله(1).

وقد نظم مروان بن أبي حفصة هذه القصة في قصيدة يمدح بها الرشيد، فكان مما قال:

وساء رسول الله إذ ساء بنته بخطبته بنت اللعين أبي
جهل

فذم رسول الله صهر أبيكم على منبر بالمنطق الصادع
الفصل(2)

المناقشة:

ونحن نعتقد - كما يعتقد ابن شهر آشوب(3) -: أنه لا ريب في كذب هذه الرواية، وذلك استناداً إلى ما يلي:

(1) المعجم الأوسط للطبراني ج 5 ص 139 والمعجم الكبير للطبراني ج 22 ص 405 وج 24 ص 153 ومناقب الإمام علي لابن المغازلي ص 365 ومجمع الزوائد ج 9 ص 203 والآحاد والمثاني ج 5 ص 363 والدر المنثور ج 5 ص 215 وفتح القدير ج 4 ص 300 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 45.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 65 والفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ج 1 ص 89.

(3) راجع: مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 4.

أولاً: إن الروايات مختلفة ومتناقضة، كما يظهر بالمراجعة والمقارنة وذلك يسقط شطراً وافراً منها عن الاعتبار.

ثانياً: ما جاء في هذه الروايات لا ينسجم مع ما تقدم في بحث تكنية علي «عليه السلام» بأبي تراب: من أنه لم يسؤ فاطمة قط.

ثالثاً: حديث بريدة عن علي «عليه السلام» في غزوة بني زبيد⁽¹⁾ يكذب هذه الأسطورة، حيث حصلت لعلي جارية من أفضل السبي في الخمس، فخرج عليهم ورأسه يقطر، فسألوه فأخبرهم أنه وقع بها.

فأرسل خالد بريدة إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بكتاب يشتكيه فيه.. فغضب رسول الله غضباً لم يره غضب مثله إلا يوم قريظة والنضير، وقال: يا بريدة، أحب علياً، فإنه يفعل ما أمره.

وفي نص آخر: أن بريدة صار يقرأ الكتاب على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فأمسك «صلى الله عليه وآله» بيده، وقال: يا بريدة، أتبغض علياً؟!

قال: نعم.

فقال: لا تبغضه، وإن كنت تحبه فازدد له حباً، فوالذي نفسي بيده

(1) ذكرنا هذه الغزوة وهذا الحديث في كتابنا الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله» ج 26 فصل: علي «عليه السلام» في اليمن، وناقشنا ما جرى فيها فراجع.

لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة(1).

(1) راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 128 عن الطبراني، وخصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص 102 و 103 ومشكل الآثار ج 4 ص 160 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 5 ص 110 ومسند أحمد ج 5 ص 359 و 350 و 351 والسنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 342 وقال: رواه البخاري في الصحيح، وحلية الأولياء ج 6 ص 294 ومعرفة السنن والآثار ج 5 ص 156 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 194 = وأسد الغابة ج 1 ص 176 وتهذيب الكمال ج 20 ص 460 وسنن الترمذي ج 5 ص 632 و 639 وكنز العمال ج 15 ص 124 و 125 و 126 - 271 والمناقب للخوارزمي ص 92 ونيل الأوطار ج 7 ص 110 والعمدة لابن البطريق ص 275 وعمدة القاري ج 18 ص 6 وتحفة الأحوزي ج 10 ص 144 ونهج السعادة ج 5 ص 283 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 1 ص 88 وسبل الهدى والرشاد ج 6 ص 236 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 110 و 111 على شرط مسلم، وتلخيص المستدرك للذهبي (بهامشه) وسكت عنه، والبداية والنهاية ج 7 ص 344 و 345 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج 7 ص 380 عن أحمد والترمذي، وأبي يعلى وغيره بنصوص مختلفة. والغدير ج 3 ص 216 عن بعض من تقدم، وعن: نزل الأبرار للبدخشي ص 22 والرياض النضرة ج 3 ص 129 و 130 وعن مصابيح السنة للبغوي ج 2 ص 257. والبحر الزخار ج 6 ص 435 وجواهر الأخبار والآثار المستخرجة من لجة البحر الزخار للصعدي (مطبوع بهامش المصدر السابق) نفس الجلد والصفحة، عن البخاري والترمذي. وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 6 ص 86 و ج 16 ص 453 و ج 21 ص 532 و ج 2 ص 275 و 276 و 277 و 278 و ج 30 ص 278.

وفي نص ثالث: أن عمر شجع بريدة على الشكوى قائلاً له:
«امض لما جئت له، فإنه سيغضب لابنته مما صنع علي»⁽¹⁾.

على أننا لا نكاد نثق بصحة الفقرة التي تقول: إن علياً «عليه السلام» أخبرهم بأنه دخل بتلك الوصيفة، فلعلهم هم تخيلوا ذلك، فقد ورد: أن النساء محرمة على علي «عليه السلام» في حياة فاطمة «عليها السلام»⁽²⁾.

إلا أن يقال: المراد تحريم الزواج الدائم عليه.. أو باستثناء ما كان بأمر ورضى من الله ورسوله، أو طلب من الزهراء لمصلحة تقتضي ذلك.

-
- (1) الإرشاد للشيخ المفيد ج 1 ص 161 وبحار الأنوار ج 21 ص 358 وكشف اليقين ص 150 والمستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص 98.
- (2) تهذيب الأحكام للطوسي ج 7 ص 475 ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 330 و (ط المطبعة الحيدرية - النجف الأشرف - سنة 1956م) ج 3 ص 110 وبشارة المصطفى ص 306 والأمالى للطوسي ج 1 ص 42 ومقتل الحسين للخوارزمي ج 1 ص 64 وبحار الأنوار ج 43 ص 16 و 153 وضياء العالمين (مخطوط) ج 2 ق 3 ص 7 وعوالم العلوم ج 11 ص 387 و 66 ومستدرك الوسائل ج 2 ص 42 وراجع: فتح الباري ج 9 ص 287 ومجمع النورين ص 23 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للهمداني ص 231 واللمعة البيضاء ص 201 والأسرار الفاطمية ص 431 والحدائق الناضرة ج 23 ص 108.

رابعاً: حين قال ابن عباس لعمر: «إن علياً «عليه السلام» «ما غير ولا بدل، ولا أسخط رسول الله «صلى الله عليه وآله» أيام صحبته له.

قال عمر: ولا في ابنة أبي جهل، وهو يريد أن يخطبها على فاطمة «عليها السلام»؟!!

فأصر ابن عباس على أنه لم يعزم على إسقاط النبي «صلى الله عليه وآله»، ولكنها الخواطر لا يقدر أحد على دفعها عن نفسه إلخ.. (1).

فابن عباس لم يستطع أن يواجه الخليفة بتكذيبه في قصة بنت أبي جهل، فبين له أنه مجرد خاطر، ولم يفعل شيئاً أكثر من ذلك، فصدقه عمر..

بل إن ابن عباس أورد كلاماً مبهماً لم يصرح فيه بأن هذا خاطر قد راود علياً «عليه السلام». بل قال: إن الخواطر تراود الناس. ولكن هل راودت علياً أم لا؟! لم يصرح ابن عباس بهذا.. وإن كان كلامه

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 50 والدر المنثور ج 4 ص 309 وكنز العمال ج 13 ص 454 وتفسير الألوسي ج 16 ص 270 ومنتخب كنز العمال (مطبوع بهامش مسند أحمد) ج 5 ص 229 وفلك النجاة لفتح الدين الحنفي ص 167 والتحفة العسجدية ص 145 وحياة الصحابة ج 3 ص 249 عن الموفقيات، وقاموس الرجال ج 6 ص 25 وتفسير الميزان ج 14 ص 228.

يُوحى به..

خامساً: تقول الرواية: إنه «صلى الله عليه وآله» قال في خطبته: «إني لست أحرم حلالاً، ولا أحل حراماً».. ثم هو يفرض على علي «عليه السلام» أن يطلق ابنته إن أراد التزويج ببنت أبي جهل. مع أن الله لم يجعل لأبي الزوجة الحق في أن يفرض على صهره طلاق ابنته كما لم يجعل للزوجة أن تفرض عليه ذلك.

ولا أن يفرض على صهره عدم الزواج بالثانية، إذا كان الله قد أحل ذلك له في قوله تعالى: (فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّا مَنَى وَثَلَاثَ وَرُبَاعَ)⁽¹⁾.

فإن قيل: لعله «صلى الله عليه وآله» استعمل ولايته في هذا المورد على علي «عليه السلام»، فإنه «صلى الله عليه وآله» أولى بالمؤمنين من أنفسهم.

فيجاب:

ألف: لو استعمل ولايته في ذلك لكان ينبغي أن يستعملها أيضاً في أمر الطلاق، فيطلقها منه أيضاً بحسب ولايته، ولا يترك ذلك له، فإن من يعصيه في أمر الزواج يعصيه في أمر الطلاق أيضاً.

ب: إن التعليل الذي ذكره «صلى الله عليه وآله» لمنعه علياً من التزويج يدل على أن ما فعله «صلى الله عليه وآله» لم يكن تصرفاً ولائياً،

(1) الآية 3 من سورة النساء.

لأنه ذكر علةً يوجب تعميمها وجوب طلاق الكثيرين، إذا كان الزواج يوجب اجتماع بنت عدو الله، وبنت ولى الله.

سادساً: إذا كانت لفاطمة خصوصية هي عدم جواز التزويج بالثانية معها، فقد كان يكفي أن يخبره النبي «صلى الله عليه وآله» بهذا الحكم بينه وبينه، ولم يكن علي «عليه السلام» بالرجل الذي يتعمد مخالفة حكم الله سبحانه.. لا سيما وأن آية التطهير تنص على أنه طاهر مطهر من الرجس، ومنه مخالفة أحكام الله تعالى.. فما معنى أن يبادر إلى فضحه، وإهانته بهذه الطريقة؟!.

سابعاً: ألم يكن لدى علي من أدب المعاشرة مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما يدعو به إلى استئذانه في هذا الأمر ولو بمقدار ما كان لدى بني المغيرة، حيث جاءوا ليستأذنوا رسول الله «صلى الله عليه وآله» في تزويج ابنتهم؟!

ثامناً: ما معنى القول المنسوب إليه «صلى الله عليه وآله»: «لا تجتمع بنت عدو الله، وبنت رسول الله عند رجل»؟!.

وهم يدعون: أن عثمان قد تزوج بنتي رسول الله «صلى الله عليه وآله» (وإن كنا نحن نقول: أنهم لسن بناته على الحقيقة) وقد جمع بين أحدهما وبين فاطمة بنت الوليد، ورملة بنت شيبه، وأم البنين بنت عيينة.. وهن بنات أعداء الله.

تاسعاً: المعيار هو إيمان نفس المرأة التي يريد أن يتزوجها فإن كانت مؤمنة فلا مانع من الجمع بينهما وبين مؤمنة أخرى.. ولا دخل

للأبوين في ذلك.. بل أن النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه قد جمع بين بنات أعداء الله، وهن اللواتي كان أبائهن مشركين أو ماتوا على الشرك، وبين بنات أناس دخلوا في الإسلام.

عاشراً: ما نسب إليه «صلى الله عليه وآله» من أنه قال عن ابنته: «إني أخاف أن تفتن في دينها». يتضمن إنتقاصاً لمقام فاطمة في إيمانها ويقينها، وإقراراً بضعف هذا الإيمان، الى حد ان مجرد تزويج علي «عليه السلام» بامرأة أخرى يجعلها مظنة الخروج من الدين، حتى كأنها لم تسمع قول أبيها: «جدع الحلال أنف الغيرة»⁽¹⁾.

حادي عشر: قال السيد المرتضى: «أين كان أعداؤه «عليه السلام» من بني أمية وشيعتهم عن هذه الفرصة المنتهزة؟! وكيف لم يجعلوها عنواناً لما يتخرصونه من العيوب والقروف؟! وكيف تمحلوا الكذب، وعدلوا عن الحق»؟!⁽²⁾.

ثاني عشر: تزعم الرواية: أنه «صلى الله عليه وآله» وصف بنت أبي جهل على المنبر بقوله: «بنت عدو الله».. مع أنهم يروون أنه «صلى الله عليه وآله» منع الناس من أن يقولوا لعكرمة أخيها: إنه «ابن عدو الله»، معللاً ذلك بأن «سب الميت يؤذي الحي»⁽³⁾.

(1) محاضرات الأدباء، المجلد الثاني ص 234 ووفيات الأعيان ج 3 ص 476.

(2) راجع: تلخيص الشافي ج 2 ص 276 - 279 وتنزيه الأنبياء للسيد المرتضى ص 168 و (ط دار الأضواء) ص 220.

(3) المستدرك للحاكم ج 3 ص 241 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 3 ص 1082

ثالث عشر: لقد ولد المسور بن مخرمة، المعروف بتعصبه ضد علي «عليه السلام» في السنة الثانية من الهجرة، فما معنى قوله: إنه سمع النبي «صلى الله عليه وآله» يخطب على المنبر، وهو محتلم؟! وأخيراً.. فقد قال السيد المرتضى «رحمه الله»: إن راوي هذه الأسطورة هو الكرابيسي البغدادي، صاحب الشافعي، والكرابييسي معروف بنصبه، وانحرافه عن علي أمير المؤمنين «عليه السلام» (1).
تلطيف الرواية لتسويقها:

وقد حاولت بعض نصوص الرواية تلطيف نصها، وتحاشي الكثير من مواضع الإشكال، فهي تقول:
 إن علياً «عليه السلام» خطب ابنة أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام، فاستشار علي «عليه السلام» رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال «صلى الله عليه وآله»: أعن حسبها تسألني؟!

وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 18 ص 10 وكنز العمال ج 11 ص 741 وج 13 ص 542 وتاريخ مدينة دمشق ج 41 ص 63 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 398 وج 14 ص 5 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 253 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 40 والوافي بالوفيات ج 20 ص 39 وأسد الغابة ج 4 ص 5 والمنتخب من ذيل المذيل ص 9 وبحار الأنوار ج 21 ص 144 وقاموس الرجال ج 6 ص 325 و 326.
 (1) تنزيه الأنبياء ص 167 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 64 و 65.

قال علي «عليه السلام»: قد أعلم ما حسبها، ولكن أأمرني بها؟!!

قال «صلى الله عليه وآله»: لا، فاطمة بضعة مني، ولا أحب أنها تحزن أو تجزع.

قال علي «عليه السلام»: «لا آتي شيئاً تكرهه» (1).
ونقول:

إن هذه الرواية قاصرة عن إفادة المقصود، لا سيما وأنها تشتمل على التناقض في مضمونها، إذ لا معنى للخطبة، ثم الاستشارة، فإن الاستشارة تكون قبل الخطبة، لا سيما بملاحظة قوله: أأمرني بها الخ..

كما أنها تضمنت إتهام الزهراء «عليها السلام» بأنها تحزن وتجزع من فعل الأمر المحلل. مع أنه حزن وجزع يرتبط بأمر شخصي يخضع للهوى، ولا بتعلق شيء من أمور الدين.

(1) المستدرك للحاكم ج 3 ص 158 وتحفة الأحوذ ج 10 ص 250 والمصنف لابن أبي شيبة الكوفي ج 7 ص 527 وعمدة القاري ج 20 ص 212 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 124 وسيرة ابن إسحاق ج 5 ص 238 وكنز العمال ج 16 = ص 280 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 13 ص 674 و 678 عن أبي يعلى، والمصنف للصنعاني ج 7 ص 301 وفتح الباري ج 9 ص 286 بأسناد صحيح عن الحاكم. وشرح الأخبار ج 3 ص 64 والذرية الطاهرة النبوية ص 75.

يضاف إلى ذلك كله: أن هناك ما يدل على تحريم النساء على علي «عليه السلام» في حياة فاطمة كرامة وإجلالاً لها «صلوات الله وسلامه عليها».. فلماذا يخالف علي «عليه السلام» هذا الحكم الثابت؟!..

إلا أن يقال: إنه لم يكن عالماً به، قبل هذه الحادثة. وقد علم به بعدها..

ويرد هذا القول: أنه «عليه السلام» باب مدينة علم الرسول «صلى الله عليه وآله»، وهو أيضاً الإمام المعصوم الذي لا يحتمل في حقه الجهل بتكاليف نفسه.

كما أنه لو صح ذلك، لكان على النبي «صلى الله عليه وآله» أن يخبره بهذا التحريم، لا أن يقول له عن فاطمة: لا أحب أن تحزن وتجزع.

الفصل السابع:

أبناء علي والزهاء ؓ:

الحسن.. والمحسن.. ؓ

ولادة الإمام الحسن ؓ:

وولد الإمام الحسن «عليه السلام» في النصف من شهر رمضان المبارك في السنة الثالثة، على ما هو الأقوى.

وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد أمرهم أن يلفوه في خرقة بيضاء فيجيء به إليه، فأخذه «صلى الله عليه وآله» وقبله، وأدخل لسانه في فيه، يمسه إياه، وأذن في أذنه اليمنى، وأقام في اليسرى، وحلق رأسه، وتصدق بوزن شعره ورقاً (أي فضة)، وطفى رأسه بالخلق(1).

ثم قال: يا أسماء، الدم (أي طلي رأس المولد بالدم) فعل الجاهلية(2).

(1) الخلق: نوع من الطيب.

(2) راجع: بحار الأنوار ج 43 ص 239 وج 101 ص 111 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 299 ومسند زيد بن علي ص 468 ومستدرك الوسائل ج 15 ص 144 ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 189 وعيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج 1 ص 29 والأنوار البهية ص 85 ومسند الإمام الرضا للعطاردي ج 1 ص 149 وحياة الإمام الرضا «عليه السلام» للقرشي ج 1

فأبطل ما كان من فعل الجاهلية بفعله، حيث طلى رأس المولود بالخلوق بدل الدم، ويقول الصريح بكلمته الأنفة الذكر.

وسأل علياً «عليه السلام»، إن كان قد سماه.

فقال «عليه السلام»: ما كنت لأسبقك باسمه.

فقال «صلى الله عليه وآله»: ما كنت لأسبق ربي باسمه.

فأوحى الله إليه: إن علياً منك بمنزلة هارون من موسى؛ فسمه

باسم ابن هارون.

قال: وما كان اسمه؟!!

قال: شبر.

قال: لساني عربي.

قال: سمه: «الحسن»، فسماه الحسن(1).

ص250 وروضة الواعظين ص154 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج21 ص408 و (ط دار = الإسلامية) ج15 ص139 وجامع أحاديث الشيعة ج21 ص341 وتاريخ الخميس ج1 ص418. فيظهر: أنهم كانوا في الجاهلية يطلون رأس المولود بالدم، فهو «صلى الله عليه وآله» هنا ينهى عن ذلك.

(1) بحار الأنوار ج43 ص238 و 240 وعلل الشرايع ج1 ص137 و 138 ومعاني الأخبار ص57 والأمالي للصدوق ص197 والجواهر السنية للحر العاملي ص238 و 243 و 244 وإعلام الوري ج1 ص411 وغاية

وعق «صلى الله عليه وآله» عنه بكبشين.

وقيل: بكبش.

وقيل: إن فاطمة «عليها السلام» هي التي عقت عنه، وهو بعيد، مع وجود أبيها وزوجها عليهما الصلاة والسلام.

بقي أن نشير هنا إلى ما يلي:

ألف: ذكر أسماء بنت عميس هنا:

إنه قد ورد في عدد من الروايات ذكر لأسماء بنت عميس، بمناسبة ولادة الإمام الحسن «عليه السلام»⁽¹⁾. مع أن أسماء كانت

المرام ج 2 ص 75 = و 114 وشرح إحقاق الحق (المحققات) ج 5 ص 216 وج 16 ص 12 والأنوار البهية ص 86 وجامع أحاديث الشيعة ج 21 ص 340 و 344 وتاريخ الخميس ج 1 ص 418 وغير ذلك. وليراجع مناقب ابن شهر آشوب عن مسند أحمد، وتاريخ البلاذري، وفردوس الديلمي.

ويقول بعض المحققين: إنه لم يجد في التوراة اسم شبر وشبير لابني هارون، وقد ذكرت قصة أبناء هارون مفصلاً.

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 417 و 418 وذخائر العقبى، وبحار الأنوار ج 43 ص 239 و 255 وج 101 ص 111 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 299 ومسند زيد بن علي ص 468 ومستدرك الوسائل ج 15 ص 144 ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 189 وعيون أخبار الرضا «عليه السلام» ج 1 ص 29 والأنوار = = البهية ص 85 ومسند الإمام الرضا «عليه السلام»

حين ولادته «عليه السلام» في الحبشة، وقد أرضعت هناك ابن النجاشي، فعظمت منزلتها لدى أهل تلك البلاد⁽¹⁾.

ونقول:

إن الرواة، هم الذين زادوا كلمة: «بنت عميس» تبرعاً من عند أنفسهم، جرياً على عادتهم، لأنها هي الأعراف عندهم.

والمقصود هنا: هو أسماء بنت يزيد الأنصارية، وليس هذا الإشتباه إلا في بعض الروايات، فإن رواية عيون أخبار الرضا⁽²⁾ لا تحريف فيها.

وقد اشتبه الأمر على المحقق التستري هنا⁽³⁾ بسبب قراءته للخبر، فإن السجاد «عليه السلام» يروي عن أسماء بنت عميس، وهي تروي عن أسماء بنت يزيد الأنصارية، عن فاطمة.

للعطاردي ج 1 ص 149 وحياة الإمام الرضا «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص 250 وروضة الواعظين ص 154 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 21 ص 408 و (ط دار الإسلامية) ج 15 ص 139 وجامع أحاديث الشيعة ج 21 ص 341.

(1) نسب قریش لمصعب الزبيري ص 81 وتهذيب الكمال ج 14 ص 368 والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج 4 ص 36 وراجع: إعلام الوری ج 1 ص 117.

(2) الأخبار الدخيلة ص 13 و 14 عن العيون ص 195.

(3) راجع: الأخبار الدخيلة ص 13 و 14.

والكلام في الرواية تارة يكون للسجاد، فيكون مراده بنت عميس، وأخرى يكون لبنت عميس، فيكون مرادها أسماء الأنصارية.

كما أن قولها في الرواية: «دفعت» قرأه المحقق التستري بصيغة المتكلم، على اعتبار أن التاء فيه ضمير الفاعل، مع أنها ساكنة، وهي تاء التانيث، فراجع الرواية، وتأمل.

ب: الحسن والحسين ١ اسمان جديان:

ذكر البعض: أن العرب ما كانوا يعرفون اسمي: «الحسن والحسين» إلى حين تسمية النبي «صلى الله عليه وآله» لهما بهما، لا الذين كانوا من ولد نزار، ولا اليمن، مع سعة أفخاذهما، وكثرة ما فيهما من الأسماء، وإنما يعرف فيها «حَسَنٌ وَحَسِينٌ» على وزن سعد، وسعيد. فهما اسمان قد ادخرهما الله لهما(1).

(1) مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 166 وبحار الأنوار ج 43 ص 252 و 253 عن المناقب، عن أبي الحسين النسابة، والعوالم، (الإمام الحسين «عليه السلام») ص 27 وتاريخ الخميس ج 1 ص 418 وراجع: شرح الأخبار ج 3 ص 89 وذخائر العقبى ص 119 وشجرة طوبى ج 2 ص 259 والذرية الطاهرة للدولابي ص 100 وتاريخ مدينة دمشق ج 13 ص 171 وإمتاع الأسماع ج 5 ص 358 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 56 وينايع المودة ج 2 ص 483 وترجمة الإمام الحسن «عليه السلام» من طبقات ابن سعد ص 35 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 10 ص 488 وج 19 ص 183 وج 26 ص 47 وليراجع أسد الغابة أيضاً.

ج: إرضاع أم الفضل للحسن^{عليه السلام}:

رووا: أن أم الفضل، زوجة العباس، قالت: قلت: يا رسول الله صلى الله عليك، رأيت في المنام: كأن عضواً من أعضائك في حجري.

فقال «صلى الله عليه وآله»: تلد فاطمة غلاماً، فتكفليه؛ فوضعت فاطمة الحسن «عليهما السلام»، فدفعه إليها النبي «صلى الله عليه وآله»، فأرضعته بلبن قثم بن العباس⁽¹⁾.

ونحن نشك في هذه الرواية:

أولاً: لأن العباس لم يكن قد هاجر حينئذٍ إلى المدينة. وكانت زوجته معه في مكة.

(1) راجع: بحار الأنوار ج 43 ص 242 و 255 وتاريخ الخميس ج 1 ص 418 و 419 عن الدولابي والبعوي في معجمه، والإصابة ج 3 ص 227 وج 4 ص 487 و (ط دار الكتب العلمية) ج 5 ص 320 وقاموس الرجال ج 7 ص 284 عن نسب مصعب الزبيري.

وراجع: شجرة طوبى ج 2 ص 255 والغدير ج 7 ص 234 ومسند أحمد ج 6 ص 339 وسنن ابن ماجه ج 2 ص 1293 ومسند أبي يعلى ج 12 ص 500 والذرية الطاهرة للدولابي ص 106 والمعجم الكبير للطبراني ج 3 ص 20 و 23 وج 25 ص 26 وفيض القدير ج 4 ص 554 وأسد الغابة ج 2 ص 10 وذكر أخبار إصبيان ج 1 ص 46 والدر النظيم ص 489 وكشف الغمة ج 2 ص 153 و 169 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 64 و 109.

وثانياً: إن البعض ينكر أن يكون لقثم صحبة أصلاً (1).
وقد رويت هذه القضية تقريباً مع أم أيمن، وأنها أرضعت الحسين
«عليه السلام»، إلا أن فيه بدل في حجري: «في بيتي» (2).
فلعل هذه الرواية هي الصحيحة، ثم نسبت إلى أم الفضل من قبل
العباسيين، الذين يهتمهم إثبات أمر كهذا لمن ينتسبون إليه.
ولادة الإمام الحسين عليه السلام:

وولد الحسين «عليه السلام» في المدينة المنورة، لثلاث أو لأربع
خلون من شعبان، أو في الخامس منه، في السنة الرابعة من
الهجرة (3).

-
- (1) راجع: والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج 5 ص 320 ترجمة قثم.
(2) الأمالي للصدوق ص 142 ومناقب آل أبي طالب ج 4 ص 70 و (ط المكتبة
الحيدرية) ج 3 ص 226 وبحار الأنوار ج 43 ص 242 و 243 عن أمالي
الصدوق، وعن المناقب، وقال: أخرجه القيرواني في التعبير، وصاحب
فضائل الصحابة، وراجع ج 58 ص 171 وروضة الواعظين ص 154
وشجرة طوبى ج 2 ص 261 والعوالم، (الإمام الحسين «عليه السلام»)
للبحراني ص 22 ومستدرك سفينة البحار ج 10 ص 609.
(3) راجع: إعلام الوری ص 215 ونور الأبصار ص 125 والفصول المهمة لابن
الصباغ ص 156 والإصابة ج 1 ص 332 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 1
ص 378 وأسد الغابة ج 2 ص 18 وذخائر العقبى ص 118 وترجمة الإمام
الحسين من = تاريخ دمشق ص 12 و 23 و 25 و 288 و 293 و 295

وقيل غير ذلك(1).

وصنع به «صلى الله عليه وآله» مثل ما صنع بأخيه الإمام الحسن «عليه السلام»، من الأذان في أذنه اليمنى، والإقامة في

وتاريخ بغداد ج1 ص141 وصفة الصفوة ج1 ص762 وروضة الواعظين ص153 ونظم درر السمطين ص194 وتهذيب تاريخ دمشق ج4 ص316 وكشف الغمة ج2 ص215 وإحقاق الحق (الملحقات) ج11 ص256 - 259 وج19 ص181 و 361 - 363 ومجمع الزوائد ج9 ص164 وتذكرة الخواص ص232 والإرشاد للمفيد ص218 والإتحاف بحب الأشراف ص40 وتاريخ ابن الوردي ج1 ص160 وإسعاف الراغبين (بهامش نور الأبصار) ص185 وبحار الأنوار ج43 ص227 و 250 و 260 وسيرة المصطفى ص149 وتهذيب الأسماء ج1 ص163 ومناقب آل أبي طالب ج4 ص76 و (ط المكتبة الحيدرية) ج3 ص231 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص555 والتنبيه والإشراف ص213 وبهجة المحافل ج1 ص230 وتاريخ الخميس ج1 ص417 و 464 ومقاتل الطالبين ص78 وتهذيب التهذيب ج2 ص345 والعوالم، الإمام الحسين «عليه السلام» للبحراني ص7 و 8 ومروج الذهب ج2 ص289 والجوهرة في نسب علي «عليه السلام» وآله ص38 ونسب قريش لمصعب ص40 ومقتل الحسين للخوارزمي ج1 ص143 ونزل الأبرار ص148 وعمدة الطالب ص191 وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص206 والكامل في التاريخ ج2 ص176 وكفاية الطالب.

(1) راجع: فصل ولادة الإمام الحسين «عليه السلام» في الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج8.

اليسرى، وحلق رأسه، والتصدق بزنة شعره فضة، وتسميته، والعقيقة عنه بكبش أو بكبشين، وتحنيكه بريقه وغير ذلك.

ألف: ذكر الله في أذن المولود:

إن السنن التي أجراها رسول الله «صلى الله عليه وآله» حين ولد الإمام الحسن «عليه السلام» قد حملت معها أروع الدلالات، ولا سيما لجهة إعلام الناس كلهم: أن عليهم أن لا يعتبروا المولود، ولو في ساعاته الأولى بمثابة الجماد الخالي من أي شعور أو إدراك. بل هو يتأثر بالأصوات، وبالكلام الذي يسمعه، ويتفاعل بمعانيه، بالنحو وبالمستوى المناسب لحاله وقت ولادته..

كما أن للحالات التي تحيط به، وللأفعال التي تمارس بالقرب منه آثارها عليه سلباً أو إيجاباً، بحسب اختلاف طبيعة تلك الممارسات، ووفق ما تكون عليه تلك الحالات..

وللطفل علاقات بذلك كله.. تتناسب مع عالمه الذي يعيش فيه، والقدرات المتوفرة لديه، والحالات التي هو عليها..

بل إن النبي «صلى الله عليه وآله» يفهمنا: أن لون الخرقة التي يلف المولود بها يؤثر عليه سلباً، أو إيجاباً.

فحين جيء بالإمام الحسن أو الحسين، وقد لف بخرقة صفراء رماها، وقال: ألم أعهد إليكم أن لا تلفوا المولود بخرقة صفراء.

وذلك كله.. يوضح لنا أن الأذان في الأذن اليمنى والإقامة بالأذن

اليسرى للمولود لم يكن عبثاً، ولا كان مجرد مراسم تجرى لنيل بركة الألفاظ وثوابها، بل هي أعمال لها آثار حقيقية، على روح وعقل، ونفس وشخصية المولود.. وإن لم نستطع تحديد هذه الآثار، بسبب محدودية المعارف التي نملكها، وعجز الوسائل المتوفرة لدينا..

كما أن لريق رسول الله «صلى الله عليه وآله» آثاره ودلالاته وإحياءاته التي وإن لم نستطع تأكيدها، ولكننا لا نستطيع نفيها، وهذا كاف في إلزامنا بها من الناحية العملية.

ب: العقيدة والتصدق بالفضة:

وأما حلق شعر المولود، ثم التصديق بزنته فضة.. وطلاي رأسه بالخلوق، وهو نوع من الطيب، ثم العقيدة عنه.. فهي من السنن التي تحمل معها أيضاً الكثير من المعاني والدلالات، لا سيما هذا الإهتمام بالفقير، في الأوقات التي قد يكون الإنسان مشدوداً فيها إلى الأمر الذي يفرحه، ويرى أنه يعنيه كشخص، وإذ بالإسلام يطلقه من أسار الذات إلى ما هو أوسع وأشمل، فتتجاوز هذه الروح المنكفئة إلى ذاتها، لتطل منها على المجتمع، أو فقل على الإنسان بماله من قيمة ومعنى، لكي لا يتفوق داخل ذاته..

إنه يمزج اللذة الشخصية بلذتين أو بفرحتين أخريين:

إحداهما: اللذة بالعطاء، المتمازج بالشعور بنشوة الرضا.

والثانية: لذة الخروج من سجن الذات إلى رحابة الأفق الإنساني بكل ما له من قيمة وامتداد.

ج: حتى في مناسبة الميلاد:

وقد أظهرت النصوص المتقدمة: أن النبي «صلى الله عليه وآله» لم يدع هذه المناسبة تمر حتى جعل منها سبيل هداية ودعوة، ووسيلة تبشير وإنذار، ومنبراً يستفيد منه في ترسيخ العقيدة، وتعميق مبانيها، وتقوية دعائهما، وذلك حين جعل تسمية هذا المولود تنطلق من أصل عقدي متجذر، حيث ربطها بشباهة الحال الذي كان لموسى وهارون. وموقع هارون من موسى، بحاله «صلى الله عليه وآله» مع علي، وموقعه منه.

فكما كان هارون وصياً لموسى، فإن علياً «عليه السلام» وصي محمد «صلى الله عليه وآله».. وكما كان لهارون أولاد بأسماء شبر، وشبير، ومشبر، كذلك الحال بالنسبة لأولاد علي «عليه السلام»، حيث لا بد أن يسموا بأسماء أولاد هارون.

ولادة المحسن x:

وأما بالنسبة لولادة المحسن، فقد ذكرنا حديث ولادته بتفاصيله المختلفة في كتابنا مأساة الزهراء «عليها السلام» خصوصاً المجلد الثاني منه. ولولا خوف الإطالة لذكرنا شطراً من تلك النصوص التي تبلغ العشرات، والتي تملأ مئات الصفحات. وقد صرفنا النظر عن ذلك، لأنه يخل إخلالاً كبيراً في سياق الكتاب، فلا محيص عن الإحالة، فإنها أفضل من الإسهاب والإطالة.

سماه علي^{عليه السلام} حرباً:

وروى أحمد بن حنبل في مسنده، قال: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن هاني بن هاني، عن علي «عليه السلام»، قال:

«لما ولد الحسن سميته حرباً.

فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: أروني ابني ما سميتموه؟!

قال: قلت: حرباً.

قال: بل هو حسن.

فلما ولد الحسين سميته حرباً.

فجاء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: أروني ابني ما سميتموه؟!

قال: قلت: حرباً.

قال: بل هو حسين.

فلما ولد الثالث سميته حرباً.

فجاء النبي «صلى الله عليه وآله»، فقال: أروني ابني، ما سميتموه؟!

قلت: حرباً.

قال: بل هو محسن.

ثم قال: سميتهم بأسماء ولد هارون: شبر، وشبير، ومشبر (1).
وهذه الرواية صحيحة السند عند بعض المسلمين، غير أننا نقول:
إنهم أرادوا أن تحقق لهم هذه الرواية ما يلي:

- 1 - إثارة الشبهة حول مدى انسجام خلق رسول الله «صلى الله عليه وآله»، مع خلق علي بن أبي طالب، حيث أظهرت إصرار علي «عليه السلام» في مرات ثلاث على أن يسمي مولوده حرباً، وإصرار الرسول على خلافه.
- 2 - الإيحاء بأنه «عليه السلام» كان يعيش في عمق وجدانه

(1) راجع: مسند أحمد ج 1 ص 98 و 118 والسنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 166 ومجمع الزوائد ج 8 ص 52 والأدب المفرد للبخاري ص 177 والذرية الطاهرة = النبوية للدولابي ص 99 والمعجم الكبير للطبراني ج 3 ص 96 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 1 ص 384 وكنز العمال ج 13 ص 660 و 664 وإكمال الكمال ج 7 ص 254 و 255 وتاريخ مدينة دمشق ج 13 ص 170 وج 14 ص 118 وأسد الغابة ج 2 ص 10 و 18 وج 4 ص 308 وتهذيب الكمال ج 6 ص 223 والإصابة ج 6 ص 191 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 5 ص 94 وترجمة الإمام الحسن «عليه السلام» (تحقيق المحمودي) لابن عساكر ص 16 و 30 وترجمة الإمام الحسن «عليه السلام» من طبقات ابن سعد ص 34 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج 2 ص 254 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص 243 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 10 ص 492 وج 19 ص 183 و 273 وج 26 ص 13 وج 33 ص 401.

هاجس الحرب والقتال، لتكون نتيجة ذلك - بصورة ظاهرها العفوية - أنه يحب ويشتهي - ربما إلى حد الشره - ممارسة قتل الناس، وإزهاق أرواحهم.

مما يعني: أن حروبه في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وبعده لم تكن بدوافع دينية ومن منطلق الإحساس بالتكليف الشرعي الإلهي.. ولا كانت القضية قضية تضحية وفداء، وبذل وعطاء في سبيل الله تعالى.. بقدر ما هي خلق وسجية ودموية لا مبرر لها..

وبذلك يصبح حقد الناس عليه، ونفورهم منه مبرراً إلى حد كبير

3 - إن هذه الرواية تسعى إلى حل مشكلة هامة يعيشها الفريق المناوئ لـعلي «عليه السلام» وهي: أن وجود محسن بن علي بن أبي طالب في جملة أولاد الزهراء «عليها السلام» كالنار على المنار، وكالشمس في رابعة النهار، فليس من السهل تجاهله أو إنكاره.

وما يخرج هؤلاء هو: أن عمر بن الخطاب قد هاجم بيت الزهراء «عليها السلام»، وأسقط جنينها هذا المسمى بمحسن، وذلك حين اغتصبوا الخلافة من علي «عليه السلام» فور وفاة رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

فأراد هؤلاء أن يتخلصوا من تبعات هذه القضية بصورة ذكية، تحمل في طياتها إنكاراً مبطناً، وإبطالاً لمقولات إسقاط الجنين،

بإدعاء أن محسناً قد ولد ومات في حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله» بدليل: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» هو الذي سماه محسناً..

فيكون هؤلاء قد جمعوا بزعمهم بين كون المحسن هو ابن علي والزهراء «عليهما السلام»، وبين تسمية النبي «صلى الله عليه وآله» له، وبين حفظ ماء وجه الخلفاء، بإيعاده عن ساحة الصراع، وادعاء أنه ولد ومات في حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وقد تلقف المهتمون بتبرئة الخلفاء هذه الرواية، وأخذوا مضمونها، وأرسلوه إرسال المسلمات.. ولكنهم غفلوا عما يلي:

1 - إن الروايات تؤكد على: أن علياً «عليه السلام» لا يمكن أن يقدم على تسمية ولده قبل تسمية رسول الله له.. وقد سبق أن سأله «صلى الله عليه وآله» حين ولادة الإمام الحسن، إن كان قد سماه، فقال له «عليه السلام»: ما كنت لأسبقك باسمه.

فقال «صلى الله عليه وآله»: ما كنت لأسبق ربي باسمه(1).

(1) راجع: الأمالي للصدوق ص 197 وعلل الشرائع ج 1 ص 137 ومعاني الأخبار ص 57 وبحار الأنوار ج 43 ص 238 و 239 و 240 وج 44 ص 250 وج 101 ص 111 وجامع أحاديث الشيعة ج 21 ص 340 و 343 و 344 وغاية المرام ج 2 ص 85 و 113 ومستدرک الوسائل ج 15 ص 144 والأمالي للطوسي ص 367 والجواهر السنية للحر العاملي ص 238 وراجع: مسند زيد بن علي ص 467 وعيون أخبار الرضا «عليه

فإنها هي المتوافقة مع خُلق علي «عليه السلام» في تعامله مع النبي «صلى الله عليه وآله»، حيث كان يتبعه اتباع الفصيل أثر أمه، فكان يرفع له كل يوم من أخلاقه علماً، ويأمره باتباعه.

فلماذا يخل علي «عليه السلام» بهذه القاعدة؟!!

وما الذي دعاه إلى تغيير رأيه في هذا الأمر، هل لأنه لم يعد لرسول الله قيمة عنده، حتى صار يسبقه بتسمية أبنائه؟!!

2 - إذا كان الله تعالى قد أخبر رسوله «صلى الله عليه وآله» بأن علياً مثل هارون، فعليه أن يسمي ولده باسم ولد هارون، فقد كان عليه أن يسأل رسول الله «صلى الله عليه وآله» عند ولادة كل طفل عن أسماء ولد هارون ليسيى ولده باسمه.

إلا إذا فرضنا: أن ما يخبر الله تعالى بوقوعه لا يفترض أن يقع وفق ما أخبر به. وهذا - والعياذ بالله كفر - لا يمكن أن يصدر عن أهل الإيمان..

بل لو سلمنا: أنه «عليه السلام» قد سمى ولده حرباً في أول الأمر،

السلام» ج 1 ص 29 ومناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 189 والعوالم، الإمام الحسين. «عليه السلام» للبحراني ص 20 و 141 ومسند الإمام الرضا «عليه السلام» للعطاردي ج 1 ص 149 وإعلام الوري ج 1 ص 427 وحياة الإمام الرضا «عليه السلام» للقرشي ج 1 ص 250 و 251 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 217.

فجاء الرسول فغير اسمه، فإن المفروض هو أن يتوقف علي «عليه السلام» عن تسمية ولده في المرة الثانية حتى يراجع رسول الله «صلى الله عليه وآله»..

ولنفترض: أنه تسامح في ذلك، واعتبر أن الأمر لم يكن يفرض التوقف عنده، فإن تغيير الاسم في المرة الثانية لا بد أن يكون حاسماً في منع علي «عليه السلام» من الإقدام على تسمية مولوده الثالث قبل معرفة موقف رسول الله «صلى الله عليه وآله» منه..

3 - روى الكليني عن: العدة، عن أحمد بن محمد، عن القاسم، عن جده، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله «عليه السلام»: إن أسقاطكم إذا لقوكم يوم القيامة، ولم تسموهم يقول السقط لأبيه: ألا سميتني؟! وقد سمي رسول الله «صلى الله عليه وآله» محسناً قبل أن يولد(1).

4 - تسمية رسول الله «صلى الله عليه وآله» لمحسن وهو حمل ليس أمراً مبهماً، بل هو متداول، ومصرح به من قبل العلماء،

(1) الكافي ج 6 ص 18 وعوالم العلوم ج 11 ص 411 وبحار الأنوار ج 43 ص 195 وج 10 ص 112 وج 101 ص 128 والخصال ج 2 ص 634 وعلل الشرايع ج 2 ص 464 وجلاء العيون ج 1 ص 222 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 21 ص 387 و (ط دار الإسلامية) ج 15 ص 121 وجامع أحاديث الشيعة ج 21 ص 331 ومستدرک سفينة البحار ج 5 ص 72 وج 10 ص 448.

والمحدثين والمؤلفين فراجع(1) ..

5 - إنهم يقولون: إن الناس قبل وبعد ولادة الإمام الحسن «عليه السلام» كانوا يأتون بأبنائهم فور ولادتهم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ليحنكهم بريقه، وليسميهم لهم.

ويقال: إن من الذين سماهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» قبل وبعد ولادة الإمام الحسن «عليه السلام» وبعده الأشخاص التالية أسمائهم:

1 - عبد الله بن الزبير (2).

- (1) تاج المواليد (انتشارات بصيرتي - قم) ص23 و 24 والإرشاد للمفيد ج1 ص355 وإعلام الوري ص203 و (ط مؤسسة آل البيت) ج1 ص396 وكشف الغمة ج2 ص67 وراجع: المستجاد من الإرشاد (المجموعة) ص140 وبحار الأنوار ج42 ص89 و 90 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للهمداني ص561 وراجع: العمدة لابن بطريق ص30 والنتمة في تواريخ الأئمة ص39 (ط سنة 1412) وكفاية الطالب ص413 وجلاء العيون ج1 ص193 ومرآة العقول ج5 ص318 وتراجم أعلام النساء ج2 ص321 ونوادر الأخبار للكاشاني ص183 وعلم اليقين ص686 و 688.
- (2) المستدرك للحاكم ج3 ص548 وشرح الأزهار (المقدمة) ص26 وفتح الباري ج7 ص195 وعمدة القاري ج17 ص51 والمصنف لابن أبي شيبة ج8 ص460 الإصابة ج2 ص309 والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج2 ص301 وراجع ص302 والمعجم الكبير ج24 ص80 و 126 وكنز العمال ج13 ص478 وتاريخ مدينة دمشق ج28 ص152 و

- 2 - محمد بن ثابت بن قيس بن شماس (1).
- 3 - محمد بن طلحة بن عبيد الله التميمي (2).
- 4 - سنان بن سلمة بن المحبق الهذلي (3).
- 5 - عبد الله بن أبي طلحة (4).

154.

- (1) المحلى ج 10 ص 107 والإصابة ج 6 ص 195 (ط الكتب العلمية) وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 41 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 312 وتهذيب الكمال ج 14 ص 552 والتاريخ الكبير ج 1 ص 51 والثقافات ج 3 ص 364 وتاريخ مدينة دمشق ج 52 ص 172 و 173 و 176.
- (2) المجموع ج 19 ص 201 والثقافات ج 3 ص 364 وتعجيل المنفعة ص 366 ومن له رواية في مسند أحمد ص 375.
- (3) مشاهير علماء الأمصار ص 75.
- (4) مواهب الجليل ج 4 ص 391 والمغني ج 11 ص 125 والشرح الكبير ج 3 ص 590 ونيل الأوطار ج 5 ص 229 ومسند أحمد ج 5 ص 75 وج 18 ص 431 و 432 و 433 ومسند أبي يعلى ج 6 ص 126 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 6 ص 113 وإمتاع الأسماع ج 2 ص 215 وج 12 ص 23 و 24 و 25 والمجموع ج 8 ص 434 و 435 ومسكن الفؤاد ص 68 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 6 ص 216 وصحيح مسلم ج 6 ص 174 (دار الفكر) وسنن أبي داود ج 2 ص 466 وسنن البيهقي ج 4 ص 66 وفتح الباري ج 20 ص 484 وعمدة القاري ج 21 ص 85 ومسند أبي داود الطيالسي ص 274 والأدب المفرد ص 268 والأذكار النووية ص 287 ورياض الصالحين ص 83 وتاريخ

- 6 - أبو امامة بن سهل (1).
- 7 - عبد الله بن عباس (2).
- 8 - إبراهيم بن موسى الأشعري (3).
- 9 - عبد الله بن مطيع (4).
- 10 - علي بن أبي رافع (5).
- 11 - عبد الملك بن نبيط بن جابر (6).
- 12 - محمد بن نبيط بن جابر (7).

مدينة دمشق ج 19 ص 402 وأسد الغابة ج 3 ص 189 وتهذيب الكمال ج 15 ص 133.

- (1) أسد الغابة ج 5 ص 566 وتهذيب التهذيب ج 1 ص 231.
- (2) ذخائر العقبى ص 226 و 236 ومجمع الزوائد ج 5 ص 187 والمعجم الأوسط ج 9 ص 102 وإمتاع الأسماع ج 12 ص 300 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 73 والسيرة الحلبية ج 1 ص 314.
- (3) المجموع ج 8 ص 435 وشرح النووي لصحيح مسلم ج 14 ص 125 وتعليق = = التعليق ج 5 ص 174 والثقات ج 3 ص 20 وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص 19 والإصابة ج 1 ص 96.
- (4) الإصابة ج 3 ص 81.
- (5) الإصابة ج 3 ص 65.
- (6) الإصابة ج 3 ص 74.
- (7) الإصابة ج 3 ص 477.

إلى آخر القائمة الطويلة التي لا نرى حاجة لإستقصائها وإيرادها هنا.

وبعد ما تقدم نقول:

ما بال علي «عليه السلام»، الذي كان يتبع رسول الله «صلى الله عليه وآله» اتباع الفصيل إثر أمه لا يهتم لرسول الله «صلى الله عليه وآله» في خصوص هذا المورد، بل يبادر إلى تسمية مولوده، دون انتظار أمره، وقبل أن يراه «صلى الله عليه وآله»؟!.

أتراه كان يرى أن مراجعة النبي «صلى الله عليه وآله» في هذا الأمر غير مستحبة ولا مرغوب فيها؟!

أم أنه كان أحرص الناس عليه، وأسبقهم إليه، وفقاً لقوله: ما كنت لأسبقك باسمه؟!

أم يعقل أن يكون هؤلاء الذين ذكرناهم وسواهم كانوا أشد توقيراً للنبي «صلى الله عليه وآله»، وأكثر طلباً للبركة منه من علي «عليه السلام»؟!.

الفصل الثامن:

سد الأبواب.. إلا باب علي ؓ..



سد الأبواب الشارعة في المسجد:

وفي السنة الثانية أو الثالثة من الهجرة أمر النبي «صلى الله عليه وآله» بسد الأبواب الشارعة في المسجد إلا باب علي «عليه السلام»..

ويبدو أن ذلك قد أحدث هزة عنيفة بين المسلمين، لا سيما وأنه - بنظرهم - قد أجاز له أن يدخل المسجد في كل الحالات، كما صرحت به النصوص. وهو تأويل عملي لآية التطهير وتكريس عملي لها.

مع أن بإمكانهم أن يستفيدوا من هذه القضية بالإضافة إلى آية التطهير إن الجنابة الموجب للعجز عن دخول المسجد لا تتحقق بالنسبة للمعنيين بالآية، ومن أجاز النبي لهم الدخول إلى المسجد في جميع الأحوال.

ومهما يكن من أمر، فقد قال الناس في ذلك - ولا سيما قریش -
: سدّدت أبوابنا، وتركّت باب علي «عليه السلام»؟!!

فقال: ما بأمری سدّدتها، ولا بأمری فتحتّها.

أو قال: ما أنا أخرجتكم من قبل نفسي وتركته، ولكن الله أخرجكم

وتركه، وإنما أنا عبد مأمور، ما أمرت به فعلت، إن أتبع إلا ما يوحى إلي.

أو ما هو قريب من هذا.

وفي بعض النصوص: أنه «صلى الله عليه وآله» صعد المنبر وقال ذلك، وهو في حالة غضب، بعد أن عصوا أمره مرتين، ولم يطيعوه إلا في الثالثة.

وهذا الغضب والحنق منه قد أيدته وأكدته النصوص الكثيرة، فلا مجال للتشكيك فيه.

ويقولون: إن حمزة خرج يجر قطيفة حمراء، وعيناه تذرفان يبكي، فقال له «صلى الله عليه وآله»: ما أنا أخرجتك وأنا أسكنته، ولكن الله أسكنه(1).

(1) راجع النصوص المتقدمة في المصادر التالية: مسند أحمد ج4 ص369 وج2 ص26 وج1 ص175 و 331 ومجمع الزوائد ج9 ص114 و 115 و 120 والخصائص للنسائي ص72 - 75 ومستدرك الحاكم ج3 ص125 و 117 و 134 وتلخيصه للذهبي (بهامشه)، والقول المسدد ص19 - 26 وأحكام القرآن للجصاص ج2 ص204 ومعرفة علوم الحديث ص99 ونزل الأبرار ص69 وفتح الباري ج7 ص12 - 14 وإرشاد الساري ج6 ص84 و 85 ووفاء الوفاء للسمهودي ج2 ص474 - 480 وبحار الأنوار ج39 ص19 - 34 عن كثير من المصادر، والبداية والنهاية ج7 ص342 واللالي المصنوعة ج1 ص346 و 354 والصواعق المحرقة ص121 و 122 و 125 والمناقب

بل في نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» قال لعلي: انطلق

للخوارزمي ص 214 و 235 و 238 وفرائد السمطين ج 1 ص 205 - 208
ومناقب الإمام علي لابن المغازلي 252 و 261 وسنن الترمذي ج 5 ص 639
- 641 وكنز العمال ج 15 ص 96 و 101 و 120 و 155 وأنساب الأشراف
(بتحقيق المحمودي) ج 2 ص 106 والإصابة ج 2 ص 509 وفضائل الخمسة
ج 1 ص 231 وج 2 ص 149 - 157 وحلية الأولياء ج 4 ص 153 والطرائف
لابن طاووس 60 - 63 وترجمة الإمام علي «عليه السلام» من = تاريخ ابن
عساكر (بتحقيق المحمودي) ج 1 ص 252 - 281 و 327 و 219 وكفاية
الطالب ص 201 - 204 وتذكرة الخواص ص 41 وتاريخ بغداد ج 7 ص 205
والدر المنثور ج 3 ص 314 وعلل الشرايع ص 201 و 202 وكشف الغمة
للأربلي ج 1 ص 330 - 335 وينايع المودة ص 283 ومنتخب كنز العمال
(بهامش مسند أحمد) ج 5 ص 29 وذخائر العقبى ص 76 و 77 و 87 ولسان
الميزان ج 4 ص 165 وراجع: سنن البيهقي ج 7 ص 65 وشرح نهج البلاغة
للمعتزلي ج 9 ص 195 والغدير ج 3 ص 201 - 215 وج 10 ص 68 عن غير
واحد ممن تقدم، وإحقاق الحق (الملحقات) ج 5 من ص 540 حتى ص 586
عن كثير ممن تقدم وعن الحاوي للفتاوى ج 2 ص 15 وغيره من المصادر.
وقد نقلنا بالواسطة عن: غاية المرام ص 640 وأرجح المطالب (ط لاهور)
ص 421 والكشاف ج 1 ص 366 وأحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 248
وأخبار القضاة ج 3 ص 149 والخصائص الكبرى ج 2 ص 243 ورواه
أيضاً: الطبراني في الكبير والأوسط، وأبا يعلى، وسعيد بن منصور،
والضياء في المختارة، والكلاباذي، والبزار، والعقيلي، وابن السمان،
وكثير غيرهم.

فمرهم فليسدوا أبوابهم، قال: فانطلقت فقلت لهم، ففعلوا إلا حمزة فقلت: يا رسول الله، فعلوا إلا حمزة.

فقال «صلى الله عليه وآله»: قل لحمزة: فليحول بابه.

فقلت: إن رسول الله يأمرك أن تحول بابك، فحول، فرجعت إليه وهو قائم يصلي.

فقال: ارجع إلى بيتك (1).

بل في بعض الروايات: أن منادي رسول الله «صلى الله عليه وآله» أمرهم بسد أبوابهم، فلم يقد أحد، وفي الثالثة: خرج فقال: سدوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب، فخرجوا مبادرين.

وخرج حمزة يجر كساءه..

إلى أن تقول الرواية: فقالوا: سد أبوابنا وترك باب علي، وهو أحدثنا؟!!

فقال بعضهم: تركه لقرابته.

(1) كنز العمال ج15 ص155 و 156 و (ط مؤسسة الرسالة) ج13 ص175 عن البزار، ووفاء الوفاء ج2 ص478 ومجمع الزوائد ج9 ص115 بإسناد رجاله ثقات، إلا حبة العرنى وهو ثقة، وذكره الأمينى فى الغدير ج3 ص208 عن المجمع، وراجع: السيرة الحلبية ج3 ص346 و (ط دار المعرفة) ج3 ص460 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج16 ص349 وج23 ص91 و 96.

فقالوا: حمزة أقرب منه، وأخوه من الرضاعة، وعمه إلخ..(1).

هذا هو إجمال القصة، وقد يجد المتتبع خصوصيات متناثرة في المصادر المختلفة، ولكنها لا تخلو - عموماً - من هنات تجعل الإهتمام بها غير مطلوب.

غير أننا نشير هنا إلى الأمور التالية:

رواة الحديث، ومدى اعتباره:

يقول الجويني: «حديث (سد الأبواب) رواه نحو من ثلاثين رجلاً من الصحابة، أغربها حديث عبد الله بن عباس»(2).
وقد روى له السيوطي فقط حوالي أربعين طريقاً على ما قاله الحجة الشيخ المظفر(3).

وممن رواه من الصحابة: علي «عليه السلام»، عمر بن الخطاب، ولده عبد الله، زيد بن أرقم، البراء بن عازب، عبد الله بن عباس، أبو سعيد الخدري، جابر بن سمرة، أبو حازم الأشجعي، جابر بن عبد الله، عائشة، سعد بن أبي وقاص، أنس بن مالك، بريدة، أبو

(1) وفاء الوفاء ج 2 ص 478 و 479 عن ابن زبالة، ويحيى، وشرح إحقاق

الحق (الملحقات) ج 5 ص 566 عن تاريخ المدينة المنورة (ط مصر) ج 1 ص 339 وراجع: شرح الأخبار ج 2 ص 180.

(2) فرائد السمطين ج 1 ص 208 وغاية المرام ج 6 ص 242.

(3) دلائل الصدق ج 2 ص 266.

رافع مولى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حذيفة بن أسيد الغفاري، ابن مسعود، أبو ذر الغفاري، أم سلمة أم المؤمنين. ورواه أيضاً: عبد المطلب بن عبد الله بن حنطب أبو الحمراء، وحبّة العرنى، وكيسان البراد، وغيرهم⁽¹⁾.

النواصب وحديث سد الأبواب:

وبعد ما تقدم، لا يصغى لقول ابن الجوزي، وابن كثير، وابن تيمية: إن حديث سد الأبواب ليس بصحيح. أو أنه من وضع الرافضة⁽²⁾.

فإن تواتر هذا الحديث في كتب أهل السنة، وتصحيح حفاظهم لكثير من طرقه، ورواية العشرات من الصحابة له، أي نحو ثلاثين صحابياً وربما أكثر. إن ذلك لا يمكن أن يخفى على أحد.

وإذا جاز: أن يضع الرافضة مثل هذا الحديث، ويدخلوه في

(1) راجع الهامش المتقدم قبل صفحتين الموضوع في ذيل قوله: «ولكن الله أسكنه».

(2) اللآلي المصنوعة للسيوطي ج 1 ص 347 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 501 والبحر الرائق ج 1 ص 341 وتذكرة الموضوعات ص 94 ومنهاج السنة ج 3 ص 9 والقول المسدد ص 19 و 11 والموضوعات لابن الجوزي ج 1 ص 363 - 367 وفتح الباري ج 7 ص 13 عن ابن الجوزي، ووفاء الوفاء ج 2 ص 476.

عشرات الكتب والمسانيد، فإنه لا يمكن الوثوق بعد هذا بأي حديث، ولا كتاب، ولا بأي حافظ من أهل السنة.

هذا بالإضافة إلى ما في هذه الدعوى من رمي أمة بأسرها بالبله والتغفيل الذي لا غاية بعده.

ويكفي أن نذكر: أن العسقلاني بعد أن ذكر ستة من الأحاديث في سد الأبواب إلا باب علي، قال: «وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً، وكل طريق منها صالح للإحتجاج، فضلاً عن مجموعها» (1).

ثم نذكر: أن ابن الجوزي لم يورد الحديث إلا من طريق سعد بن أبي وقاص، وزيد بن أرقم، وابن عمر، مقتصراً على بعض طرقه عنهم، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته (2).

وقال العسقلاني أيضاً بعد أن ذكر بعض طرقه: «فهذه الطرق المتظاهرة (المتضافرة) من روايات الثقات تدل على أن الحديث صحيح دلالة قوية، وهذه غاية نظر المحدث» (3).

(1) فتح الباري ج 7 ص 13 وراجع: إرشاد الساري ج 6 ص 85 وراجع: القول المسدد ص 20 ووفاء الوفاء ج 2 ص 476 والغدير ج 3 ص 209 وتحفة الأحوزي ج 10 ص 112 وفيض القدير ج 1 ص 120.

(2) فتح الباري ج 7 ص 13.

(3) القول المسدد ص 23 و (ط عالم الكتاب) ص 30 واللائي المصنوعة ج 1 ص 350 عنه باختلاف يسير في اللفظ، والغدير ج 3 ص 211 وغاية المرام ج 6 ص 244.

وقال: «فكيف يدّعي الوضع على الأحاديث الصحيحة بمجرد التوهم؟! ولو فتح هذا الباب لادّعي في كثير من الأحاديث الصحيحة البطلان، ولكن يأبى الله ذلك والمؤمنون»⁽¹⁾.

تاريخ هذا الحدث:

قد يقال: إن ذكر العباس في عدد من روايات هذا الحدث يدل على أنه إنما حصل بعد فتح مكة.. فمن الروايات التي تضمنت ذكر العباس نذكر:

- 1 - روي عن أبي سعيد الخدري: أن النبي «صلى الله عليه وآله» حين أخرج العباس وغيره من المسجد قال العباس: تخرجنا ونحن عصبتك وعمومتك، وتسكن علياً؟! فقال له «صلى الله عليه وآله»: ما أنا أخرجتكم وأسكنته، بل الله أخرجكم وأسكنه⁽²⁾.

-
- (1) القول المسدد ص24 و 25 و (ط عالم الكتاب) ص32 وراجع ص19 وعنه في اللآلي المصنوعة ج1 ص350.
 - (2) المستدرك للحاكم ج3 ص117 وراجع: وفاء الوفاء ج2 ص479 عن يحيى، وكشف الغمة ج1 ص332 وخلاصة عبقات الأنوار ج7 ص104 والغدير ج1 ص39 وج3 ص206 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج2 ص401 و 458 وأعيان الشيعة ج1 ص445 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج4 ص451. وراجع: الخصال ص559 وبحار الأنوار للمجلسي ج31 ص323 والمراجعات ص218.

- 2 - وثمة رواية عن علي «عليه السلام» تذكر العباس (1).
- 3 - هناك رواية ثالثة عن جابر بن سمرة تقول: إن العباس طلب أن يترك له النبي «صلى الله عليه وآله» قدر ما يدخل هو وحده ويخرج.. فلم يرض، بل سدها غير باب علي..
- قال: وربما مر وهو جُنُب (2).
- 4 - رواية أخرى عن سعد بن أبي وقاص تذكر العباس أيضاً (3).

- (1) راجع: كنز العمال ج 15 ص 155 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 13 ص 175 واللائي المصنوعة ج 1 ص 351 ومجمع الزوائد ج 9 ص 114 ومنتخب الكنز (بهامش مسند أحمد) ج 5 ص 55 والغدير ج 3 ص 208 وعن مسند البزار ج 2 ص 144.
- (2) المعجم الكبير للطبراني ج 2 ص 246 ومجمع الزوائد ج 9 ص 114 و 115 عن = = الطبراني بسند فيه ناصح، وهو متروك، والقول المسدد ص 23 و (ط عالم الكتاب) ص 30 ووفاء الوفاء ج 2 ص 480 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج 2 ص 459 والغدير ج 3 ص 206 عن بعض من تقدم، وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 346 وراجع: نزل الأبرار ص 69 وإحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 555 عن مصادر أخرى..
- (3) خصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص 74 و 75 وكشف الغمة ج 1 ص 340 واللائي المصنوعة ج 1 ص 346 والعمدة لابن البطريق ص 180 والغدير ج 3 ص 207 وأعيان الشيعة ج 1 ص 353 ونهج الإيمان ص 439 وغاية المرام ج 6 ص 237 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 559 وج 16 ص 340 وج 21 ص 248 و 249 وج 22

5 - رواية عن أبي الطفيل لمناشدة علي «عليه السلام» لأهل الشورى ذكر علي «عليه السلام» فيها اعتراض حمزة والعباس (1).
ونقول:

إننا نلاحظ على ما تقدم:

1 - أن الرواية الأخيرة لا تصح:

أولاً: لأن العباس لم يكن في المدينة منذ هاجر حمزة إلى حين استشهاده «عليه السلام» إلى فتح مكة، فلا معنى لذكرهما معاً في الرواية.

ثانياً: إن روايات المناشدة الأخرى لم تذكر العباس..

2 - بالنسبة لرواية سعد بن أبي وقاص نلاحظ: أن نصاً آخر لها لم يصرح باسم العباس، بل عبرت بكلمة «عمه» فقط (2). فلعل

ص573 وج31 ص140.

(1) المناقب للخوارزمي ص225 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص315 والطرائف لابن طاووس ص413 وكتاب الأربعين للشيرازي ص221 وكتاب الأربعين للماحوزي ص433 والغدير ج3 ص213 ومناقب علي بن أبي طالب «عليه السلام» لابن مردويه ص129 و 132 وغاية المرام ج5 ص79 وج6 ص6 وسفينة النجاة للتنكابني ص362 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج5 ص30.

(2) خصائص أمير المؤمنين «عليه السلام» للنسائي ص74 و 75 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص118 واللآلي المصنوعة ج1 ص346 والغدير ج3

المقصود به حمزة رحمه الله.

3 - إن لرواية جابر بن سمرة نصاً آخر يقول: إن رجلاً قال ذلك، من دون تصريح بالاسم أيضاً⁽¹⁾.

فلعل الرواة الذين نقلوا عن سعد، وعن جابر اجتهدوا في هذا الأمر من عند أنفسهم. أو أنه هو الذي سبق إلى ذهن الرواة، لأنس أذهانهم به.

4 - إننا نستبعد أن يترك النبي «صلى الله عليه وآله» الصحابة حوالي ثمان سنوات يمرون في المسجد في حال الجنابة.

5 - بعض الروايات ذكرت: أنه «صلى الله عليه وآله» أرسل إلى أبي بكر وعمر يأمرهما بسد أبوابهما، ففعلا، ثم «أرسل إلى عثمان - وعنده رقية - فقال: سمعاً وطاعة، ثم سد بابه..»⁽²⁾.

ص 207 وأعيان الشيعة ج 1 ص 353 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 558 وج 21 ص 247 و 248 وج 22 ص 573 والموضوعات لابن الجوزي ج 1 ص 363.

(1) وفاء الوفاء ج 2 ص 479 و 480 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 556 وج 16 ص 342.

(2) مناقب الإمام علي لابن المغازلي ص 254 و 255 والطرائف لابن طاووس ص 62 وكشف الغمة ج 1 ص 331 و 332 و (ط دار الأضواء) ج 1 ص 339 ونهج الإيمان ص 437 وكشف اليقين ص 209 و 210 وغاية المرام ج 6 ص 236 والصراط المستقيم ج 1 ص 232 وبحار الأنوار ج 39

وذلك يدل على أن سد الأبواب كان قبل واقعة بدر، لأنها «رحمها الله» إنما توفيت بعد بدر مباشرة على الأشهر، أو في ذي الحجة (1).

7 - والأهم من ذلك ما روي عن عدد من الصحابة من ذكر حمزة بن عبد المطلب في هذا المورد، وهو إنما استشهد في واقعة أحد.. مما يعني: أن هذا الحدث قد حصل قبل استشهاده.. وحيث لم يكن العباس في المدينة..

فقد ورد ذكر اسم حمزة في رواية:

1 - عن علي (2) ..

ص31 والعمدة لابن البطريق ص178 وكتاب الأربعين للماحوزي ص446 وإحقاق الحق (الملحقات) ج5 ص568 و 569 وج16 ص355 عن المناقب لعبد الله الشافعي، وعن أرجح المطالب ص415 عن ابن مردويه وابن المغازلي.

(1) راجع: كتابنا الصحيح من سيرة النبي (الطبعة الرابعة) ج5 ص228 و (الطبعة الخامسة) ج6 ص170.

(2) الغدير ج3 ص208 عن أبي نعيم في فضائل الصحابة. ورواه السمهودي في وفاء الوفاء ج2 ص477 و 478 عن يحيى من طريق ابن زبالة وغيره، عن عبد الله بن مسلم الهلالي، عن أخيه، واللالي المصنوعة ج1 ص352 وكنز العمال ج15 ص155 و 156 و (ط مؤسسة الرسالة) ج13 ص175 عن البزار، ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج2 ص463 ومجمع الزوائد ج9 ص115 بإسناد رجاله ثقات، إلا حبة

- 2 - عن سعد بن أبي وقاص (1) ..
- 3 - عن أبي الحمراء، وحبة العرني (2) ..
- 4 - عن حذيفة بن أسيد (3) ..
- 5 - عن أحد الصحابة (4) ..

-
- العرني وهو ثقة، والغدير ج 3 ص 209 عن المجمع، وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 346 و (ط دار المعرفة) ج 3 ص 460 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 16 ص 349 وج 23 ص 91 و 96.
- (1) إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 560 عن أرجح المطالب (ط لاهور) ص 421 عن أبي سعد في شرف النبوة، واللائي المصنوعة ج 1 ص 346.
- (2) الدر المنثور ج 6 ص 122 والإصابة ج 1 ص 373 و (ط دار الكتب العلمية) ج 2 ص 141 ومناقب علي بن أبي طالب «عليه السلام» لابن مردويه ص 326 وإحقاق الحق (الملحقات) ج 16 ص 347 وفضائل الخمسة ج 2 ص 149.
- (3) مناقب الإمام علي لابن المغازلي ص 254 و 255 والطرائف لابن طاووس ص 62 = وكشف الغمة ج 1 ص 331 و 332 والعمدة لابن البطريق ص 178 وغاية المرام ج 6 ص 236 وإحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 568 و 569 عن المناقب لعبد الله الشافعي وعن أرجح المطالب ص 415 عن ابن مردويه وابن المغازلي.
- (4) وفاء الوفاء ج 2 ص 478 و 479 عن ابن زبالة، ويحيى.

إعترض حمزة:

وقد ذكرت بعض الروايات اعتراضات لحمزة، لا نظن أنها صدرت منه، بل نحن نقطع بعدم صدور بعضها، مثل:

1 - قوله: أخرجت عمك، وأبا بكر، وعمر، والعباس، وأسكنت ابن عمك (1).

فإن ذكر العباس لا يصح، لأنه كان في مكة.. كما أن ذكر أبي بكر وعمر دون سائر الذين أخرجهم لا مبرر له.. وادعاء أن لهما مكانة خاصة اقتضت تخصيصها بالذكر غير ظاهرة، بل هي مجرد تخمين، وتخرّص..

2 - ما ذكرته رواية أخرى: من أنه لما أمر علي الناس بسد أبوابهم، كلهم فعلوا إلا حمزة، فأخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بذلك، فقال: قل لحمزة أن يحول بابه..

(1) الدر المنثور ج 6 ص 122 والإصابة ج 1 ص 373 وكشف الغمة ج 1 ص 327 ومناقب علي بن أبي طالب «عليه السلام» لابن مردويه ص 326 وكشف اليقين ص 379 وبحار الأنوار ج 36 ص 118 وراجع: ج 38 ص 190 وج 39 ص 28 وإحقاق الحق (الملحقات) ج 16 ص 348 عن أرجح المطالب، وراجع ج 5 ص 560 وج 21 ص 254 وفضائل الخمسة ج 2 ص 149. وراجع: مناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج 2 ص 463 وإعلام الوری ج 1 ص 320.

فقال له ذلك فحوله(1).

يشير إلى أن حمزة قد اعتبر أنه غير معني بهذا الأمر، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» يقصد غيره، فلما علم أنه أيضاً مراد ومقصود، لم يتردد في امتثال الأمر..

3 - تزعم بعض الروايات: أن حمزة لما سمع أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال لعلي: اسكن طاهراً مطهراً، قال: يا محمد، تخرجنا وتمسك غلمان بني عبد المطلب(2).

(1) كنز العمال ج 15 ص 155 و 156 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 13 ص 175 عن البزار، ووفاء الوفاء ج 2 ص 478 ومجمع الزوائد ج 9 ص 115 بإسناد رجاله ثقات، إلا حبة العرني وهو ثقة، وذكره الأميني في الغدير ج 3 ص 208 عن المجمع، وراجع: السيرة الحلبية ج 3 ص 346 و (ط دار المعرفة) ج 3 ص 460 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 16 ص 349 وج 23 ص 91 و 96.

(2) مناقب الإمام علي لابن المغازلي ص 254 و 255 والطرائف لابن طاووس ص 62 وكشف الغمة ج 1 ص 331 و 332 و (ط دار الأضواء) ج 1 ص 339 والصراط المستقيم ج 1 ص 232 وبحار الأنوار ج 39 ص 32 وكتاب الأربعين = للماحوزي ص 447 و 448 وغاية المرام ج 6 ص 236 ومناقب علي بن أبي طالب «عليه السلام» لابن مردويه ص 144 والعمدة لابن البطريق ص 178 وكشف اليقين ص 210 ونهج الإيمان ص 437 و 438 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 568 و 569 وج 16 ص 355 عن المناقب لابن المغازلي، وعن أرجح المطالب

ونحن نقطع بكذب هذه الرواية، فإن حمزة لا يخاطب النبي بيا محمد، ولا يوجه إليه هذا الخطاب البعيد عن الأدب والمتضمن لتخطئته «صلى الله عليه وآله» فيما أقدم عليه.

كما أنه لم يكن ليوجه أية إهانة لعلي «عليه السلام» فيعتبره من الغلمان.. وهو رجل كامل عمره حوالي ست وعشرين سنة، وقد فعل في بدر بالمشركين ما لا يجهله حمزة ولا غيره.

ولم تخف عن حمزة تضحياته في شعب أبي طالب، وفي ليلة الهجرة.. كما أنه قد سمع النبي «صلى الله عليه وآله» يقول له يوم إنذار عشيرته الأقربين: إن هذا أخي ووصيي وخليفتي إلخ..

فهو يعرف مكانة علي وموقعه، وقد رأى أثره وجهاده قبل الهجرة وبعدها..

إن قلت: الغلام يطلق على الكبير والصغير. فالجواب: المقصود هنا الإهانة والتحقير والتصغير، مقابل شيوخ وكهول قريش..

ولم يكن يقصد: أنه «عليه السلام» غلام لم يبلغ الحلم، فقد كان عمره آنئذ حوالي ست وعشرين سنة. لأن علياً «عليه السلام» قد أسلم وعمره عشر سنوات، وأقام النبي «صلى الله عليه وآله» بمكة ثلاث عشرة سنة، يضاف إليها ثلاث سنوات بعد الهجرة، حيث أمر النبي «صلى الله عليه وآله» بسد الأبواب.

الرواية الأقرب إلى القبول:

وجاء في رواية تقدمت: أن منادي النبي «صلى الله عليه وآله» خرج يأمرهم بسد أبوابهم، فلم يقد أحد.. وفي الثالثة خرج فقال: سدوا أبوابكم قبل أن ينزل العذاب، فخرج الناس مبادرين، وخرج حمزة بن عبد المطلب بجر كساءه، إلى أن تقول:

فقالوا: سد أبوابنا وترك باب علي، وهو أحدثنا؟!!

فقال بعضهم: تركه لقرابته.

فقالوا: حمزة أقرب منه، وأخوه من الرضاعة، وعمه إلخ(1)..

فقد دلت هذه الرواية: على أن حمزة لم يكن من المعترضين، وعلى أن ثمة تمرداً خطيراً من غيره احتاج «صلى الله عليه وآله» معه إلى التهديد بنزول العذاب..

ودلت على أن المعترضين كانوا من أهل السن من المهاجرين، وهم الذين ذكروا اسم حمزة، وجعلوا من قرابته للنبي ذريعة لتسجيل إدانة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»..

ومن الواضح: أن ما استدل به هؤلاء، وهو حداثة السن والقرابة من رواسب الجاهلية، وهو منطق أدانه الإسلام، لأنه يقوم على

(1) وفاء الوفاء ج 2 ص 478 و 479 عن يحيى وابن زبالة، وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 566 عن تاريخ المدينة المنورة (ط مصر) ج 1 ص 339 وراجع: شرح الأخبار ج 2 ص 180.

معايير خاطئة ومرفوضة، لأنهم جعلوا المعيار هو السن تارة، والقربى النسبية أخرى، في حين أن الله تعالى يقول: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ) (1).

ولست أدري كيف يطالب هؤلاء بالحصول على الإمتيازات لأنفسهم دون علي، وهم لم يقدموا بعد أية تضحية في سبيل هذا الدين.. في حين أن علياً «عليه السلام» قد نام على فراش النبي ليلة الهجرة، وكان ينام على فراشه في شعب أبي طالب سنوات طويلة، راضياً بأن يعرض نفسه لأخطار الإغتيال، كما أنه في بدر - إن كانت هذه القضية بعد بدر - قد قتل نصف قتلى المشركين، وشارك في قتل النصف الآخر..

ولم نسمع لهؤلاء أن لهم أي أثر في جهاد الأعداء، وأية تضحية في سبيل هذا الدين.. بل سمعنا عنهم خلاف ذلك.. ولا نريد أن نقول أكثر من هذا.

غير أن لنا على هذه الرواية ملاحظة، وهي أنها تقول: إن حمزة كان أخا للنبي «صلى الله عليه وآله» من الرضاعة.. ونحن نشك في ذلك، لأن الروايات تقول: إن أولاد عبد المطلب العشرة قد ولدوا له وكبروا، وصاروا رجالاً قبل زواج عبد الله بن عبد المطلب بآمنة بنت وهب.. مع كون عبد الله هو الولد الأصغر لعبد المطلب.

(1) الآية 13 من سورة الحجرات.

سد الأبواب إلا باب أو خوخة أبي بكر:

وذكروا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمر بسد الأبواب في المسجد إلا باب أبي بكر.

وفي نص آخر: إلا خوخة أبي بكر (1).

ففي البخاري، عن ابن عباس: سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر (2).

-
- (1) البحر الرائق ج 1 ص 341 والصوارم المهرقة ص 102 والغدير ج 3 ص 209 و 214 وتحفة الأحوزي ج 10 ص 209 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص 613 وتغليق التعليق ج 4 ص 57 والعهود المحمدية ص 541 وخلاصة تذهيب تهذيب الكمال ص 206 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 513 والثقات لابن حبان ج 2 ص 132 والبداية والنهاية ج 12 ص 168 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 3 ص 458 و 460.
- (2) صحيح البخاري (ط دار المعرفة) ج 4 ص 190 والسنن الكبرى للبيهقي ج 2 ص 443 وفتح الباري ج 7 ص 10 وعمدة القاري ج 4 ص 245 وج 16 ص 174 وج 17 ص 39 وعون المعبود ج 1 ص 269 والمصنف للصنعاني ج 5 ص 431 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص 565 والمعجم الأوسط ج 2 = = 306 ومسند الشاميين ج 4 ص 256 وسنن الدارمي ج 1 ص 38 والغدير ج 8 ص 33 والصوارم المهرقة ص 102 ومعرفة علوم الحديث للحاكم ص 99 و 253 والتمهيد لابن عبد البر ج 21 ص 230 والقول المسدد ص 27 وتغليق التعليق ج 4 ص 57 وكنز العمال ج 12 ص 509 و 523 وتذكرة الموضوعات للفتني ص 95 والطبقات الكبرى

وعن أبي بكر، وعن أبي سعيد الخدري عنه «صلى الله عليه وآله»: إن أمنَّ الناس علي في صحبته، وماله، أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته.

لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر.

أو لا يبقين في المسجد خوذة إلا خوذة أبي بكر (1).

لابن سعد ج 2 ص 228 والتاريخ الكبير للبخاري ج 2 ص 68 والكامل لابن عدي ج 1 ص 225 وج 4 ص 207 وتاريخ مدينة دمشق ج 25 ص 332 وج 30 ص 249 و 250 و 253 و 254 و 255 و 256 والموضوعات لابن الجوزي ج 1 ص 366 و 267 وأسد الغابة ج 5 ص 365 وتاريخ المدينة لابن شبة ج 1 ص 242 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 437 والبداية والنهاية ج 7 ص 379 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 62 وإمتاع الأسماع ج 2 ص 131 وج 14 ص 442 وسبل الهدى والرشاد ج 12 ص 241 وغاية المرام ج 6 ص 249 و 252.

(1) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 4 ص 254 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 7 ص 108 والجامع لأحكام القرآن ج 5 ص 208 وتاريخ مدينة = = دمشق ج 30 ص 246 وج 52 ص 153 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 435 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 109 والوافي بالوفيات ج 17 ص 165 والنزاع والتخاصم ص 113 وإمتاع الأسماع ج 14 ص 425 وإحقاق الحق (الأصل) ص 211 وخلاصة عبقات الأنوار ج 9 ص 231 والغدير ج 3 ص 196 وسنن الترمذي ج 5 ص 270 وفضائل الصحابة للنسائي ص 3 وشرح مسلم للنووي ج 15 ص 151 وفتح الباري ج 2

وفي بعض الروايات أنه قال ذلك في مرضه الذي مات فيه (1).
وعند مسلم، عن جندب: قبل أن يموت بخمس ليال (2).
وعند الطبراني، وأبي يعلى بإسناد حسن عن معاوية وعائشة:
 أن ذلك بعد أن صب عليه «صلى الله عليه وآله» من سبع قرب من
 آبار شتى (3).

-
- ص 417 وعمدة القاري ج 17 ص 39 وتحفة الأحوزي ج 10 ص 101 و
 112 وتركبة النبي «صلى الله عليه وآله» لابن زيد البغدادي ص 51
 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 35 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 559
 وج 15 ص 277 والمعجم الكبير للطبراني ج 11 ص 268 والإستيعاب (ط
 دار الجيل) ج 3 ص 967 والتمهيد لابن عبد البر ج 20 ص 112 وكنز
 العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 11 ص 544.
- (1) راجع: فتح الباري ج 7 ص 10 وتحفة الأحوزي ج 10 ص 100 والغدير ج 3
 ص 196 ومسنند أحمد ج 1 ص 270 ومسنند أبي يعلى ج 4 ص 457
 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 275 وتاريخ مدينة دمشق ج 30 ص 242.
- (2) راجع: فتح الباري ج 7 ص 10 وتحفة الأحوزي ج 10 ص 100 وصحيح ابن
 حبان ج 14 ص 334 والغدير ج 8 ص 34 ومجمع الزوائد ج 4 ص 237 وج 9
 ص 45 وكنز العمال ج 12 ص 501 وراجع: تاريخ مدينة دمشق ج 30
 ص 248.
- (3) راجع: سنن الدارمي ج 1 ص 38 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 437
 والبداية والنهاية ج 5 ص 249 وإمتاع الأسماع ج 14 ص 442 والسيرة
 النبوية لابن كثير ج 4 ص 453 وسبل الهدى والرشاد ج 12 ص 240.

وقد استدلوا بذلك على استحقاق أبي بكر للخلافة، لا سيما وأنه قد ثبت أن ذلك كان في أواخر حياته «صلى الله عليه وآله»⁽¹⁾.

ونقول:

1- إن قال عمر بن الخطاب في مرض النبي «صلى الله عليه وآله»: إن النبي ليهجّر، لا بد أن يهرج هؤلاء، لأنه يسقط أي تصرف له «صلى الله عليه وآله» عن درجة الصلاحية للاستدلال به.

2- بل لو كان النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر بسد الأبواب إلا باب أو خوخة إبي بكر لما احتاج عمر لأن يقول عن النبي «صلى الله عليه وآله»: أنه يهجّر أو عليه الوجع.

3 - بعد أن ثبت صحة حديث: سدوا الأبواب إلا باب علي؛ وبعد أن اتضح: أنه لم يكن حين مرض موته «صلى الله عليه وآله» أي باب مفتوحاً إلا باب علي، فلا معنى لأن يأمرهم «صلى الله عليه وآله» بسد هذه الأبواب الشوارع في المسجد إلا باب أبي بكر⁽²⁾، بعد أن لم يسمح النبي «صلى الله عليه وآله» لذلك الرجل!! بكوة، ولو بقدر ما يخرج رأسه، حتى ولو بقدر رأس الإبرة!!⁽³⁾.

(1) وفاء الوفاء ج2 ص472 و 473 وفتح الباري ج7 ص12 وإرشاد الساري

ج6 ص84 وراجع: القول المسدد ص24 والبداية والنهاية ج5 ص230.

(2) الغدير ج3 ص213 ودلائل الصدق ج2 ص261.

(3) وفاء الوفاء ج2 ص477 وراجع: فرائد السمطين ج1 ص206 عن أبي

نعيم، واللائي المصنوعة ج1 ص349 و 351 وشرح إحقاق الحق

وبهذا يتضح عدم صحة قولهم في وجه الجمع: إنهم بعد أن سد النبي «صلى الله عليه وآله» أبوابهم، استحدثوا خوفاً يستقربون منها الدخول إلى المسجد(1).

4 - إن الحديث ذكر أن أبا بكر كان يميناً على النبي «صلى الله عليه وآله» بصحبته له، وقد قلنا في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» في حديث الغار: أن ذلك لا يصح إلا على معنى فيه ذم لأبي بكر.

5 - كما أنه قد تضمن حديث خلة أبي بكر للنبي «صلى الله عليه وآله».

وقلنا في حديث المؤاخاة: أنه لا يمكن أن يصح أيضاً.

6 - إن البعض يذكر: أن بيت أبي بكر كان بالسنة، ويشك كثيراً، بل على حد تعبير التوربشتي: لم يصح أن يكون له بيت قرب المسجد(2).

(الملحقات) ج 5 ص 556 وج 16 ص 342.

(1) فتح الباري ج 7 ص 13 والقول المسدد ص 25 والغدير ج 3 ص 210 و 213 وتحفة الأحوزي ج 10 ص 113 وغاية المرام ج 6 ص 250 ووفاء الوفاء ج 2 ص 477 عن الطحاوي في مشكل الآثار، والكلاباذي في معاني الأخبار.

(2) فتح الباري ج 7 ص 12 وإرشاد الساري ج 6 ص 84 ووفاء الوفاء ج 2 ص 473 وخلاصة عيقات الأنوار ج 9 ص 232 وعن المرقاة في شرح

وأجيب: بأنه لا يلزم من ذلك أن لا يكون له دار مجاورة للمسجد، واستدل على ذلك بأنه قد كان لأبي بكر أزواج متعددة كأسماء بنت عميس، وغيرها، وبأن ابن شبة يذكر: أنه كان له في زقاق البقيع دار قبالة دار عثمان الصغرى، واتخذ منزلاً آخر عند المسجد، في غربيه(1).

ولكن ذلك لا يثبت ما يريدون إثباته؛ فإن تعدد أزواجه لا يلزم منه أن يكون له بيت ملاصق للمسجد، ثم لماذا لا يسكن أزواجه مع تعددهن في بيت واحد ذي حجر متعددة، كغيره من أهل المدينة، ومنهم النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه.

ولعل هؤلاء قد اعتمدوا في ذكرهم بيتاً لأبي بكر عند المسجد على هذا الحديث بالذات. أو أنهم أرادوا بذكرهم بيتاً له كذلك أن يمدوا يد العون لهذا الحديث الذي توالى عليه العلل والأسقام، تماماً كما جعلوا - إلى يومنا هذا - خوذة في المسجد من أجل تصحيح ذلك.

ولكنهم لم يجعلوا باباً لعلي «عليه السلام»، وهو الذي ثبت أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أبقى بابه مفتوحاً، وسد كل باب في المسجد سواه.

7 - لقد اعترف ابن عمر وأبوه، فقالا: إن علياً «عليه السلام» قد

أوتي ثلاث خصال، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول الله «صلى الله عليه وآله» ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر (1).

فهذه الرواية صريحة في أنه «عليه السلام» قد اختص بذلك، كما اختص بالراية يوم خيبر، وبتزوجه فاطمة «عليها السلام»، وولادتها له.

ويا ليت عمر أشار إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أعطى الراية لعمر، ولكنه عاد مهزوماً يجبن أصحابه ويجبنونه!!

(1) راجع: مسند أحمد ج 2 ص 26 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 125 ومجمع الزوائد ج 9 ص 120 والصواعق المحرقة الفصل 3 باب 9 ومناقب آل أبي طالب ج 2 ص 37 والمصنف لابن أبي شيبه ج 7 ص 500 ومسند أبي يعلى ج 9 ص 453 ونظم درر السمطين ص 129 والعمدة لابن البطريق ص 176 وفتح الباري ج 7 ص 13 وبحار الأنوار ج 39 ص 28 و 31 وكتاب الأربعين ص 445 والمراجعات ص 218 والسقيفة للمظفر ص 64.

وراجع: الغدير ج 3 ص 203 وج 10 ص 68 وتحفة الأحوذى ج 10 ص 139 والقول المسدد ص 33 وراجع: ونخائر العقبي ص 77 وكنز العمال ج 13 ص 110 وتفسير جوامع الجامع ج 3 ص 525 وج 9 ص 417 وخصائص الوحي المبين ص 164 وتفسير الثعلبي ج 9 ص 262 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 121 و 122 والمناقب للخوارزمي ص 277 و 332 ومطالب السؤل ص 174 وكشف الغمة ج 1 ص 338 ونهج الإيمان ص 442 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 1 ص 187 وينايع المودة ج 2 ص 170.

وفي جميع الأحوال نقول:

لو كان لأبي بكر فضل هنا وامتياز، لم يسمح عمر ولا ولده
لنفسيهما بالتصريح باختصاصه «عليه السلام» بهذا الوسام.

وامتيازه «عليه السلام» في قضية سد الأبواب كامتيازه في
قضية الراية يوم خيبر، حيث إن أخذ أبي بكر وعمر لها ليس فقط لم
يكن امتيازاً لهما، بل كان وبالاً عليهما، كما هو معلوم.

8 - لو أنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر بسد الأبواب إلا باب
إبي بكر، لاحتج أبو بكر بذلك على أهل السقيفة أو احتج به عمر فيها
لمصالح إبي بكر.

9 - وأخيراً، فقد قال المعتزلي عن البكرية التي أرادت مقابلة
الأحاديث في فضل علي: إنها «وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة
هذه الأحاديث، نحو: «لو كنت متخذاً خليلاً»، فإنهم وضعوه في مقابلة
حديث الإخاء، ونحو سد الأبواب، فإنه كان لعلي «عليه السلام»؛
فقلبته البكرية إلى أبي بكر»⁽¹⁾.

وقد ذكر اللمعاني: أن قضية سد باب أبي بكر، وفتح باب علي
«عليه السلام» كانت من أسباب حقد عائشة على أمير المؤمنين

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 11 ص 49 وراجع: سفينة النجاة للتكابني
ص 296.

«عليه السلام»، فراجع (1).

وما أجمل ما قاله الكميت في هذه المناسبة:

علي أمير المؤمنين وحقه من الله مفروض على كل
مسلم
وزوجه صديقة لم يكن لها معادلة غير البتولة
مريم
وردم أبواب الذين بنى لهم بيوتاً سوى أبوابه لم
يردم

وقال السيد الحميري:

وخبر المسجد إذ خصه مجلاً من عرصة الدار
إن جنباً كان وإن طاهراً (2) في كل إعلان وإسرار
وأخرج الباقيين منه معاً بالوحي من إنزال جبار
وقال صاحب بن عباد:
ولم يك محتاجاً إلى علم غيره إذا احتاج قوم في قضايا
تبلدوا

ولا سد عن خير المساجد بابه وأبوابهم إذ ذاك عنه

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 9 ص 195 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 619.

(2) هو «عليه السلام» طاهر على كل حال.

تسد

ابن البطريق وحديث سد الأبواب:

ولابن بطريق كلام هنا نلخصه على النحو التالي:

إن الله تعالى قد أظهر الفرق بين أمير المؤمنين «عليه السلام»، وبين غيره. وإذا كان الحرام على غيره قد حل له، فإن ذلك يعني: أنه يمتاز على ذلك الغير. والنبى «صلى الله عليه وآله» قد فتح أبواب الجميع على ظاهر الحال من الصلاح والخير، والنبى «صلى الله عليه وآله» لا يعلم إلا هذا الظاهر إلا أن يطلعه الله على الباطن.

وعليه، فإن كان تعالى قد سد أبوابهم على ظاهر الحال، فقد بينا: أنها كانت صالحة عند الكل؛ ولذلك فتح أبوابهم أولاً، فلم يبق إلا أنه قد سد أبوابهم، من أجل شيء يرجع إلى الباطن، وفتح بابه لأنه قد انفرد بصلاح الباطن دونهم، (أو فقل: انفرد في كونه القمة في الصلاح الباطني) بالإضافة إلى مشاركته لهم في صلاح الظاهر.

وبذلك امتاز «صلوات الله وسلامه عليه» عليهم.

ثم إن منعهم من الجواز في المسجد وإباحته له، إما أن يكون بلا سبب، وهو عبث لا يصدر من حكيم، وإما أن يكون له سبب، وذلك يدل على انفراده «عليه السلام» بما لا يشركه فيه غيره.

وأقواله «صلى الله عليه وآله» تعضد هذا التخصص، وتدل على صلاح باطنه، كقوله «صلى الله عليه وآله»: «علي مني، وأنا منه».

وقوله: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى».

وقوله: «أنت أخي في الدنيا والآخرة».

وقوله: «صلت الملائكة عليّ وعلى علي سبع سنين قبل الناس».

وقوله: «من كنت مولاه فعلي مولاه».

وقوله تعالى: (إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) (1).

وغير ذلك من مناقبه ومآثره ومزاياه؛ فلولا ثبوت هذه المزاي له على غيره، لما أنزله من نفسه بهذه المنازل، ولما أقامه من نفسه في شيء من ذلك، ولا أذن الله له بتخصيصه وتمييزه عن أمثاله وأضرابه الخ.. (2). انتهى ملخصاً.

كلام العلامة المظفر:

ويقول العلامة الشيخ محمد حسن المظفر «رحمه الله» ما ملخصه:

إن هذه القضية تكشف عن طهارة علي، وأنه في المحل الأعلى منها، فلا تنتقض هذه الطهارة بأي حدث حتى لو كان من موجبات الغسل، فيحل له البقاء في المسجد في جميع الأحوال، ولا يكره له

(1) الآية 33 من سورة الأحزاب.

(2) راجع: العمدة لابن البطريق ص 180 - 185 وكشف الغمة للأربلي ج 1

ص 333 و 334 و (ط دار الأضواء) ج 1 ص 241 - 243.

النوم فيه، تماماً كما كان ذلك لرسول الله «صلى الله عليه وآله». فإن عمدة الغرض من سد الأبواب هو تنزيه المسجد عن الأدناس، وإبعاده عن المكروهات. وكان علي «عليه السلام» كالنبي «صلى الله عليه وآله» طاهراً مطهراً، ولا تؤثر فيه الجنابة دنساً معنوياً، وكان بيت الله كبيته بكونه حبيبه القريب منه.

وأبو بكر لم يكن ممن أذهب الله عنهم الرجس، وطهرهم تطهيراً؛ ليحسن دخوله للمسجد جنباً، ولا هو منه بمنزلة هارون من موسى؛ ليتمكن إلحاقه به.

هذا كله، عدا عن ضعف خبر باب أو خوخة أبي بكر بفليح بن سليمان⁽¹⁾، وبإسماعيل بن عبد الله الكذاب الوضاع⁽²⁾.

إشارة:

قلنا: إنه «عليه السلام» مطهر من كل رجس، فلا تعرض الجنابة له، ولكن إطلاق هذا النوع من التعابير على سبيل التساهل، وجرياً على ما هو المتعارف منها في مرحلة الظاهر، وإن كانت لا تتحقق في واقع الأمر.

(1) راجع كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الرابعة) ج 12 ص 61 و (الطبعة الخامسة) ج 13 ص 63 وكتاب حديث الإفك ص 60 و 61.

(2) راجع من دلائل الصدق ج 1 ص 21 و 22.

أبواب المهاجرين فقط:

ثم إن البيوت التي كانت أبوابها شارعة في المسجد إنما هي بيوت المهاجرين؛ ويؤيد ذلك ما روي في حديث مناشدة علي «عليه السلام» لأهل الشورى، حيث يقول: «أكان أحد مطهراً في كتاب الله غيري، حين سد النبي «صلى الله عليه وآله» أبواب المهاجرين، وفتح بابي؟! (1).

بيت علي ؓ أم النبي ﷺ!:

وقد حاول فضل بن رزيهان الإيهام بأن البيت كان للنبي «صلى الله عليه وآله»، وكان علي «عليه السلام» ساكناً في بيت النبي «صلى الله عليه وآله»، أي أن الباب الذي أبقاه النبي «صلى الله عليه وآله» مفتوحاً ليس باب بيت علي «عليه السلام»، بل هو بيت النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه، فنسبته إلى علي أتت على سبيل التوسع والمجاز، فلا يبقى لعلّي فضل.

قال ابن رزيهان: «كان المسجد في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان علي ساكناً بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لمكان ابنته الخ...».

(1) اللآلي المصنوعة ج 1 ص 362 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 5 ص 725 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 31 ص 324 وضعفاء العقيلي ج 1 ص 211.

ونقول له:

إن الأخبار قد صرحت: بأن الباب لعلي، حتى تكلم الناس في استثناء بابه. ولو كان الباب للنبي «صلى الله عليه وآله» لما كان ثمة مجال لكلامهم، واعتراضهم، وحسدهم(1).

بل لا مجال لاستثناء هذا الباب أصلاً، لأن النبي «صلى الله عليه وآله» أمرهم بسد أبوابهم، أما الباب الذي له فهو يعرف وظيفته، وتكليفه فيه.

أضف إلى ما تقدم: أن علياً «عليه السلام» قد بنى بفاطمة في بيت حارثة بن النعمان(2)، وحارثة هذا كان قد أعطى للرسول «صلى الله عليه وآله» بيوتاً أخرى ليسكن بها أزواجه(3).

(1) راجع: دلائل الصدق ج2 ص261 - 267.

(2) بحار الأنوار ج19 ص113 وإعلام الوري ص71 و (ط مؤسسة آل البيت) = ج1 ص161 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج25 ص449 عن أخبار الموفقيات (ط بغداد) ص375.

(3) بحار الأنوار ج19 ص113 وإعلام الوري ص71 و (ط مؤسسة آل البيت) ج1 ص161 والطبقات الكبرى ج3 ص488 وسير أعلام النبلاء ج2 ص380 وراجع: الوفاء لابن الجوزي ج1 ص257 وتاريخ الخميس ج1 ص366 ودلائل النبوة ج5 ص131 ووفاء الوفاء ج2 ص462 والسيرة الحلبية ج1 ص336.

خصوصية علي ؓ عند الجصاص:

وقال الجصاص: «ما ذكر من خصوصية علي «عليه السلام» فهو صحيح، وقول الراوي: لأنه كان بيته في المسجد، ظن منه؛ لأن النبي «صلى الله عليه وآله» أمر في الحديث الأول بتوجيه البيوت الشارعة إلى غيره، ولم يبح لهم المرور لأجل كون بيوتهم في المسجد؛ وإنما كانت الخصوصية فيه لعلي «عليه السلام» دون غيره، كما خص جعفر بأن له جناحين في الجنة، دون سائر الشهداء الخ..»(1).

(1) أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 204 و (ط دار الكتب العلمية) ج 2 ص 256 والغدير ج 3 ص 213.



الباب الرابع:

حرب أحد.. وحتى الخندق..

الفصل الأول:

الألوية.. والرايات..

بداية:

تلقت قريش في بدر ضربة هائلة لم تكن تتوقعها، وكان من المفترض: أن تعي أن ما حصل لم يكن ليحصل لو لم تكن ثمة رعاية إلهية لهذا الدين وأهله.. وأن يدفعها ذلك إلى التخلي عن عنادها، وجحودها، وأن تعترف بما تستيقنه في قرارة نفسها.

ولكن ذلك لم يحصل، بل سول لها الشيطان أنها سوف تنتصر، وجمعت جموعها، واتصلت باليهود والمنافقين، واتصلوا بها، وجاءت إلى حرب أحد تقود الألوف من المقاتلين، فخورة بعدتها وعددها، وبلغ النبي «صلى الله عليه وآله» ذلك، فخرج بالمسلمين لملاقاتها، وكانت المعركة عند جبل أحد، وقد كان لعلي «عليه السلام» في هذه الحرب القدح المعلى الخ..

علي ؓ يطيع ولا يقترح:

وقد أثر النبي «صلى الله عليه وآله» في حرب أحد أن يشاور أصحابه في أمر الحرب، لأنهم هم المكلفون بمواجهة الأعداء. وجهاد أهل البغي والباطل، وعلى صحة نواياهم يتوقف صحة جهادهم، ونيلهم لمقام الكرامة والشهادة، حين يتعرض أي واحد منهم لها..

وبدون إخلاص نواياهم لله تعالى، سيكونون مجرد مقاتلين لا مجاهدين، وسيكونون قتلى أو ضحايا لا شهداء، ومن منطلق الرفق بهم والمحبة لهم، وتهيئتهم لنيل مقام الطاعة والإنقياد كان «صلى الله عليه وآله» يطرح عليهم قضية الحرب والسلام، ويطلب منهم أن يظهروا ما أضمروا، وأن يعلنوا ما أبطنوا..

وكنا نجد فيهم المخذل للناس، والمبهور بقوة العدو، المشير بتحاشي الدخول مع الأعداء في حرب، ومن يفضل ذل الإستسلام والخضوع والخنوع على الطاعة لله، ونيل مقام الكرامة والزلفى.. فليراجع القارئ ما جرى في مشورة بدر، وفي أحد(1)، ليجد مصداق ما نقول..

غير أن ما هو جدير بالملاحظة هنا: أننا لا نجد لعلي «عليه السلام» في هذه المواقع صوتاً أو مبادرة.. بل لا نجد أي حضور في أي من مواقع الاعتراض والإقتراح على رسول الله «صلى الله عليه وآله».. وكأنه غير موجود إلا في موقع التسليم له «صلى الله عليه وآله»، والرضا بما يرضاه، والطاعة لما يأمر، والتصديق لما يقول.. وأما الآخرون من الصحابة، وخصوصاً المناوئين لعلي «عليه السلام».. فنجدهم يقترحون ويعترضون، ويجادلون، ويصرّون، ويرضون ويغضبون، وربما ترتفع أصواتهم، وربما يتركون رسول

(1) حديث استشارة النبي «صلى الله عليه وآله» للمسلمين في هاتين الواقعتين.

الله، وينصرفون عنه، ليفعلوا ما يحلو لهم.. وقد يهجرون مجلسه، ويمتنعون عن الدخول عليه، حتى يعاتبهم..

وتنزل الآيات القرآنية في تعليمهم تارة، وفي لومهم أخرى، وفي تقريرهم ثالثة، وتهديدهم رابعة.. وإلخ.. فراجع تاريخهم مع النبي «صلى الله عليه وآله»، وتاريخ النبي معهم، فإنه مليء بالغرائب، حافل بالمفاجآت لمن أحسن قراءتها، وتفهم معانيها ومراميتها..

اللواء مع علي ؓ في أحد:

لقد كان لواء أو راية رسول الله «صلى الله عليه وآله» في حروبه مع علي «عليه السلام»، في بدر، و أحد، وفي المشاهد كلها. وقد ذكرنا طائفة من النصوص الدالة على ذلك في الجزء السابع من كتابنا: الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة).

فنحن نأخذ منه الفقرة المرتبطة بهذا الموضوع بعين لفظها. فنقول:

قالوا: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» أعطى الراية (أو اللواء) إلى أمير المؤمنين «عليه السلام» في أحد، كما نص عليه البعض (1).

(1) الأوائل لأبي هلال ج 1 ص 183. والثقات لابن حبان ج 1 ص 224 و 225 وراجع: بحار الأنوار ج 20 ص 49 وتفسير القمي ج 1 ص 112 ومجمع

ويقول البعض: إن لواء المهاجرين كان مع علي (1).

وقيل: مع مصعب بن عمير (2).

-
- البيان ج 2 ص 377 والصافي ج 1 ص 375 ونور الثقلين ج 1 ص 385
 وكنز الدقائق ج 2 ص 213 والميزان ج 4 ص 11 وشرح إحقاق الحق ج 32
 ص 341 وشرح الأخبار ج 1 ص 269 وج 7 ص 166 وأعيان الشيعة ج 1
 ص 253 وكشف الغمة ج 1 ص 191 وعيون الأثر ج 1 ص 410 و 412.
- (1) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 38 ومغازي الواقدي ج 1 ص 215
 وتاريخ الخميس ج 1 ص 422 والإرشاد للمفيد ج 1 ص 80 وبحار الأنوار
 ج 20 ص 80 و 81 ومجمع الزوائد ج 6 ص 114 وشرح نهج البلاغة
 ج 14 ص 226 وتاريخ خليفة بن خياط ص 38 وتاريخ مدينة دمشق ج 42
 ص 74 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 135 وج 7 ص 166 وعيون الأثر ج 1
 ص 413 والدر النظيم ص 157.
- (2) الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 38 و 40 و 42 ومغازي الواقدي ج 1
 ص 215 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 227 و 232 و 235 و
 247 وج 15 ص 10 و 19 وكنز العمال ج 10 ص 432 وتاريخ الخميس
 ج 1 ص 422 وتاريخ خليفة بن خياط ص 38 وتاريخ مدينة دمشق ج 42
 ص 74 وج 55 ص 267 وج 60 ص 345 و 347 وأسد الغابة ج 4 ص 16
 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 193 والكامل في التاريخ ج 2 ص 152
 والبداية والنهاية ج 4 ص 17 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 25
 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 135 وبحار الأنوار ج 20 ص 80 و 137 و 143
 والدر لابن عبد البر ص 147 وجامع البيان ج 4 ص 167 والتفسير الكبير
 للرازي ج 8 ص 224 والجامع لحكام القرآن ج 8 ص 226 والدر المنثور

ويقال: إنه اللواء الأعظم (1).

وقيل: إنه «صلى الله عليه وآله» سأل عمن يحمل لواء المشركين، فقيل له: طلحة بن أبي طلحة، فأخذ اللواء من علي ودفعه إلى مصعب بن عمير، لأنه من بني عبد الدار، وهم أصحاب اللواء في الجاهلية (2).

وكان لواء الأوس مع أسيد بن حضير، ولواء الخزرج مع حباب بن المنذر.

وقيل: مع سعد بن عباد.

اللواء مع علي ؓ فقط:

ونقول:

إنه لا صحة لما ادعوه من أن اللواء كان مع مصعب بن عمير، أو أنه أخذه من علي، وأعطاه لمصعب.

ج 2 ص 83 وتفسير الآلوسي ج 4 ص 42 وإعلام الوري ج 1 ص 376.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 235 وإمتاع الأسماع ج 7 ص 166 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 120 وتاريخ الخميس ج 1 ص 426 عن المنتقى.

(2) أنساب الأشراف ج 1 ص 317 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 232 والسيرة الحلبية ج 2 ص 220 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 492 وأعيان الشيعة ج 1 ص 254 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 190.

والصحيح هو: أنه كان مع علي «عليه السلام» في أحد، وبدر، وفي كل مشهد.

ويدل على ذلك:

1 - ما تقدم في غزوة بدر: من أن علياً «عليه السلام» كان صاحب لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله» في بدر، وفي كل مشهد.

2 - عن ابن عباس، قال: لعلي بن أبي طالب «عليه السلام» أربع ما هن لأحد: هو أول عربي وعجمي صلى مع رسول الله «صلى الله عليه وآله». وهو صاحب لوائه في كل زحف، وهو الذي ثبت معه يوم المهراس؛ وفر الناس، وهو الذي أدخله قبره (1).

(1) المناقب للخوارزمي ص 21 و 22 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص 58 والإرشاد للمفيد ص 48 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 79 وتيسير المطالب ص 49 وذخائر العقبى ص 86 وبحار الأنوار ج 20 ص 81 وج 38 ص 240 و 256 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص 39 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 3 ص 1090 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 117 ونظم درر السمطين ص 134 وشواهد التنزيل ج 1 ص 118 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 72 وكشف الغمة ج 1 ص 79 و 190. وراجع: المستدرک للحاكم ج 3 ص 111 وتلخيصه للذهبي بهامشه، وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 454 و 455 وج 15 ص 430 و 654 وج 20 ص 457 وج 22 ص 146 وج 23 ص 509 وج 31 ص 296 و 604 وتهذيب الكمال ج 20 ص 480 والوافي بالوفيات ج 21 ص 178 والعدد القوية

3 - عن ابن عباس: كان علي أخذ راية رسول الله يوم بدر.

قال [الحكم] الحاكم: وفي المشاهد كلها(1).

4 - وعن مالك بن دينار: سألت سعيد بن جبير وإخوانه من

القراء: من كان حامل راية رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!!

قالوا: كان حاملها علي «عليه السلام»(2).

وفي نص آخر: أنه لما سأل مالك سعيد بن جبير عن ذلك غضب

سعيد، فشكاه مالك إلى إخوانه من القراء، فعرفوه: أنه خائف من الحجاج.

فعاد وسأله، فقال: كان حاملها علي «عليه السلام».

هكذا سمعت من عبد الله بن عباس(3).

ص244 وبناء المقالة الفاطمية ص133 ومنهاج الكرامة ص95 وغاية المرام ج5 ص175.

(1) ذخائر العقبى ص75 والرياض النضرة المجلد الثاني، ج4 ص156

والكامل لابن عدي ج1 ص240 وتاريخ مدينة دمشق ج42 ص72

وينابيع المودة ج2 ص166 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8 ص527.

(2) راجع: ذخائر العقبى ص75 عن أحمد في المناقب. ومناقب آل أبي طالب

(ط المكتبة الحيدرية) ج3 ص85 وبحار الأنوار ج42 ص60.

(3) راجع: المستدرك للحاكم ج3 ص137 وصححه وقال: له شاهد من حديث

زنفل العرفي، وفيه طول. فلم يخرج به الحاكم، والمناقب للخوارزمي

ص258 و 259 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص358 ومناقب آل أبي

وفي نص آخر عن مالك بن دينار قال: قلت لسعيد بن جبير: من كان صاحب راية رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟! **قال:** إنك لرخو اللبب.

فقال لي معبد الجهني: أنا أخبرك: كان يحملها في المسير ابن ميسرة العبسي، فإذا كان القتال؛ أخذها علي بن أبي طالب «عليه السلام»⁽¹⁾.

5 - عن جابر، قالوا: يا رسول الله، من يحمل رايتك يوم القيامة؟! **قال:** من عسى أن يحملها يوم القيامة، إلا من كان يحملها في الدنيا، علي بن أبي طالب؟! **وفي نص آخر:** عبر باللواء بدل الراية⁽²⁾.

-
- طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 85 وبحار الأنوار ج 42 ص 60 وأعيان الشيعة ج 1 ص 337.
- (1) الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج 3 قسم 1 ص 15 و (ط دار صادر) ج 3 ص 25 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 524 وج 32 ص 343.
- (2) الرياض النضرة المجلد الثاني ج 3 ص 172 عن نظام الملك في أماليه، وكفاية الطالب ص 336 وقال: ذكره محدث الشام - أي ابن عساكر - في ترجمة علي «عليه السلام» من كتابه بطرق شتى عن جابر، وعن أنس، وكنز العمال ج 15 ص 119 وراجع ص 135 و (ط مؤسسة الرسالة) ج 13 ص 136 عن الطبراني، ومناقب أمير المؤمنين لابن المغازلي ص 200

ألم يكن أول من أسلم؟!

ألم يكن أول من صلى مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!

ألم يكن أزهد الناس؟!!

ألم يكن أعلم الناس؟!!

وذكر حتى قال: ألم يكن صاحب راية رسول الله «صلى الله عليه

وعمدة القاري ج 16 ص 216 والمناقب للخوارزمي ص 358 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج 1 ص 515 وج 2 ص 498 ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 27 وبحار الأنوار ج 39 ص 213 وحديث خيثة ص 199 وجواهر المطالب لابن = = الدمشقي ج 1 ص 182 والمعجم الكبير للطبراني ج 2 ص 247 وقاموس الرجال للتستري ج 10 ص 334 وكتاب المجروحين لابن حبان ج 3 ص 54 والكامل لابن عدي ج 7 ص 47 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 74 و 75 والموضوعات لابن الجوزي ج 1 ص 16 و 388 وميزان الاعتدال ج 4 ص 240 والبداية والنهاية ج 7 ص 371 وتنبيه الغافلين لابن كرامة ص 19 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 15 ص 552 و 553 وج 23 ص 297 وج 30 ص 224.

وآله» في غزواته؟(1).

وظاهر كلامه: أن ذلك كان من مختصاته صلوات الله وسلامه عليه.

7 - عن مقسم: أن راية النبي «صلى الله عليه وآله» كانت تكون مع علي بن أبي طالب، وراية الأنصار مع سعد بن عباد، وكان إذا استعر القتال كان النبي «صلى الله عليه وآله» مما يكون تحت راية الأنصار(2).

(1) المستدرك للحاكم ج3 ص500 وصححه على شرط الشيخين هو والذهبي في تلخيص المستدرك، وحياة الصحابة ج2 ص514 و 515 وشرح الأخبار ج2 ص542 وإمتاع الأسماع ج12 ص36 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج18 ص204 والإكمال في أسماء الرجال ص78.

=

= وأظن أن القضية كانت مع سعد بن مالك، أبي سعيد الخدري، لأن سعد بن أبي وقاص كان منحرفاً عن أمير المؤمنين. ويشير إلى ذلك ما ذكره الحاكم في مستدركه ج3 ص499 من أن أبا سعيد قد دعا على من كان ينتقص علياً فاستجاب الله له.

(2) المصنف للصنعاني ج5 ص288 ومسند أحمد ج1 ص368 والتاريخ الكبير للبخاري ج6 ص258 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج2 ص496 ومجمع الزوائد ج5 ص321 وتاريخ مدينة دمشق ج20 ص249 والبداية والنهاية ج4 ص22 والسيرة النبوية لابن هشام ج3 ص593 والسيرة النبوية لابن كثير ج3 ص39 وسبل الهدى والرشاد

- 8 - عن عامر: أن راية النبي «صلى الله عليه وآله» كانت تكون مع علي بن أبي طالب، وكانت في الأنصار حيثما تولوا(1).
- وقد يقال: إن هذين النصين الأخيرين لا يدلان على أن الراية كانت دائماً مع علي «عليه السلام» بصورة أكيدة وصريحة، وإن كان قد يدعى: إن ظاهرهما هو ذلك.
- 9 - عن ثعلبة بن أبي مالك، قال: كان سعد بن عبادة صاحب راية رسول الله «صلى الله عليه وآله» في المواطن كلها؛ فإذا كان وقت القتال أخذها علي بن أبي طالب(2).
- 10 - قال ابن حمزة: وهل نقل أحد من أهل العلم: أن علياً كان في

ج 4 ص 194 وج 7 ص 371 وج 9 ص 109 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 6 ص 19 وج 8 ص 526 وج 18 ص 29 و 82 وج 23 ص 552 وج 32 ص 356 وجامع المسانيد والمراسيل ج 11 ص 62 وفضائل الصحابة للنسائي (ط دار الكتب العلمية) ج 2 ص 797 وراجع: فتح الباري ج 6 ص 89 عن أحمد عن ابن عباس بإسناد قوي.

- (1) المصنف للصنعاني ج 5 ص 288.
- (2) أسد الغابة ج 4 ص 20 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 525 وفي الطبقات الكبرى لابن سعد (ط ليدن) ج 3 قسم 1 ص 15 و (ط دار صادر) ج 3 ص 25 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 32 ص 343 وأنساب الأشراف ج 2 ص 106 ميسرة العبسي بدل سعد بن عبادة.

جيش إلا وهو أميره؟(1).

11 - وفي حديث المناشدة: أن علياً «عليه السلام» قال لأهل الشورى: نشدتكم الله، هل فيكم أحد صاحب راية رسول الله «صلى الله عليه وآله» منذ يوم بعثه الله إلى يوم قبضه، غيري؟!.

قالوا: اللهم لا(2).

وبالنسبة لخصوص واقعة أحد نقول:

1 - عن علي قال: إن يده كسرت يوم أحد، فسقط اللواء من يده؛ فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: دعوه في يده اليسرى، فإنه صاحب لوائى في الدنيا والآخرة(3).

2 - وقال الإمام الحسن المجتبى «صلوات الله وسلامه عليه» في

(1) الشافى لابن حمزة ج4 ص164.

(2) المسترشد في إمامة علي «عليه السلام» ص57 و (ط مؤسسة الثقافة الإسلامية لكوشانبور) ص334 وراجع: مصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج3 ص218 والإحتجاج للطبرسي ج1 ص200 وبحار الأنوار ج31 ص334 وغاية المرام ج2 ص130.

(3) تاريخ الخميس ج1 ص434 والرياض النضرة المجلد الثاني ج4 ص156 عن ابن الحضرمي، وفي جواهر المطالب لابن الدمشقي ج1 ص190 وينايع المودة ج2 ص167 وذخائر العقبى ص75 بلفظ (ضعوه)، وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج4 ص265 و 269 و ج15 ص556 و ج20 ص322 و ج30 ص223.

احتجابه بفضائل أمير المؤمنين «عليه السلام» على معاوية، وعمر بن العاص، والوليد الفاسق: «وأنشدكم الله، أستم تعلمون: أنه كان صاحب راية رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم بدر، وأن راية المشركين كانت مع معاوية، ومع أبيه، ثم لقيكم يوم أحد، ويوم الأحزاب، ومعه راية رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومعك ومع أبيك راية الشرك الخ...؟! (1).

3 - قال ابن هشام: «لما اشتد القتال يوم أحد، جلس رسول الله «صلى الله عليه وآله» تحت راية الأنصار، وأرسل إلى علي: أن قدم الراية.

فتقدم علي؛ فقال: أنا أبو القصم (الصحيح: القضم). فطلب أبو سعيد بن أبي طلحة، وهو صاحب لواء المشركين منه البراز، فبرز إليه علي، فضربه علي فصرعه (2).

(1) كفاية الطالب ص 336 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 6 ص 289 والغدير ج 10 ص 168 عنه، وأعيان الشيعة ج 1 ص 574 وجمهرة الخطب ج 2 ص 23.

(2) السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 78 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 593 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 39 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 2 ص 119 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 194 وتاريخ الخميس ج 1 ص 427 والبداية والنهاية لابن كثير ج 4 ص 22 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 6 ص 19 وج 18 ص 29 و 82 وج 23 ص 552 وج 30

وهذا معناه: أنه «عليه السلام» كان صاحب الراية العظمى، فأمره «صلى الله عليه وآله» بالتقدم، ثم طلب منه صاحب لواء المشركين البراز، لأنه إذا سقطت الراية العظمى انكسر الجيش وانهزم.

4 - وقال القوشجي: في غزاة أحد جمع له الرسول «صلى الله عليه وآله» بين اللواء والراية(1).

5 - عن أبي رافع قال: كانت راية رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم أحد مع علي، وراية المشركين مع طلحة بن أبي طلحة(2).

6 - ويظهر من بعض الروايات الفرق بين اللواء والراية، وقالوا: إن الراية كانت في يد قصي، ثم انتقلت في ولده حتى انتهت إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، فأعطاه رسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلي في غزاة ودان، وهي أول غزاة حمل فيها راية مع النبي «صلى الله عليه وآله»، ثم لم تنزل مع علي في المشاهد، في بدر وأحد. وكان اللواء يومئذٍ في بني عبد الدار، فأعطاه رسول الله «صلى

ص149 و 150 وج32 ص356.

(1) شرح التجريد للقوشجي ص 486 وكشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد

(تحقيق الزنجاني) ص408 وسفينة النجاة للتكابني ص367.

(2) اللآلي المصنوعة ج1 ص365 والكامل لابن عدي ج5 ص260

والموضوعات لابن الجوزي ج1 ص381 وبشارة المصطفى ص287

وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج21 ص132 وج32 ص343.

الله عليه وآله» لمصعب بن عمير، فاستشهد، ووقع اللواء من يده، فتشوقته القبائل؛ فأخذه رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فدفعه إلى علي، فجمع له يومئذ الراية واللواء، فهما إلى اليوم في بني هاشم⁽¹⁾.
ويظهر أن هذا هو مراد القوشجي من كلامه الآنف.

ونقول:

لا فرق بين اللواء والراية على الظاهر، وما ذكر آنفاً ينافي ما تقدم عن ابن عباس، وجابر، وقتادة، من أنه «عليه السلام» كان صاحب لوائه «صلى الله عليه وآله» في كل زحف.
وقد دلت النصوص المتقدمة على أن علياً «عليه السلام» هو صاحب لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو أيضاً صاحب رايته في المشاهد كلها.

وقد نصّ بعض أهل اللغة على عدم الفرق بين اللواء والراية⁽²⁾، فإن كلاً منهما عبارة عما يجعله القائد من الأقمشة في طرف رمح أو

(1) الإرشاد للمفيد ص 48 و (ط دار المفيد) ص 79 وإعلام الوري ج 1 ص 377 وكشف الغمة ج 1 ص 190 وبحار الأنوار ج 20 ص 80 وراجع ج 42 ص 59 = وأعيان الشيعة ج 1 ص 337 وراجع: مناقب آل أبي طالب ج 3 ص 85 والمجالس الفاخرة للسيد شرف الدين ص 280.

(2) السيرة الحلبية ج 2 ص 147 و 148 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 348 و 382 و 736 و ج 3 ص 137 وراجع: فتح الباري ج 6 ص 90 وعمدة القاري ج 14 ص 233 وسبل الهدى والرشاد ج 7 ص 373

نحوه.

ونجد في كلامهم وصف اللواء بالأعظم تارة⁽¹⁾، ووصف الراية بالعظمى أيضاً⁽²⁾.

إلا أن يقال: إن مصعب بن عمير كان صاحب لواء المهاجرين، فلما استشهد في أحد صار لواؤهم إلى علي، فعلي «عليه السلام» صاحب راية ولواء رسول الله، وهو أيضاً صاحب لواء المهاجرين. ولعل هذا هو الأظهر.

وحتى لو كان هناك فرق بين اللواء والراية، فلماذا لا يكونان معاً

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 235 وإمتاع الأسماع ج 7 ص 166 وحياة الصحابة ج 1 ص 431 وتاريخ ابن عساكر ترجمة علي «عليه السلام» (بتحقيق المحمودي) ج 1 ص 110 والمنقبي.

(2) راجع: الإحتجاج للطبرسي ج 1 ص 130 وبحار الأنوار ج 20 ص 233 وج 29 ص 144 وتفسير القمي ج 2 ص 189 والأصفي ج 2 ص 989 والصافي ج 4 ص 182 وج 6 ص 34 ونور الثقلين ج 4 ص 261 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 2 ص 30.

وفي قول ابن أبي الحديد المعتزلي عن هزيمة الشيخين في خيبر:

والراية العظمى وقد ذهب بها ملابس ذل فوقها وجلابيب

راجع: الروضة المختارة (شرح القصائد العلويات السبع) للمعتزلي ص 92 والغدير ج 7 ص 200 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للهمداني ص 377.

مع علي «عليه السلام»، وتكون النصوص جميعها متوافقة، وصحيحة ومقبولة، ولذلك قال المفيد عن أحد: كانت راية رسول الله «صلى الله عليه وآله» بيد أمير المؤمنين «عليه السلام» فيها، كما كانت بيده يوم بدر، فصار اللواء إليه يومئذ، ففاز بالراية واللواء جميعاً، أي بعد أن كان اللواء في بني عبد الدار (1).

رايتكم بأيدي شجعانكم:

وقد روي: أن علياً «عليه السلام» خطب جيشه في صفين، فكان مما قال: «ورايتكم فلا تميلوها، ولا تخلوها، ولا تجعلوها إلا بأيدي شجعانكم، والمانعين الذمار (2) منكم، فإن الصابرين على نزول الحقائق هم الذين يحفون براياتهم، ويكتنفون حفاقيها (3)، ووراءها وأمامها، ولا يتأخرون عنها فيسلموها، ولا يتقدمون عليها فيفردوها..» (4).

-
- (1) الإرشاد ج 1 ص 78 وبحار الأنوار ج 20 ص 79 ومناقب آل أبي طالب ج 3 ص 299 وكفاية الطالب ص 335 والمستجد من الإرشاد (المجموعة) ص 65 وإعلام الوري ص 139 وأعيان الشيعة ج 1 ص 254.
- (2) الذمار: ما يجب على الرجل أن يحميه، وسمي ذماراً، لأنه يوجب على أهله التذمر، أي الغضب له.
- (3) الحقائق: الشدائد حفاقيها: جانبها.
- (4) نهج البلاغة (بشرح عبده) الخطبة رقم 124 ج 2 ص 2 وصفين للمنقري ص 235 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 15 ص 60 و 96 و (ط دار

وفي نص آخر عنه «عليه السلام»: «فإن المانع للذمار عند نزول الحقائق هم أهل الحفاظ، الذين يحفون براياتهم، ويضربون حفاقيها وأمامها»(1).

ونقول:

1 - من الواضح: أن الراية العظمى، واللواء الأعظم نقطة الارتكاز، وعنوان الثبات ورمز الاستمرار، ومحط الأنظار، ومنتهى همم الأعداء، وعليها تأتلف قلوب الأولياء.

من أجل ذلك.. جاء التوجيه القوي والحاسم، والدقيق والحازم، أن الراية لا يحملها إلا الشجعان، ولكن لا لمجرد الشجاعة، فإنها وحدها لا تكفي، بل لا بد أن تنطلق من خصوصية في الروح، وفي القناعة والوعي، وفي المشاعر والأحاسيس، وهي أن يكون هذا الشجاع ممن

الإسلامية) ج11 ص44 و 71 والكافي ج5 ص39 والفتوح ج3 ص73 وبحار الأنوار ج33 ص455 وج32 ص563 و 367 وج97 ص40 والإرشاد للمفيد ج1 ص266 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص123 و 127 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج7 ص10 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج8 ص3.

(1) الكافي ج5 ص41 وبحار الأنوار ج32 ص564 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج15 ص96 وجامع أحاديث الشيعة ج13 ص124 ونهج السعادة ج8 ص344 وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج4 ص11.

يحمي الذمار، بمعنى: أن رصيده ليس مجرد إقدامه على المخاطر، حتى لو كان ذلك ينشأ عن انقياد أعمى، ومن دون وعي.

بل هو نتيجة الإيمان بقضية يرى أنه لا مجال للسماح بالمساس بها.. فتكون تضحيته، وإقدامه وإحجامه بها، ومن أجلها ومن خلالها.

وهذا هو ما عناه «عليه السلام» بقوله: إن حامل الراية لا بد أن يكون من المانعين للذمار، ولا يكفي مجرد الشجاعة وخوض المخاطر، ولو من دون هدف، أو من دون وعي.

2 - ثم بين «عليه السلام» طريقة التعاطي مع هذه الراية.. إذ لا يكفي أن يحملها أحد الشجعان، وحماة الذمار، وانتهى الأمر، بل هناك مسؤولية تترتب على الآخرين تجاه هذه الراية، وهو أن يحفوا بها من جميع الجهات، لصيانتها ليس فقط من مجرد السقوط، بل صيانتها من أن تهتز، لأن إهتزازها سوف يهز قلوب الأولياء خوفاً ورعباً، وسيدعوهم ذلك للإحساس بالضعف، وربما يؤدي إلى التردد أو التباطؤ في بذل الجهد، وسيهز قلوب الأعداء فرحاً وإستبشاراً وتوثباً، وسيعطيهم جرعة من الشجاعة والإقدام، والإمعان في التشدد في مواجهة أهل الإيمان..

3 - من أجل ذلك كان لا بد أن تتوفر في هؤلاء الحماة صفات وميزات خاصة، تؤهلهم للقيام بهذا الواجب، وهو أن يكونوا من الصابرين على نزول الحقائق، وحلول الشدائد، لأن محيط هذه الراية لا بد أن يكون مستهدفاً بشدة من قبل الأعداء، وسيكون الوصول

إليها، والإخلال بها هو منتهى همهم، وغاية جهدهم.. وسوف تتوالى حملاتهم عليها، فتمس الحاجة إلى الصبر والتحمل للمشقات في طول الزمان..

وقد قلنا آنفاً: إن المطلوب في حامل الراية هو الشجاعة، وحماية الذمار.. والشجاعة هي الإقدام على المخاطر والأهوال.. لكن صبر الشجاع قد ينفد، فيندفع للتخلص مما هو فيه إلى إيجاد وضع جديد.

أما الذين يحمون هذه الراية فهم بحاجة إلى أمرين:
أحدهما: الصبر على الشدائد مهما طال الأمر.

الثاني: أن ينطلق هذا الصبر من مواجهة الحقائق، وإدراكها، وشعورهم بلزوم تحمل المسؤولية تجاهها..

ولأجل ذلك جاء التعبير عن الشدائد بكلمة الحقائق، ليشير إلى أن هذه الشدائد هي الوضع الطبيعي لمن يكون لديه قضية يريد أن يقوم بواجباته تجاهها، وعليه مسؤولية لا بد له من القيام بها..

4 - ثم بين «عليه السلام» مواقع وجود هؤلاء الحماة، فذكر أنهم لا بد أن يحفظوا رايتهم من جميع الجهات، بصورة عملية وفعلية، فيكونون أمامها ووراءها، وفي كل جانب من جوانبها، بل وعلى كل حافة يمكن أن تكون لها.. ولا يكفي تقدير أن يأتيهم العدو من جهة بعينها، وهي الجهة التي يرونه موجوداً فيها.. إذ قد يأتيهم من جهة لم تخطر لهم على بال، إذ من مأمنه يؤتى الحذر.

5 - وآخر ما نشير إليه هنا: أنه «عليه السلام» قد بين موضع

الرأية أيضاً، فذكر أنها يجب أن تكون في قلب هذا الحضور العسكري الكثيف، وأن عليهم أن لا يتأخروا عنها، فيبادرها العدو بالضربة القاضية، قبل أن يتمكن حماتها من الوصول إليها..

كما أن عليهم أن لا يتقدموا عليها، فقد ينقض عليها كمين للأعداء، أو يلحق بها لاحق منهم، فيستغل انفرادها، ويورد بها ضربته، قبل أن يعرف المتقدمون عليها ما جرى لها، وقبل أن يتمكنوا من اتخاذ مواقع قتالية تمكنهم من استنقاذها، أو إبعاد الخطر عنها..

علماً بأن مجرد تعرضها لأي إهتزاز أو ضعف أو خطر ممنوع، كما قلنا في البداية.

الفصل الثاني:

الحرب.. والهزيمة.. نصوص.. وآثار..

الوعد لوحشي:

لقد سارت قريش إلى حرب أحد بحدّها وجدّها، وأحايشها ومن تابعها، وكانوا ثلاثة آلاف مقاتل، وقيل خمسة آلاف، ومنهم سبعمئة دارع، ومعهم مئتا فرس، وكانوا بقيادة أبي سفيان.. وكان معهم وحشي غلام جبير بن مطعم، الذي وعده سيده جبير بالحرية، إن هو قتل محمداً، أو علياً، أو حمزة بعمه طعيمة بن عدي(1).

(1) السيرة الحلبية ج2 ص217 و (ط دار المعرفة) ج2 ص488 والسيرة النبوية لدحلان (مطبوع بهامش الحلبية) ج2 ص20 وبحار الأنوار ج20 ص96 وعمدة القاري ج17 ص78 وصحيح ابن حبان ج15 ص480 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج1 ص243 وأسباب نزول الآيات ص193 والثقات لابن حبان ج1 ص221 وسير أعلام النبلاء ج1 ص174 وتاريخ الأمم والملوك ج2 ص188 والكامل في التاريخ ج2 ص149 وتاريخ الإسلام للذهبي ج2 ص169 والبداية والنهاية ج4 ص12 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج3 ص302 والسيرة النبوية لابن هشام ج3 ص582 وإعلام الوری ج1 ص180 وعيون الأثر ج1 ص406 والسيرة النبوية لابن كثير ج3 ص20 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص183.

كما أن هنداً زوجة أبي سفيان حرضته على قتل واحد من هؤلاء الثلاثة، فقال وحشي: أما محمد فلن يسلمه أصحابه، وأما حمزة فلو وجده نائماً لما أيقظه من هيبته، وأما علي فإنه حذر مرس، كثير الالتفات(1).. ثم اختار أن يقتل حمزة «رحمه الله» فقتله بحربته المشؤومة..

وقد أظهر ما جرى لحمزة: أنه ليس للمحارب أن يعتمد على الشجاعة وحدها، أو على هيبته وخوف الناس منه، فقد يستغل بعض الجبناء غفلته، ويوقع به.

بل لا بد من الحذر الشديد، والتنبه المتواصل، وكثرة الالتفات، ليبقى على علم بمحيطة الذي هو فيه، وليتمكن من معرفة المكامن، وما تختبئ له الثغرات المختلفة من حوله.. ثم ما يستجد عليها بإستمرار..

هزيمة المسلمين في أحد:

وكان النبي «صلى الله عليه وآله» قد جعل في أحد على ثغرة في الجبل جماعة من الرماة، يحفظونها حتى لا ينفذ العدو منها، فلما نصر الله المسلمين في الجولة الأولى، وشرعوا بأخذ الغنائم ترك

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 285 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 1 ص 243 وج 15 ص 11 والدرجات الرفيعة ص 67 وأعيان الشيعة ج 6 ص 246 والمجالس الفاخرة ص 287.

الرماة مواقعهم والتحقوا بهم. ولم يبق على تلك الثغرة سوى عشرة أشخاص..

فاغتنمها خالد بن الوليد فهاجمهم وقتلهم، ثم أوقع المشركون بالمسلمين، وقتل أحد المشركين مصعب بن عمير، ظناً منه أنه هو النبي «صلى الله عليه وآله» وكان معه لواء، فأعطاه النبي «صلى الله عليه وآله» علياً وهو غير لواء الجيش الذي كان مع علي «عليه السلام» أيضاً.

ونادى قاتل مصعب: إن محمداً قد قتل، فازداد المشركون جرأة، وهزم المسلمون، ولم يبق مع النبي «صلى الله عليه وآله» غير علي «عليه السلام» يدافع عنه..

قاتل أصحاب اللواء:

وقالوا: إن أبا سفيان حرّض بني عبد الدار، وهم حملة لواء المشركين على الحرب وطلب طلحة بن أبي طلحة، حامل لواء المشركين البراز، فبرز إليه علي «عليه السلام» فقتله. فسر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بذلك، وكبر تكبيراً عالياً.

ويقال: إن طلحة سأل علياً «عليه السلام»: من هو؟!

فأخبره، فقال: قد علمت يا قضم: أنه لا يجسر علي أحد غيرك.

وقد ضربه علي «عليه السلام» على رأسه، ففلق هامته إلى موضع لحيته، وانصرف «عليه السلام» عنه، فقيل له: هلا ذففت

عليه؟!

قال: إنه لما صرع استقبلني بعورته؛ فعطفتني عليه الرحم. وقد علمت أن الله سيقته، وهو كبش الكتبية(1).

وفي رواية أخرى: أنه صلوات الله وسلامه عليه قال: إنه ناشدني الله والرحم؛ فاستحييت. وعرفت أن الله قد قتله(2).

وهذه الرواية هي الأولى بالقبول، فإن علياً «عليه السلام» ينساق وراء مبادئه، وواجباته، ولا يتصرف بدوافع عاطفية، أو عصبية

(1) المغازي للواقدي ج 1 ص 226 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 236 = = وراجع: البداية والنهاية ج 4 ص 23 وأعيان الشيعة ج 1 ص 255 و 386 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 593 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 39 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 2 ص 119 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 194 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 498 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 18 ص 29 و 82 وج 23 ص 552 وج 30 ص 149 وج 32 ص 352 و 356.

(2) تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 194 والكامل في التاريخ ج 1 ص 152 ووفاء الوفاء ج 1 ص 293 والأغاني ج 14 ص 16 والنص والإجتهد ص 342 وجامع البيان ج 4 ص 166 وأعيان الشيعة ج 1 ص 386 وراجع: الإرشاد للمفيد ج 1 ص 86 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 381 وبحار الأنوار ج 20 ص 85 وج 41 ص 50 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 498 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 363 و 661 وج 18 ص 84 وج 32 ص 354 و 360.

قبلية حين يجب عليه أن لا يوليها أي إعتبار.

وقيل: إن ذلك قد حصل لعلي «عليه السلام» مع أبي سعيد بن أبي طلحة. وثمة كلام آخر في المقام لا أهمية له.

وقال ابن هشام: «لما اشتد القتال يوم أحد، جلس رسول الله «صلى الله عليه وآله» تحت راية الأنصار، وأرسل إلى علي «عليه السلام»: أن قدم الراية، فتقدم علي، وقال: أنا أبو القضم (والصحيح: أبو القضم)؛ فطلب أبو سعيد بن أبي طلحة - وكان صاحب لواء المشركين - منه البراز، فبرز إليه علي «عليه السلام»، فضربه، فصرعه». ثم ذكر قصة انكشاف عورته حسبما تقدم(1).

واقنتل الناس، وحميت الحرب. وحارب المسلمون دفاعاً عن دينهم، وعن أنفسهم وديارهم فئة حاقدة، تريد أن تتأثر لقتلاها في بدر، وهي أكثر منهم عدداً، وأحسن عدة.

ثم شد أصحاب رسول الله «صلى الله عليه وآله» على كتائب المشركين، فجعلوا يضربون وجوههم، حتى انتقضت صفوفهم، ثم

(1) السيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 593 وتاريخ الخميس ج 1 ص 427 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 22 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 39 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 2 ص 119 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 194 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 18 ص 29 و 82 وج 23 ص 552 وج 30 ص 149 وج 32 ص 356.

حمل اللواء عثمان بن أبي طلحة، أخو طلحة السابق، فقتل، ثم أبو سعيد أخوهما، ثم مسافع؛ ثم كلاب بن طلحة بن أبي طلحة، ثم أخوه الجلاس، ثم أرطاة بن شرحبيل، ثم شريح بن قانط، ثم صواب، فقتلوا جميعاً.

وبقي لوائهم مطروحاً على الأرض، وهزموا، حتى أخذته إحدى نسائهم، وهي عمرة بنت علقمة الحارثية، فرفعته، فتراجعت قريش إلى لوائها، وفيها يقول حسان:

ولولا لواء الحارثية أصبحوا يباعون في الأسواق بالثمن
البخس

ويقال: إن أصحاب اللواء بلغوا أحد عشر رجلاً⁽¹⁾.

قال الصادق «عليه السلام»، بعد ذكره قتل أمير المؤمنين «عليه السلام» لأصحاب اللواء: «وانهزم القوم، وطارت مخزوم، فضحها علي «عليه السلام» يومئذ»⁽²⁾.

وقالوا أيضاً: فأمعن في الناس حمزة وعلي، وأبو دجانة، في

(1) راجع: تاريخ الخميس ج 1 ص 427 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 236 وراجع: إمتاع الأسماع ج 1 ص 141 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 498.

(2) الإرشاد للمفيد ص 52 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 88 وبحار الأنوار ج 20 ص 87 عنه، وأعيان الشيعة ج 1 ص 256 و 387.

رجال من المسلمين، حتى هزم الله المشركين(1).

تشكيكات الحاقدين:

لا ريب في أن علياً «عليه السلام» هو الذي قتل الذين حملوا لواء جيش المشركين في أحد، وكانوا أحد عشر رجلاً.. فلا يصغي لما يدّعيه بعضهم حول أن فلاناً قتل هذا، وفلاناً الآخر قتل ذاك.. والدليل على ما نقول بالإضافة إلى النصوص المتقدمة، ما يلي:

1 - قولهم: كان الذي قتل أصحاب اللواء علي «عليه السلام»، قاله أبو رافع، ثم تستمر الرواية بذكر التفاصيل، إلى أن تذكر منادة جبريل «عليه السلام»:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي(2)

2 - قد صرح عدد من المؤرخين وغيرهم: بأنه «عليه السلام» قد قتل أصحاب اللواء(3).

(1) راجع: الكامل في التاريخ ج 2 ص 153 وتاريخ الخميس ج 1 ص 427 والنص والاجتهاد ص 342 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 32 ص 360.

(2) تقدمت مصادر هذا الحديث..

(3) راجع: الكامل في التاريخ ج 2 ص 154 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 197 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 13 ص 293 عن الإسكافي، وليراجع: آخر العثمانية للجاحظ ص 340 وبحار الأنوار ج 20 ص 144

3 - عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن آبائه «عليهم السلام»، قال: كان أصحاب اللواء يوم أحد تسعة، قتلهم علي بن أبي طالب، عن آخرهم (1).

وقد علم: أنه «عليه السلام» قد قتل نصف قتلى المشركين في أحد كما تقدم (2).

وج 38 ص 325 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص 117 والنص والإجتهاد ص 342 وأعيان الشيعة ج 1 ص 256 و 386 والعمدة لابن البطريق ص 200 والطرائف لابن طاووس ص 65 وذخائر العقبى ص 68 والصراط المستقيم ج 2 ص 58 والغدير ج 2 ص 59 والمعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 318 ونظم درر = السمطين ص 120 وكنز العمال ج 13 ص 143 وقاموس الرجال للتستري ج 9 ص 402 ونهج الإيمان ص 177 و 482 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 1 ص 91 ونهج الحق ص 218 وغاية المرام ج 5 ص 27 و 35 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 5 ص 84 و 284 و ج 7 ص 443 و ج 16 ص 155 و 164 و 419 و ج 21 ص 133 و ج 22 ص 162 و 581 و ج 32 ص 358 و 361.

(1) الإرشاد للمفيد ج 1 ص 88 وبحار الأنوار ج 20 ص 87 عنه، وكشف الغمة ج 1 ص 194 وأعيان الشيعة ج 1 ص 256 و 387 وراجع: شجرة طوبى ج 2 ص 278.

(2) راجع: الإرشاد للمفيد ج 1 ص 90 وبحار الأنوار ج 20 ص 88 وكشف الغمة ج 1 ص 195 والمستجدات من الإرشاد (المجموعة) ص 66 وراجع: أعيان الشيعة ج 1 ص 390 ومجمع البيان ج 2 ص 500 وبحار الأنوار

الذي يجاحش على السلب:

وذكروا: أن سعد بن أبي وقاص قتل بطلاً في حرب أحد، رماه بسهم، ثم أخذ يسلبه درعه، فنهض إليه نفر فمنعوه سلبه، وكان أجود سلب لمشرك، درع فضفاضة، مغفر، وسيف جيد، يقول سعد: ولكن حيل بيني وبينه(1).

قال المعتزلي: «قلت: شتان بين علي وسعد، هذا يجاحش(2) على السلب، ويتأسف على فواته، وذاك يقتل عمرو بن عبد ودّ يوم الخندق، وهو فارس قریش، وصنديها، فيقول: كرهت أن أبز السبي ثيابه.

فكان حبيباً (يعني أبا تمام الطائي رحمه الله) عناه بقوله:
إن الأسود أسود الغاب همتهما يوم الكريهة في المسلوب لا السلب(3)

-
- ج20 ص22 وراجع: سيرة مغلطاي ص50 وتاريخ الخميس ج1 ص447
 والسيرة الحلبية وراجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج15 ص54.
 (1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج14 ص237 وأعيان الشيعة ج1 ص255.
 (2) جاحش: دافع وقاتل.
 (3) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج14 ص237 وأعيان الشيعة ج1 ص255 .

علي عليه السلام وكتائب المشركين:

وحين انهزم الناس عن النبي في أحد غضب «صلى الله عليه وآله»، ونظر إلى جنبه، فإذا علي «عليه السلام»؛ فقال: ما لك لم تلحق ببني أبيك؟!

فقال «عليه السلام»: يا رسول الله، أكفر بعد إيمان؟! إن لي بك أسوة (1).

قال أبو رافع: كان علي هو الذي قتل أصحاب اللواء، وصارت تحمل كتائب المشركين على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فيقول: يا علي، اكفني هذه؛ فيحمل عليهم، فيفرقهم، ويقتل فيهم.

حتى قصده كتيبة من بني كنانة، فيها بنو سفيان بن عوف الأربعة، فقال له «صلى الله عليه وآله»: اكفني هذه الكتيبة، فيحمل عليها، وإنها لتقارب خمسين فارساً، وهو «عليه السلام» راجل، فما زال يضربها بالسيف حتى تتفرق عنه ثم تجتمع عليه هكذا مراراً حتى قتل بني سفيان بن عوف الأربعة وتمام العشرة منها، ممن لا يعرف بأسمائهم، فقال جبريل «عليه السلام»: يا محمد، إن هذه المواساة، لقد عجبت الملائكة من مواساة هذا الفتى!

(1) إعلام الوری ج 1 ص 177 وبحار الأنوار ج 20 ص 95 و 107 والكافي ج 8 ص 110 وقصص الأنبياء للراوندي ص 339 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج 11 ص 114.

فقال «صلى الله عليه وآله»: وما يمنعه، وهو مني وأنا منه؟!!

فقال جبريل: وأنا منكما. ثم سمع مناد من السماء:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي

فسئل «صلى الله عليه وآله» عنه؛ فقال: هذا جبريل (1).

(1) النص المتقدم في أكثره للمعتزلي في شرح نهج البلاغة ج 14 ص 250 و 251 وج 10 ص 182 وراجع ج 13 ص 293 عن الزاهد اللغوي غلام ثعلب، وعن محمد بن حبيب في أماليه، وراجع الرواية في الأغاني (ط ساسي) ج 14 ص 18 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 197 والكامل في التاريخ ج 2 ص 154 وفرائد السمطين، الباب الخمسون ج 1 ص 257 ومجمع الزوائد ج 6 ص 114 و 122 عن البزار وعن الطبراني، وكنز العمال ج 15 ص 126 والبداية والنهاية ج 6 ص 5 والآلي المصنوعة ج 1 ص 365 وتفسير القمي ج 1 ص 116 وبحار الأنوار ج 20 ص 54 و 95 = و 105 و 107 و 102 عن القمي، وعلل الشرايع ص 7 باب 7 والإرشاد ص 46 وإعلام الوري، وتفسير فرات ص 24 و 26 والكافي ج 8 ص 110 وعيون أخبار الرضا ج 1 وحياة الصحابة ج 1 ص 559 وربيع الأبرار ج 1 ص 833 والمناقب للخوارزمي ص 103 إلا أن فيه: أن ذلك كان في بدر. والغدير ج 2 ص 59 - 61 عن العديد من المصادر، والسيرة النبوية لابن هشام ج 2 ص 106 وتاريخ ابن عساكر ترجمة علي «عليه السلام» (بتحقيق المحمودي) ج 1 ص 148 و 149 و 150 وفي هامشه عن الفضائل لآحمد بن حنبل الحديث رقم 241 والمعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 318 وغاية المرام ص 457 وفضائل الخمسة من الصحاح الستة ج 1 ص 343 والرياض النضرة المجلد الثاني ج 3 ص 131 وعن علي

قال المعتزلي: «..قلت: وقد روى هذا الخبر جماعة من المحدثين، وهو من الأخبار المشهورة، ووقفت عليه في بعض نسخ مغازي محمد بن إسحاق، ورأيت بعضها خالياً منها، وسألت شيخي عبد الوهاب بن سكينة «رحمه الله» عن هذا الخبر، فقال: هذا الخبر صحيح الخ..»(1).

وبعد أن صد أمير المؤمنين «عليه السلام» تلك الكتاب، لم يعد منهم أحد(2).

وأصيب أمير المؤمنين «عليه السلام» بجراح كثيرة، كما سنذكره في الفصل التالي إن شاء الله.

حرب أحد في مناشدات علي عليه السلام:

وقد ذكر علي «عليه السلام» بعض ما جرى في أحد في مناشدته لأهل الشورى:

1 - روى الصدوق بإسناده عن عامر بن واثلة في خبر الشورى، قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: نشدتكم بالله هل فيكم من قال له

بن سلطان في مرقاته ج 5 ص 568 عن أحمد في المناقب، والمجالس الفاخرة للسيد شرف الدين ص 284.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 251.

(2) الإرشاد للمفيد ص 53 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 89 وبحار الأنوار ج 20 ص 88 وأعيان الشيعة ج 1 ص 389 والدر النظيم ص 161.

جبرئيل: يا محمد ترى هذه المواساة من علي؟!

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: إنه مني وأنا منه.

فقال جبرئيل: «وأنا منكما» غيري؟!

قالوا: اللهم لا .

قال: نشدtkم بالله، هل فيكم أحد قتل من بني عبد الدار تسعة مبارزة، كلهم يأخذ اللواء، ثم جاء صواب الحبشي مولا هم وهو يقول: والله لا أقتل بسادتي إلا محمداً، قد أزيد شذقاء، واحمرت عيناه، فاتقيتموه وحدتم عنه، وخرجت إليه، فلما أقبل كأنه قبة مبنية، فاختلفت أنا وهو ضربتين فقطعته بنصفين، وبقيت رجلاه وعجزه وفخذه قائمة على الأرض، تنظر إليه المسلمون، ويضحكون منه؟!

قالوا: اللهم لا (1).

2 - عن أبي جعفر «عليه السلام» في خبر الشورى قال: قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: نشدtkم بالله، هل فيكم أحد وقفت الملائكة معه يوم أحد حين ذهب الناس غيري؟!

قالوا: لا .

قال: نشدtkم بالله هل فيكم أحد سقى رسول الله «صلى الله عليه وآله» من المهراس غيري؟!

(1) الخصال ج2 ص121 - 124 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص560 وبحار الأنوار ج20 ص69 وج31 ص324 عنه.

قالوا: لا (1).

المهراس: صخرة منقورة تسع كثيراً من الماء، وقد يعمل منه حياض للماء، وقيل: المهراس في هذا الحديث اسم ماء بأحد.

تكبير رسول الله ﷺ:

تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، كبر تكبيراً عالياً، حين قتل علي «عليه السلام» حامل لواء المشركين، طلحة بن أبي طلحة.. ربما ليلفت نظر المشركين والمسلمين على حد سواء إلى هذا الإنجاز الذي لا بد أن يفت في عضد المشركين، ويكسر من حدة اندفاعهم، ويقوي من عزيمة المؤمنين، ويثبتهم، ويثير لديهم الطموح بتحقيق إنجازات أكثر وأكبر، ويعرف هؤلاء وأولئك أن مصير الحرب لا تحدده كثرة العدد، ولا حسن العدة، بل تحدد الإرادة والعزيمة والإيمان..

إنه مني، وأنا منه:

إن قول النبي «صلى الله عليه وآله» عن علي «عليه السلام»:
إنه مني وأنا منه، لا بد أن نتدبر معناه ومغزاه.

(1) الإحتجاج ص 73 و 74 و (ط دار النعمان) ج 1 ص 199 - 203 وبحار الأنوار ج 20 ص 69 وج 31 ص 337 و 380 عنه، ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج 3 ص 217 - 221 وغاية المرام ج 2 ص 129 - 132 و 330 والأمالى للطوسي ص 551.

وهو قريب من قوله «صلى الله عليه وآله»: حسين مني وأنا من حسين. أي أنهم نور واحد، بعضهم من بعض.

أمير المؤمنين «عليه السلام» من شجرة النبي، وسائر الناس من شجر شتى، هذه الشجرة التي أصلها ثابت وفرعها في السماء. وهو «عليه السلام» من طينة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، لحمه لحمه، ودمه دمه. وهو من النبي «صلى الله عليه وآله» سلوكاً، وعقيدة، ومبدأً، ونضالاً، وأدباً، وخلوصاً، وصفاء، الخ..
كما أن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي صنع علياً، وعلمه، وربّاه، وأدّبه.

ومن الجهة الأخرى، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» أيضاً من علي، حيث إن الوجود الحقيقي للنبي الأكرم «صلى الله عليه وآله» إنما هو بوجود دينه، ومبدئه، وفكره، وعقيدته، وسلوكه، ومواقفه، ورسائله؛ فهذا النبي بما له من صفة النبوة المتضمنة لحمل الرسالة هو من علي، وعلي «عليه السلام» هو الذي سوف يبعثه من جديد من خلال إحيائه لمبادئه، وفضائله، وآدابه، وعلومه، وغير ذلك.
وهكذا كان؛ فلولا علي «عليه السلام» لم يبق الإسلام، ولا حفظ الدين.

حتى إننا نجد أحدهم يصلي خلف علي «عليه السلام» مرة؛

فيقول: إنه ذكره بصلاة رسول الله «صلى الله عليه وآله» (1).
 هذه الصلاة التي لم يبق منها إلا الأذان، وحتى الأذان غيره (2).
ويلاحظ هنا: أنه «صلى الله عليه وآله» قدم قوله: (إنه مني)،
 تماماً كما قدم قوله: «حسين مني»، لأن صناعة النبي «صلى الله عليه

(1) راجع: صحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 1 ص 191 و 200 وصحيح مسلم
 (ط دار الفكر) ج 2 ص 8 وأنساب الأشراف (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2
 ص 180 والسنن الكبرى للبيهقي ج 2 ص 68 و 134 والسنن الكبرى للنسائي
 ج 1 ص 227 و 352 وكنز العمال ج 8 ص 143 عن عبد الرزاق، وابن أبي
 شيبة، والمعجم الكبير للطبراني ج 18 ص 126 والجامع لأحكام القرآن ج 1
 ص 172 والمصنف للصنعاني ج 2 ص 63 والمجموع للنووي ج 3 ص 398
 ومسند أبي داود ص 111 ومسند أبي عوانة ج 2 ص 105 والإستنكار لابن
 عبد البر ج 1 ص 414 ومسند أحمد ج 4 ص 428 و 429 و 440 و 441 و
 444 و 400 و 415 و 392 في موضعين و 432 والغدير ج 10 ص 202
 و 203 وكشف الأستار عن مسند البزار ج 1 ص 260 والبحر الزخار ج 2
 ص 254 وسنن النسائي (ط دار الفكر) ج 3 ص 2 وسبل الهدى والرشاد
 ج 8 ص 113 والتمهيد لابن عبد البر ج 9 = ص 176 وعمدة القاري ج 6
 ص 59 و 100 وسنن أبي داود ج 1 ص 192 وعون المعبود ج 3 ص 45
 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 603.

(2) شرح الموطأ للزرقاني ج 1 ص 221 وتتوير الحوالك ج 1 ص 93 - 94 عن
 الباجي، وراجع مصادر ذلك في الجزء الأول من كتابنا الصحيح من سيرة
 النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله».

وآله» لهم سابقة على إحيائهم لدينه. فعقائد، ونهج، وفكر، ونفسية، ودين، وخصائص، وآداب النبي «صلى الله عليه وآله»، لسوف يبعثها علي والحسين «عليهما السلام»؛ وهكذا العكس.

ومن هنا صح للنبي «صلى الله عليه وآله» أن يقول: أنا وأنت يا علي أبوا هذه الأمة(1).

(1) راجع: تفسير البرهان ج 1 ص 369 ومعاني الأخبار 52 و 118 و عيون أخبار الرضا ج 2 ص 85 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 1 ص 91 و علل الشرائع ص 127 وكمال الدين ص 261 والأُمالي للصدوق ص 65 و 411 و 755 والميزان ج 4 ص 357 وبحار الأنوار ج 16 ص 95 و 364 و ج 23 ص 128 و 259 و ج 26 ص 264 و 342 و ج 36 ص 6 و 9 و 11 و 14 و 255 و ج 38 ص 92 و 152 و ج 39 ص 93 و ج 40 ص 45 و ج 66 ص 343 و كتاب الأربعين للمحوزي ص 238 والمراجعات = ص 286 وجامع أحاديث الشيعة ج 1 ص 149 و ج 18 ص 311 و 312 و مستدرک سفينة البحار ج 9 ص 264 و ج 10 ص 455 و مناقب آل أبي طالب ج 2 ص 300 وروضة الواعظين ص 322 وخاتمة المستدرک ج 5 ص 14 والغارات للثقي ج 2 ص 717 و 745 وكنز الفوائد للكراكي ص 186 والعمدة لابن البطريق ص 345 والروضة في فضائل أمير المؤمنين ص 133 وسعد السعود ص 275 والعقد النضيد والدر الفريد ص 70 والمحتضر للحلي ص 73 والصراط المستقيم ج 1 ص 242 و 243 وكتاب الأربعين للشيرازي ص 47 و 74 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للهمداني ص 76 و 787 ومسند الإمام الرضا «عليه السلام» للعطاردي ج 1 ص 80 و 221 وموسوعة

كما أنه ليس من البعيد أن يكون جبرئيل «عليه السلام» كان يستفيد ويتعلم من النبي «صلى الله عليه وآله» ومن علي «عليه السلام»، ولأجل ذلك قال: وأنا منكما.

وقد ناشدهم أمير المؤمنين بهذه القضية بالذات في الشورى⁽¹⁾، وذلك يؤكد مغزاها العميق، ومدلولها الهام.

أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج 7 ص 243 وتفسير أبي حمزة الثمالي ص 159 والتفسير المنسوب للإمام العسكري «عليه السلام» ص 330 والصابي ج 1 ص 150 وج 4 ص 165 و 166 وج 5 ص 52 وج 6 ص 12 و 13 و 520 ونور الثقلين ج 4 ص 237 و 238 وكنز الدقائق ج 1 ص 286 وج 2 ص 440 ومفردات غريب القرآن للراغب ص 7 وتفسير الألوسي ج 22 ص 31 وبشارة المصطفى ص 97 و 254 ونهج الإيمان ص 625 و 629 وتأويل الآيات لشرف الدين الحسيني ج 1 ص 74 و 128 وينايع المودة ج 1 ص 370 واللمعة البيضاء ص 81 و 123 ومشارك أنوار اليقين ص 43 و 289 وغاية المرام ج 1 ص 177 و 250 وج 2 ص 179 و 211 وج 3 ص 70 وج 5 ص 118 و 122 و 299 و 301 و 303 وج 6 ص 66 و 155 و 166 و 167 وج 7 ص 128 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 100 و 227 و 366 = 5 = 95 وج 7 ص 216 وج 13 ص 77 وج 15 ص 518 و 519 وج 20 ص 230 وج 22 ص 280 و 282 و 346 وج 23 ص 580 و 621.

(1) تقدمت مصادر ذلك.

مخزوم وعلي عليه السلام:

إن ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام» من أنه قال: «وطارت مخزوم، فضحها علي «عليه السلام» يومئذ..» قد يوضح لنا بعض السبب في حقد خالد بن الوليد المخزومي، الذي كان على ميمنة جيش المشركين في أحد على أمير المؤمنين «عليه السلام» الذي قتل عدداً من فراعنتهم⁽¹⁾.

وروا عن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: «إن أهل بيتي سيلقون من بعدي من أمتي قتلاً، وتشريداً، وإن أشد قومنا لنا بغضاً بنو أمية، وبنو المغيرة، وبنو مخزوم»⁽²⁾.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 235 وج 15 ص 84 وعمدة القاري ج 17 ص 139 والتفسير الكبير للرازي ج 9 ص 20 وجامع البيان ج 4 ص 168 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 409 والثقات لابن حبان ج 1 ص 225 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 192 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 166 والبداية والنهاية ج 4 ص 17 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 25 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 3 ص 305 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 = = ص 586 وعيون الأثر ج 1 ص 412 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 30 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 191 والمجالس الفاخرة ص 280.

(2) المستدرك للحاكم ج 4 ص 487 والملاحم والفتن لابن طاووس ص 83 والصوارم المهرقة ص 74 و 198 و 290 والغدير ج 8 ص 250 وكنز

أين هو علي عليه السلام؟!

وتحاول بعض الروايات أن تتجاهل علياً «عليه السلام» في أحد، فتقول: إن الزبير والمقداد كانا على الخيل، وحمزة بالجيش بين يدي النبي «صلى الله عليه وآله»..

وأقبل خالد وهو على ميمنة المشركين، وعكرمة، وهو على ميسرتهم، فهزمهم الزبير والمقداد، وحمل النبي «صلى الله عليه وآله» فهزم أبا سفيان(1).

وهي رواية مكذوبة لما يلي:

أولاً: لم يكن مع المسلمين فرس(2).

العمال ج 11 ص 169 وكتاب الفتن لابن حماد المروزي ص 73 وإمتاع الأسماع ج 12 ص 301 وسبل الهدى والرشاد ج 10 ص 152 وشرح إحقاق الحق ج 2 ص 381 وفلك النجاة لفتح الدين الحنفي ص 55.
(1) الكامل في التاريخ ج 2 ص 152 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 193 وأعيان الشيعة ج 1 ص 253 وجامع البيان ج 4 ص 167 والدر المنثور ج 2 ص 83.

(2) وفاء الوفاء ج 1 ص 284 و 285 عن ابن عقبة، وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 189 و 249 وعمدة القاري ج 10 ص 246 وج 17 ص 139 والبداية والنهاية ج 4 ص 15 وعيون الأثر ج 1 ص 412 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 26 والسيرة الحلبية ج 2 ص 221 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 495 والجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 186 وفتح الباري ج 7 ص 269.

وقيل: كان مع النبي «صلى الله عليه وآله» فرسه، وفرس لأبي بردة بن نيار (1).

وقيل: كان معهم فرس واحد (2).

أما العشرة أفراس التي غنمها المسلمون في بدر، فلعلها نفقت أو بيعت، أو أن أصحابها لم يشاركوا في حرب أحد لأسباب تخصهم، من مرض أو سفر ونحوه، أو أنهم ممن رجع مع عبد الله بن أبي..

ثانياً: لا ندري أين كان علي بن أبي طالب الذي قتل جميع أصحاب اللواء، وأبناء سفيان بن عوف الأربعة، وغيرهم.. وهزم الله

(1) تاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج2 ص190 و 421 والكامل في التاريخ ج2 ص151 و 314 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط دار صادر) ج1 ص489 وج2 ص39 وإمتاع الأسماع ج7 ص198 وتاريخ مدينة دمشق ج4 ص228 وفتح الباري ج7 ص269 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص189 و 249 وج7 ص396 وأسد الغابة ج5 ص146 وأعيان الشيعة ج1 ص253 وج10 ص261 والسيرة الحلبية ج2 ص221 و (ط دار المعرفة) ج2 ص495 وعيون الأثر ج1 ص412 و 413 وج2 ص409 وعمدة القاري ج10 ص246 وج14 ص282 وج17 ص139 وتركة النبي لابن زيد البغدادي ص96 والإستيعاب ج4 ص1609.

(2) المعجم الأوسط ج8 ص164 ومجمع الزوائد ج6 ص117 عن الطبراني، والإستذكار لابن عبد البر ج5 ص21 وإمتاع الأسماع ج1 ص340 وحياة = = الصحابة ج3 ص769 وكنز العمال ج3 ص135 و (ط مؤسسة الرسالة) ج5 ص630 عن الطيالسي.

المشركين على يديه، وقد قتل نصف قتلى المشركين في أحد أيضاً..

علي ؓ لم يقتل كبش كتيبة المشركين:

وقولهم: إن علياً «عليه السلام» لم يقتل كبش كتيبة المشركين، لأن الرحم عطفته عليه.. لا يصح.

والصحيح هو: أنه استحيا حين ظهرت عورته، بعد أن ناشده الرحم، فلاحظ:

أولاً: إنه «عليه السلام» لم يكن ليرحم من حادّ الله ورسوله.. خصوصاً إذا كان كبش كتيبة المشركين، لأن ذلك يكون أدعى لقتله، ولعل الصحيح هو أنه قيل له: ألا أجزت (أي أجهزت) عليه؟!

فقال: ناشدني الله والرحم، ووالله لا عاش بعدها أبداً»⁽¹⁾..

وربما يقال: إن انصرافه عنه ليس لأجل عطفه عليه، بل لأجل أن يعرفه أن الإسلام لا يقطع الأرحام، بل يربها ويراعيها، ليكون ذلك زيادة في حسرة ذلك الخبيث الذي أصبح بحكم الميت..

ثانياً: إنه إذا كان سيف علي «عليه السلام» قد بلغ من ذلك المشرك موضع لحيته، فإنه لن يكون قادراً على مناشدة علي «عليه السلام» ولا غيره.. إلا إن كانت المناشدة قد حصلت قبل ذلك..

(1) الإرشاد للمفيد (ط دار المفيد) ج 1 ص 86 وبحار الأنوار ج 20 ص 86 عنه.

ثالثاً: إن الرواية تذكر أنه استقبله بعورته فانصرف عنه، فيكون انصرافه عنه تكرماً ونبلاً، وطاعة لله تعالى.. بعد أن أصبح في غنى عن «التدفيف» عليه، ولو أراد ذلك فسيشاهد منه، ما لا يحسن مشاهدته..

وقد ابتلي «عليه السلام» بمثل هذا البلاء مرة أخرى مع عمرو بن العاص في حرب صفين، الذي توصل بإظهار عورته للنجاة بنفسه، لأنه يعلم أن علياً «عليه السلام» يربأ بنفسه عن مثل ذلك (1)..
أكفر بعد إيمان؟ لي بك أسوة:

إن الفرار من الزحف ليس من المفردات التي يكفر الناس بسببها، وإن كان من عظام الذنوب، فما معنى ما تقدم من أنه حين فر المسلمون قال رسول الله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام»: ما لك لم تلحق بني أبيك؟!!

فقال «عليه السلام»: يا رسول الله، أكفر بعد إيمان؟! إن لي بك أسوة (2)..
وعند المفيد: أنه «صلى الله عليه وآله» قال له: مالك لا تذهب مع

(1) هذه القصة معروفة ومشهورة لا تحتاج إلى ذكر مصادرها.

(2) إعلام الوری ج 1 ص 177 وبحار الأنوار ج 20 ص 95 و 107 والكافي ج 8 ص 110 وقصص الأنبياء للراوندي ص 339 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج 11 ص 114.

القوم؟!!

فقال «عليه السلام»: أذهب وأدعك يا رسول الله؟! والله لا
برحت حتى أقتل، أو ينجز الله لك ما وعدك من النصر.

فقال له النبي «صلى الله عليه وآله»: أبشر يا علي، فإن الله
منجز وعده، ولن ينالوا منا مثلها أبداً⁽¹⁾.

ثم ذكر رده «عليه السلام» للكتائب عنه «صلى الله عليه وآله».

وفي نص آخر قال له: أارجع كافراً بعد إسلامي؟!⁽²⁾.

ونحن نرى: أن الصحيح هو أنه قال: أكفر بعد إيمان؟!.. لأن
قوله: أارجع كافراً بعد إسلامي؟! قد يوحي بأنه كان كافراً وأسلم.
وهذا غير صحيح..

وفي نص آخر: أنه لما سأل النبي «صلى الله عليه وآله» ما صنع
الناس؟!!

قال «عليه السلام»: كفروا يا رسول الله، وولوا الدبر،

(1) الإرشاد ج 1 ص 89 وبحار الأنوار ج 20 ص 87 وحلية الأبرار ج 2

ص 431 وأعيان الشيعة ج 1 ص 388 وكشف الغمة ج 1 ص 194.

(2) الإرشاد للمفيد ج 1 ص 85 وبحار الأنوار ج 20 ص 85 ومستدرک الوسائل

ج 11 ص 72 وشرح الأخبار ج 1 ص 476 وجامع أحاديث الشيعة ج 13

ص 168 والدر النظيم ص 160 وكشف الغمة ج 1 ص 193.

وأسلموك(1).

لكن بعض الروايات ذكرت: أن هذه الحادثة قد جرت مع أبي دجانة(2).

والسؤال هنا هو: هل صحيح أن الذين فروا عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لهم أحكام الكفر؟! ونجيب بما يلي:

1 - إن أخذنا برواية علل الشرايع التي تقول: إن هذه القضية قد حصلت مع أبي دجانة سقط الإشكال من أساسه.

لكن هذه الرواية غير سليمة، فإن النصوص تؤكد على أن علياً «عليه السلام» قد ثبت وحده.. إلا أن يكون أبو دجانة قد فر أولاً ثم عاد، فجرت هذه القصة له بعد عودته، أو أن فراره قد حصل بعد ذلك وحيث تأزمت الأوضاع.

ويبقى السؤال وهو: أنه إذا كان قد حصل ذلك بالفعل، وكان علي وأبا دجانة معاً قد ثبتا، فلماذا لم يسأل النبي «صلى الله عليه

-
- (1) الإرشاد للمفيد ج1 ص86 ومناقب آل أبي طالب ج2 ص315 وحلية الأبرار ج2 ص430 وبحار الأنوار ج20 ص86 وج41 ص83 وإعلام الوري ج1 ص378 والدر النظيم ص161 وكشف الغمة ج1 ص194.
- (2) علل الشرايع ص14 و (ط المكتبة الحيدرية) ج1 ص7 وبحار الأنوار ج20 ص70 وحلية الأبرار ج2 ص433 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج8 ص342.

وآله» علياً «عليه السلام» وأبا دجانة معاً، إلا إن كان «صلى الله عليه وآله» يعامل علياً معاملة نفسه، فوجه السؤال لأبي دجانة على هذا الأساس .

- 2 - إن قوله «صلى الله عليه وآله» لعلي: لِمَ لا تلحق ببني أبيك، يدل على مدى تغيظه من ذلك الفعل الشنيع الذي صدر منهم!!
- 3 - إنه يريد أن يبين فضل علي «عليه السلام» على من سواه، من حيث ثباته في الأهوال وإقتحامه المخاطر.
- ثم من حيث ما يملكه من وعي وإيمان، ويقين وبصيرة في دينه، وثبات على مبادئه..

وهذا الثبات ليس نتيجة شجاعة متهورة، بل هو نتيجة فكر وقناعة، وإعتقاد، ورؤية واضحة.

- 4 - إنه «صلى الله عليه وآله» حسب النص الذي ذكرناه أولاً لم يقل له: لم لا تلحق بإخوانك، أو رفقاءك، أو نحو ذلك، بل أشار إلى الجهة النسبية.. ليأتيه الجواب من علي «عليه السلام»: أن المعيار عنده ليس هو النسب، والعشيرة، والقوم، وإنما هو الإيمان، ومقتضياته، ودواعيه، ومسؤولياته..

- 5 - إن الفرار من الزحف حين يكون مع الإلتفات إلى وجود رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وإلى أن هذا الفرار من شأنه أن يعرض حياة النبي «صلى الله عليه وآله» للخطر، وهو يحمل معه الدلالة على عدم الإهتمام للدفع والدفاع عنه «صلى الله عليه وآله» ،

فإنه يكون من موجبات الكفر، والخروج من الدين..

أما حين يكون هذا الفرار بسبب الإندهاش الذي يفقد الإنسان القدرة على وعي الأمور، ويصرفه عن الالتفات إلى ما ينبغي الالتفات إليه، ويسلب منه الحرص على ما يجب الحرص عليه، فلا يوجب الكفر بعد الإيمان..

من أجل ذلك نقول:

إن الكثيرين من الذين فروا كانوا يعرفون أنهم يفرون عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد أهتمهم أنفسهم، ولم يهتموا له، وذلك تفريط منهم به، ومن دلائل ضعف إيمانهم، وشدة تعلقهم بالدنيا..

6- واللافت هنا: أن عمر بن الخطاب قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي.
فقال النبي «صلى الله عليه وآله» له: لا والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك.

فقال عمر: فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي.

فقال «صلى الله عليه وآله»: الآن يا عمر؟! (1).

(1) راجع: مسند أحمد ج4 ص233 و 336 وج5 ص293 وصحيح البخاري ج4 ص92 و (ط محمد علي صبيح بمصر) ج8 ص161 و (ط دار الفكر) ج7 ص218 وعمدة القاري ج1 ص144 وج23 ص169 والمعجم الأوسط ج1 = = ص102 وكنز العمال ج12 ص600 وتفسير القرآن العظيم ج2

وقوله «صلى الله عليه وآله»: الآن يا عمر؟! قد جاء - فيما يظهر - على سبيل الإستفهام الإنكاري.. إذ لا يعقل أن يتحول في نفس اللحظة من النقيض إلى النقيض مما كان عليه..

وقد قال تعالى: (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ) (1).

ص356 وج3 ص476 وتاريخ مدنية دمشق ج19 ص87 وفتح الباري ج1 ص56 وإمتاع الأسماع ج13 ص173 وخلاصة عبقات الأنوار ج9 ص63 والشفاء بتعريف حقوق المصطفى ج2 ص19 وسبل الهدى والرشاد ج10 ص476 وج11 ص430 وسيرتنا وسنتنا للأميني ص26 وراجع: المستدرك للحاكم ج3 ص456 والدر المنثور ج3 ص223 .

(1) الآية 24 من سورة التوبة.

الفصل الثالث:

الثابتون والمنهزمون في أحد..

لم يثبت غير علي عليه السلام:

وقد تضاربت الروايات في عدد الذين ثبتوا مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، في أحد وتبدأ من واحد.. حتى تصل إلى ثلاثين رجلاً..

والصحيح: أن علياً «عليه السلام» هو الذي ثبت وحده مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وانهزم الباقون، ثم صاروا يرجعون إلى القتال واحداً تلو الآخر، فالظاهر: أن كل راجع كان يخبر عن وجدهم مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ممن سبقوه إليه، متخيلاً أنهم لم يفروا عنه.

ويدل على أن علياً قد ثبت، وفرّ سائرهم:

1 - ما روي عن ابن عباس: لعلي أربع خصال: هو أول عربي وعجمي صلى مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهو الذي كان لواؤه معه في كل زحف، وهو الذي صبر يوم المهراس (يعني يوم أحد)، انهزم الناس كلهم غيره، وهو الذي غسله وأدخله قبره (1).

(1) المناقب للخوارزمي ص 21 و 22 و (ط مركز النشر الإسلامي) ص 58 والإرشاد للمفيد ص 48 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 79 وتيسير المطالب

- 2 - وقال القوشجي: «فانهزم الناس عنه سوى علي الخ...» (1).
- 3 - وقالوا: كان الفتح يوم أحد بصبر علي «عليه السلام» (2). فلو كان معه غيره لذكر معه.

ص 49 وذخائر العقبى ص 86 وبحار الأنوار ج 20 ص 81 وج 38
ص 240 و 256 ومناقب = = أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي
ص 39 والإستيعاب ج 3 ص 27 و (ط دار الجيل) ج 3 ص 1090 وشرح
نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 117 ونظم درر السمطين ص 134 وشواهد
التنزيل ج 1 ص 118 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 72 وكشف الغمة ج 1
ص 79 و 190 وراجع: المستدرك للحاكم ج 3 ص 111 وتلخيصه للذهبي
بهامشه، وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 4 ص 454 و 455 وج 15
ص 430 و 654 وج 20 ص 457 وج 22 ص 146 وج 23 ص 509 وج 31
ص 296 و 604 وتهذيب الكمال ج 20 ص 480 والوافي بالوفيات ج 21
ص 178 والعدد القوية ص 244 وبناء المقالة الفاطمية ص 133 ومنهاج
الكرامة ص 95 وغاية المرام ج 5 ص 175 وراجع: والخصال ج 1
ص 210 و 33 وكفاية الطالب ص 336.

- (1) شرح التجريد للقوشجي ص 486 ودلائل الصدق ج 2 ص 387 وكشف
المراد في شرح تجريد الاعتقاد (تحقيق الأملي) ص 521 و (تحقيق
الزنجاني) ص 408 وسفينة النجاة للتكايفي ص 367.
- (2) راجع: شرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 364 وج 18 ص 84 عن
الشبلنجي في نور الأبصار (ط مصر) ص 80 وعن باكتير الحضرمي في
وسيلة المآل (نسخة المكتبة الظاهرية بدمشق) ص 148.

4 - إن من يذكرون أنهم ثبتوا في أحد، قد ورد التصريح بفرارهم فيها، فراجع في ذلك الجزء السابع من كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» في فصل: نصر وهزيمة، من ص 173 حتى ص 190.

5 - قال زيد بن وهب لابن مسعود: انهزم الناس عن رسول الله حتى لم يبق معه إلا علي بن أبي طالب «عليه السلام»، وأبو دجانة، وسهل بن حنيف؟!

قال: انهزم الناس إلا علي بن أبي طالب وحده، وثاب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» نفر، وكان أولهم عاصم بن ثابت، أبو دجانة، وسهل بن حنيف، ولحقهم طلحة بن عبيد الله.

قلت: فأين كان أبو بكر وعمر؟!

قال: كانا ممن تنحى.

قلت: فأين كان عثمان؟!

قال: جاء بعد ثلاثة أيام من الواقعة، فقال له رسول الله «صلى الله عليه وآله»: لقد ذهبت فيها عريضة.

قال: فقلت له: فأين كنت أنت؟!

قال: كنت في من تنحى.

قال: فقلت له: فمن حدثك بهذا؟!

قال: عاصم، وسهل بن حنيف.

قال: قلت له: إن ثبوت علي في ذلك المقام لعجب.

فقال: إن تعجبت من ذلك، لقد تعجبت منه الملائكة، أما علمت أن جبرئيل قال في ذلك اليوم وهو يعرج إلى السماء:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي

فقلت له: فمن أين علم ذلك من جبرئيل؟!

فقال: سمع الناس صائحاً يصيح في السماء بذلك، فسألوا النبي «صلى الله عليه وآله» عنه، فقال: «ذاك جبرئيل»⁽¹⁾.

6 - عن سعيد بن المسيب، قال: لو رأيت مقام علي يوم أحد لوجدته قائماً على ميمنة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، يذب عنه بالسيف، وقد ولى غيره الأدبار⁽²⁾.

7 - وعن أبي جعفر «عليه السلام» في مناشدات علي لأهل الشورى: نشدtkم بالله، هل فيكم أحد وقفت الملائكة معه يوم أحد حين ذهب الناس غيري؟!

(1) الإرشاد للمفيد ج 1 ص 83 - 85 وبحار الأنوار ج 20 ص 81 - 85 و 72 وراجع ج 41 ص 82 والدر النظيم ص 159 - 160 ونقلت فقرات من هذا الحديث في مصباح الأنوار ص 314 وإرشاد القلوب ص 241 ومناقب آل أبي طالب ج 2 ص 315 وكشف الغمة ج 1 ص 193.

(2) الإرشاد للمفيد ج 1 ص 88 وبحار الأنوار ج 20 ص 87 وأعيان الشيعة ج 1 ص 390.

قالوا: لا (1).

- 8 - وقال «عليه السلام» لبعض اليهود عن حرب أحد: «وبقيت مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ومضى المهاجرون والأنصار إلى منازلهم من المدينة» (2).
- 9 - وعن أنس: أن الذين ثبتوا في أحد هم واحد من المهاجرين، وسبعة من الأنصار. وقتل هؤلاء السبعة كلهم (3).

- (1) الإحتجاج ج 1 ص 199 وبحار الأنوار ج 20 ص 69 وج 31 ص 333 وغاية المرام ج 2 ص 129 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج 3 ص 217.
- (2) الخصال (ط مركز النشر الإسلامي) ص 368 والإختصاص للمفيد ص 167 وبحار الأنوار ج 20 ص 69 وج 38 ص 170 وحلية الأبرار ج 2 ص 363.
- (3) البداية والنهاية ج 4 ص 26 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 29 وصحيح ابن حبان ج 11 ص 18 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 51 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 203 وحياة الصحابة ج 1 ص 533.
- وذكر اثنين من المهاجرين، بدل واحد في: صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 5 ص 178 ومسند أحمد ج 1 ص 463 وج 3 ص 286 وذخائر العقبى ص 181 ومجمع الزوائد ج 6 ص 109 والسنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 44 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 196 ومسند أبي يعلى ج 6 ص 67 و 68 والجامع لأحكام القرآن ج 2 ص 364 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 421 و 424 والدر المنثور ج 2 ص 84 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 175

ومن الواضح: أن هذا المهاجري ليس إلا علي بن أبي طالب «عليه السلام»، كما أن الرواية دلت على أن بعض المهاجرين والأنصار حين فروا في أحد ذهبوا إلى منازلهم، وليس كلهم.

لا سيف إلا ذو الفقار:

وإن مناداة جبرئيل بـ «لا سيف إلا ذو الفقار الخ..» لها مغزى عميق أيضاً، فإنها تأتي تماماً في مقابل ما فعله أولئك المهاجرين الذين فروا، وجلسوا يتآمرون - هل يرسلون ابن أبي لأبي سفيان ليتوسط لهم عنده؟

أم أن أبا سفيان لا يحتاج إلى وسيط، إذ إن شافعهم عنده كونهم من قومه، وبني عمه.

أم أنهم يرجعون إلى دينهم الأول؟!!

فتداول الأمور بهذا النحو يدل على أن سيفهم لم يكن خالصاً لله، بل كان ذو الفقار سيف علي أمير المؤمنين «عليه السلام» وحده

والبداية والنهاية (ط دار = إحياء التراث العربي) ج 4 ص 46 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 80 وينايع المودة ج 2 ص 215 وشرح مسلم للنووي ج 12 ص 147 والمصنف لابن أبي شيبه ج 8 ص 491 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 16 ص 474.

ومن الواضح: أن عاصم بن ثابت أبا دجاجة لم يكن مهاجرياً أيضاً، وفي سح السحابة: أن الأنصار قتلوا جميعاً كما في تاريخ الخميس ج 1 ص 346.

خالصاً لله، ولا سيف خالصاً لله سواه.

وهذا السيف هو الذي قال عنه أمير المؤمنين «عليه السلام» في رسالته إلى بعض عماله، يتهدده على تلاعبه بأموال الأمة: «ولأضربنك بسيفي الذي ما ضربت به أحداً إلا دخل النار»⁽¹⁾. لأنه لا يقتل به إلا مستحقها، ولأجل هذا صار لهذا السيف شرف ومجد، وتفرد من بين سائر السيوف بأنه في يد علي الذي هو نفس النبي «صلى الله عليه وآله».

كما أن أمير المؤمنين «عليه السلام» هو الذي كان الله ورسوله، وجهاد في سبيله، أحب إليه من كل شيء حتى من نفسه؛ وجراحه الكثيرة جداً شاهد صدق على ذلك.

أما غير علي «عليه السلام»، فقد كانت نفسه - بدرجات متفاوتة طبعاً - أحب إليه من الله ورسوله، وجهاد في سبيله. ولأجل ذلك تخلوا عن ذلك كله، حينما رأوا أنفسهم في خطر. بل لقد هم بعضهم بأن يتخلى حتى عن دينه، حيث قال: «إرجعوا إلى دينكم الأول»!. بل نجد بعضهم كانت عشيرته الكافرة أحب إليه من الله ورسوله،

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج3 ص66 الكتاب رقم 41 وبحار الأنوار ج33 ص500 وج42 ص182 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج16 ص168 والإمام علي بن أبي طالب «عليه السلام» للهمداني ص782 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفي ج6 ص219.

وجهاد في سبيله، ومن دينه؛ فنراه يقول: «نلقي إليهم بأيدينا، فإنهم قومنا وبنو عمنا»⁽¹⁾.

ويلاحظ: أن ذلك الكلام كان من المهاجرين على وجه العموم!!
كما أن أولئك كلهم لا فتوة لهم، ولا رجولة عندهم، وعلي «عليه السلام» وحده هو الفتى، لأنه هو الذي يملك نفسه، ولا تملكه نفسه، أما هم، فإن نفوسهم تملكهم؛ فتهلكهم.

السيف لأبي دجانة:

ونذكروا: أنه «صلى الله عليه وآله» أخذ سيفاً، وقال: من يأخذ هذا السيف بحقه، فطلبه الزبير، وغيره، وفي نصوص أخرى: طلبه أبو بكر وعمر، وتضيف رواية الينابيع: علياً «عليه السلام».. فلم يعطهم إياه.

(1) راجع: السيرة النبوية لدحلان (مطبوع بهامش السيرة الحلبية) ج 2 ص 33 وراجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 227 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 504 والمغازي للواقدي ج 1 ص 280 والبحر المحيط ج 3 ص 74 وراجع: بحار الأنوار ج 20 ص 27 والنص والاجتهاد ص 327 وجوامع الجامع ج 1 ص 333 ومجمع البيان ج 2 ص 405 والميزان ج 4 ص 67 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 176 وتفسير البغوي ج 1 ص 358 والتفسير الكبير للرازي ج 9 ص 20 وتفسير ابن عربي ج 1 ص 148 وتفسير البيضاوي ج 2 ص 98 والعجاب في بيان الأسباب ج 2 ص 763 وتفسير الألوسي ج 4 ص 72 والكامل في التاريخ ج 2 ص 156 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 196.

فسأله أبو دجانة: ما حقه؟!

فقال: أن تضرب به العدو حتى يحنني.

فطلبه منه، فأعطاه إياه، فجعل يتبختر بين الصفين.. إلخ..(1).

ونقول:

نحن لا ننكر وجود شجعان في جيش المسلمين الذين حضروا حرب أحد وغيرها، ولكننا نشك كثيراً في صحة هذه الرواية عن أبي

(1) راجع نصوص هذه الرواية المختلفة في: لباب الآداب ص 176 وتاريخ الخميس ج 1 ص 424 و 425 وشرح الأخبار ج 1 ص 273 والمستدرك للحاكم ج 3 ص 230 والثققات لابن حبان ج 1 ص 225 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 195 والكامل في التاريخ ج 2 ص 152 وأسد الغابة ج 5 ص 184 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 244 والإصابة ج 7 ص 100 والمعارف لابن قتيبة ص 159 ومجمع الزوائد ج 6 ص 109 والسيرة الحلبية ج 2 ص 222 و 223 و 225 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 497 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 257 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 10 ص 430 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 159 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 3 ص 305 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 587 وعيون الأثر ج 1 ص 413 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 30 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 192 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 171 والبداية والنهاية ج 4 ص 16 و 17 وفيهما ذكر عمر والزبير، ومغازي الواقدي ج 1 ص 259 وحياة الصحابة ج 1 ص 575 - 577 عن غير واحد، وينابيع المودة، إلى غير ذلك من المصادر الكثيرة التي لا مجال لتعدادها.

دجانة، لأكثر من سبب:

أولاً: إن الطريقة التي تدعي هذه الرواية أن النبي «صلى الله عليه وآله» إتبعها في هذه القضية غير مفهومة لنا.. فإن قوله: من يأخذ هذا السيف بحقه، يقتضي أن يعطيه لأول شخص يطلبه. إلا إذا كان فراراً في المواطن، وقد أثبتت المواقف المختلفة جبنه وأنه ليس من أهله، ولا يأخذه بحقه.

ولكن الطريقة المنسوبة للنبي «صلى الله عليه وآله» لم تكن كذلك، بل يبدو أنه قد أراد أن يعطي ذلك السيف لشخص أو لأشخاص، كان قد عيّنه واختاره، أو عينهم واختارهم لها مسبقاً..

ثانياً: لو صح أنه «صلى الله عليه وآله» منعهم ذلك السيف لجاز لهم الاعتراض عليه «صلى الله عليه وآله» بالقول: بأي حق توجه إلينا هذه الإهانة، ونحن لم نقترف ذنباً؟! ولماذا تستدرجنا إلى هذا الإمتحان غير المنصف الذي أدنتنا وأسقطتنا وأهنتنا فيه قبل أن تعطينا الفرصة للتصرف، لترى كيف تكون حالنا فيه؟!!

فما هذه المفارقة الغريبة، وما هذا التصرف غير المنصف، الذي نسبوه إلى النبي المعصوم، وهو أشرف الخلق، وأكرم البشر على الله سبحانه؟!!

ثالثاً: إن ذكر علي «عليه السلام» في هذه الرواية لا مبرر له، لأن النصر الذي تحقق في حرب أحد - كما في حرب بدر - إنما تحقق على يد علي «عليه السلام».. كان ما جرى في بدر يكفي لإعطاء

الإنطباع الواضح عما لعل «عليه السلام» أن يفعله في ذلك السيف، وعن أنه هو الوحيد القادر على أن يأخذه بحقه، دون كل أحد.. فلماذا يمنعه وقد طلبه منه؟!

فالمطلوب من حشر إسم علي «عليه السلام» بين هؤلاء هو التغطية على فرار الزعماء الذين تمكنوا من استلاب الخلافة من صاحبها الشرعي بعد إستشهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فلو فرض أن لهذه القضية أصلاً، فلا بد:

أولاً: أن يكون قد أعطاه لأبي دجانة مباشرة، أي من دون أن يقول: من يأخذ هذا السيف بحقه.. أي أنه «صلى الله عليه وآله» أخذه وأعطاه إياه وشرط عليه أن يؤدي حقه..

ثانياً: لا بد أن نستبعد علماً «عليه السلام» عنها، لأنه «عليه السلام» كان يعلم أنه ليس هو المقصود للنبي «صلى الله عليه وآله».. وأن ندرك أن حشر إسمه الشريف هنا إنما هو لأجل التغطية على غيره..

وهناك تفاصيل ومناقشات أخرى لهذه الرواية المزعومة، ذكرناها في كتابنا الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج 5 ص 126 - 129. فمن شاء فليرجع إليه.

نو الفقار جريدة نخل يابسة:

عن علي «عليه السلام» قال: انقطع سيفي يوم أحد، فرجعت إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقلت: إن المرء يقاتل بسيفه،

وقد انقطع سيفي.

فنظر إلى جريدة نخل عتيقة يابسة، مطروحة، فأخذها بيده، ثم هزها، فصارت سيفه ذا الفقار، فناولني، فما ضربت به أحداً إلا وقده بنصفين(1).

وفي نص آخر: أنه لما شكى علي «عليه السلام» انقطاع سيفه، دفع إليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» سيفه ذا الفقار، فقال: قاتل بهذا. ولم يكن يحمل على رسول الله «صلى الله عليه وآله» أحد إلا استقبله أمير المؤمنين «عليه السلام»، فإذا رأوه رجعوا.

فانحاز رسول الله «صلى الله عليه وآله» إلى ناحية أحد، فوقف، وكان القتال من وجه واحد، وقد انهزم أصحابه، فلم يزل أمير المؤمنين «عليه السلام» يقاتلهم حتى أصابه في وجهه، وصدره وبطنه، ويديه ورجليه تسعون جراحة، فتحاموه، وسمعوا منادياً من السماء:

لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي

فنزل جبرئيل على رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال: يا محمد، هذه والله المواساة إلخ(2).

ونقول:

(1) الخرائج والجرائح ج 1 ص 148 وبحار الأنوار ج 20 ص 78 عنه.

(2) تفسير القمي ج 1 ص 116 وبحار الأنوار ج 20 ص 54.

لا بأس بالتذكير هنا بالأمور التالية:

ذو الفقار في بدر أيضاً:

يظهر من الروايات المتقدمة أن علياً «عليه السلام» حصل على ذي الفقار في أحد.. مع أن الروايات تقول بمنادات جبرائيل: لا سيف إلا ذو الفقار، ولا فتى إلا علي في بدر قبل أحد.. فلعل الرواية قصرت في بيان المراد، وأن ما جرى في أحد هو إعادة لسيف ذو الفقار إليه بمعجزة إلهية.. على النحو الذي ذكرته الرواية.. وتكرمة ربانية.

عرجون بن جحش:

إن هذا الذي ذكرناه يضع علامة استفهام حول صحة ما يذكر، من أن سيف عبد الله بن جحش انقطع، فنأوله «صلى الله عليه وآله» عرجوناً (وهو أصل العذق الذي يعوج، وتقطع منه الشماريخ فيبقى على النخل يابساً⁽¹⁾) فعاد سيفاً، حيث يبدو لنا: أن المقصود بوضع هذا النص هو التخفيف من وهج سيف ذي الفقار، الذي يقال إنه كان في الأصل جريدة نخل عتيقة يابسة، فصارت سيفاً، هو ذو الفقار، فإن

(1) راجع: أقرب الموارد، مادة عرجون. والصاحح للجوهري ج 6 ص 2164 ولسان العرب ج 13 ص 284 ومختار الصحاح لمحمد بن عبد القادر ص 223 والجامع لأحكام القرآن ج 15 ص 31 وفتح القدير ج 4 ص 370 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 152.

القضية هي نفسها تلك، ولكن بدلت الأسماء فيها، لتضيق الحقيقة فلا يعرف صاحب القصة الحقيقي، هل هو علي «عليه السلام» أو عبد الله بن جحش..

وقد عودنا شأنوا علي «عليه السلام» على أن يغيروا باستمرار على فضائله وكراماته، ثم يمنحونها لهذا أو ذاك..

يزيد شكنا بقصة عرجون بن جحش: أنهم تارة يذكرون أن أهل عبد الله بن جحش ما زالوا يتوارثون هذا السيف، ويسمى (العرجون)، حتى بيع لبغا التركي بماءتي دينار، وأخرى يذكرون: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولي تركة عبد الله بن جحش، واشترى منها سيفه العرجون، فاشترى لأمه مالا بخير.

ويزيد الأمر إشكالاً: أن قصة العرجون كما تذكر لعبد الله بن جحش، فإنها تذكر أيضاً لعكاشة بن محصن في واقعة بدر⁽¹⁾.
فأي ذلك هو الصحيح؟!..

(1) راجع ما تقدم في: تاريخ الخميس ج 1 ص 424 والمغازي للواقدي ج 1 ص 219 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 18 و الإستيعاب (ط دار الجيل) ج 3 ص 879 وأسد الغابة ج 3 ص 132 والإصابة ج 4 ص 32 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 185 وعيون الأثر ج 1 ص 427 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 240 وج 10 ص 9.

الجهاد في ظل الكرامة الإلهية:

إن انقطاع سيف علي «عليه السلام» في بدر أو في أحد، فناولته النبي «صلى الله عليه وآله» جريدة صارت ذا الفقار، معناه: أن ظهور الكرامة والتدخل إنما كان في خارج دائرة الاختيار، وفي منأى عن الجهد الحربي، الذي يفترض أنه في عهدة المقاتلين، فبقي علي «عليه السلام» هو المطالب بإقتحام المهالك، ومقارعة الأبطال..

وهذا يجعلنا نفهم الكرامة هنا على أنها جذوة إيمانية متوهجة، تتفاعل معها روح الإنسان المجاهد.. وزيادة بصيرة، ويقين، وبلورة للوعي العقائدي لديه، ثم هي إيدان بالرعاية الإلهية وإعلان الرضا الرباني.

نو الفقار نزل من السماء:

وقد تحدثت الروايات: عن أن ذا الفقار هو سيف هبط به جبرئيل من السماء، وكانت حليته من فضة(1).

(1) بصائر الدرجات ص51 و (منشورات الأعلمي سنة 1404 هـ) ص209 والكافي ج1 ص234 والأمالى للصدوق ص364 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج3 ص512 و (ط دار الإسلامية) ج2 ص1088 وروضة الواعظين ص229 وشرح أصول الكافي ج5 ص327 ومستدرك الوسائل ج3 ص310 وبحار الأنوار ج42 ص65 و 67 و 57 وج63 ص537 وجامع أحاديث الشيعة ج16 ص806 و 807 ومسند

وهذا لا ينافي حديث الجريدة التي تناولها الرسول، فصارت ذا الفقار. فلعل جبرئيل قد أتى بهذه الجريدة بالذات لتظهر فيها هذه الكرامة الإلهية، لتؤثر الأثر الذي يتوخاه الله ورسوله منها.

وعن ابن عباس في تفسير قوله تعالى: (وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ) (1) قال:
أنزل الله آدم من الجنة، ومعه ذو الفقار، خلق من ورق آس الجنة (فيه بأس شديد) فكان يحارب به آدم أعداءه من الجن والشياطين، وكان عليه مكتوباً: لا يزال انبيائي يحاربون به، نبي بعد نبي، وصديق بعد صديق إلخ (2)..
..

قال ابن شهر آشوب: وقد روي كافة أصحابنا أن المراد بهذه الآية ذو الفقار (3).

الإمام الرضا «عليه السلام» ج 1 ص 94 و 95 ومناقب آل أبي طالب ج 2 ص 69 و 70 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 81 ومستدرك سفينة البحار ج 8 ص 280 وعن علل الشرايع ص 64 وعن معاني الأخبار ص 63 و عيون أخبار الرضا ص 214 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 1 ص 55.
(1) الآية 25 من سورة الحديد.

(2) مناقب آل أبي طالب ج 2 ص 69 و 70 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 81 وبحار الأنوار ج 42 ص 57 ومستدرك سفينة البحار ج 8 ص 280 والكنى والألقاب ج 1 ص 104 وغاية المرام ج 4 ص 267.

(3) راجع: مناقب آل أبي طالب ج 2 ص 69 و 70 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 81 ومستدرك الوسائل ج 3 ص 309 وبحار الأنوار ج 42 ص 57 وجامع أحاديث الشيعة ج 16 ص 806 ومستدرك سفينة البحار ج 8

نو الفقار.. من اليمن:

روي عن علي «عليه السلام»: أن جبرئيل «عليه السلام» أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» أن باليمن صنماً من حجارة، مقعد في حديد، فبعث علياً «عليه السلام» إلى اليمن فجاء بالحديد، فدفعه إلى عمر الصقيل، فضرب منه سيفين: ذا الفقار، والمخزم (1).

وهذا لا يصح، لأن علياً إنما ذهب إلى اليمن في أواخر حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وقد نادى جبرئيل بذئ الفقار، وبعلي، في بدر وفي أحد، أي قبل ذهابه «عليه السلام» إلى اليمن بعدة سنوات.

إلا إن كان علي «عليه السلام» قد سافر بصورة غير معلنة، فقام بمهمة خاصة ورجع.

لأنتم أولى بالقتل!!!:

ويحدثنا عمر عن رعبه الدائم من أبي طالب «عليه السلام»، لأنه رأى علياً «عليه السلام» في حرب أحد كالليث يتقي

ص280 والكنى والألقاب ج1 ص104 وغاية المرام ج4 ص267.
 (1) بصائر الدرجات ص206 وبحار الأنوار ج26 ص211 ومستدرك سفينة البحار ج8 ص281 وراجع: نظم درر السمطين ص121 والفصول المهمة لابن الصباغ ج1 ص327 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج6 ص21 وج16 ص421.

الذر، إذ حمل كفاً من حصي، فرماه في وجوهنا ثم قال: شأهت الوجوه، وقطت، وبطت، (أي قطعت وشقت) ولطت، إلى أين تفرون؟! إلى الناس؟!.

فلم نرجع.

ثم كر علينا الثانية، وبیده صفحة يقطر منها الموت، فقال:
بايعتم ثم نكثتم؟! فوالله، لأنتم أولى بالقتل ممن أقتل.

فنظرت إلى عينيه كأنهما سلیطان يتوقدان ناراً، أو كالقدحين المملوئين دماً، فما ظننت إلا ویأتي علينا کلنا، فبادرت إليه من بین أصحابي، فقلت: یا أبا الحسن، الله، الله، فإن العرب تفر وتكر، وإن الكرة تنفی الفرّة، فکأنه استحیا، فولى بوجهه عني⁽¹⁾.

وقد ذكرنا هذه الرواية بتمامها فيما یأتي حين الحديث عن علي «عليه السلام» في خلافة عمر.. وعلقنا عليها هناك بما لعل من المفید الرجوع إليه، فإلى هناك.

علي ؓ یروي بطولات سعد!!:

ویزعمون: أن سعد بن أبي وقاص كان رامياً، وقد رمى في أحد بین یدی رسول الله «صلی الله علیه وآله» حتى اندقت سیه قوسه، وكان «صلی الله علیه وآله» یناوله النبل، ویقول: إرم فداک أبي

(1) راجع: بحار الأنوار ج 20 ص 53 وتفسیر القمي ج 1 ص 114 و 115 ومستدرک سفینه البحار ج 5 ص 370.

وأمي(1).

ورروا عن علي «عليه السلام» أنه قال: ما سمعت النبي «صلى الله عليه وآله» جمع أبويه لأحد إلا لسعد(2).

(1) راجع: المغازي للواقدي ج 1 ص 241 والسيرة الحلبية ج 2 ص 229 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 506 وتفسير البغوي ج 1 ص 357 وتفسير الألوسي ج 4 ص 72 وإمتاع الأسماع ج 5 ص 71 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 200 وراجع: تاريخ الخميس ج 1 ص 433 ومجمع البيان ج 2 ص 405 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 175 والمجموع للنووي ج 19 ص 288 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 3 ص 307 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 600 والمستدرک للحاكم ج 3 ص 26 وج 2 ص 96 ومكارم الأخلاق لابن أبي الدنيا ص 63 = = ومجمع الزوائد ج 6 ص 113 وتفسير البغوي ج 1 ص 357 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 424 والدر المنثور ج 3 ص 193 وعيون الأثر ج 1 ص 419 وعمدة القاري ج 17 ص 148 و 149 وج 22 ص 204 وج 14 ص 185 ومسند أبي يعلى ج 2 ص 139 و 96 و 145 وج 1 ص 334 والمعجم الأوسط للطبراني ج 4 ص 235 والمعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 143 وكنز العمال ج 13 ص 415 وج 10 ص 440 وج 11 ص 689 و 690 وج 13 ص 212 و 213 وتاريخ مدينة دمشق ج 20 ص 308 و 309 و 313 وتهذيب الكمال ج 15 ص 207 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 99 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 198 والكامل في التاريخ ج 2 ص 155 والبداية والنهاية ج 4 ص 30.

(2) السيرة الحلبية ج 2 ص 229 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 507 عن المشكاة، وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 201 و 245 وصحيح البخاري (ط دار

ونقول:

إننا لا نرتاب في كذب هذه المزاعم، وقد تحدثنا عن ذلك في الجزء السابع من كتاب الصحيح من سيرة النبي الأعظم، في فصل في موقع الحسم.. غير أننا نشير هنا إلى ما يلي:

1 - لماذا صبر المشركون كل هذا الوقت الذي استغرقه سعد في رميه حتى اندقت سية قوسه، ولم تكن لهم ردة فعل او هجمة تدفع عنهم غائلة سهامه؟! أم أن سهامه لم تكن تصل إليهم؟!

الفكر) ج 5 ص 33 وج 7 ص 116 والسنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 162 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 7 ص 125 وعمدة القاري ج 17 ص 149 والمعجم الأوسط للطبراني ج 5 ص 382 وسنن ابن ماجه ج 1 ص 47 وسنن الترمذي ج 4 ص 211 وج 5 ص 314 وفضائل الصحابة للنسائي ج 34 وفتح الباري ج 7 ص 66 وج 10 ص 469 ومسند أبي داود ص 17 والمصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 507 وج 8 ص 485 والأدب المفرد للبخاري ص 173 وكتاب السنة لابن = = أبي عاصم ص 600 والسنن الكبرى للنسائي ج 6 ص 56 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 447 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 141 والكامل لابن عدي ج 1 ص 249 وكنز العمال ج 13 ص 213 و 416 وتهذيب الكمال ج 10 ص 310 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 52 وعلل الدارقطني ج 3 ص 217 و 218 والتعديل والتجريح للباجي ج 3 ص 1243 وتاريخ مدينة دمشق ج 20 ص 312 و 317 .

أم أنها وصلت إليهم ولم تصبهم؟!!

أم أنهم ابتعدوا عن مداها، حتى لم تعد إصابتها ذات تأثير يعتد به؟!!

فإن كان كذلك فلماذا واصل الرمي، وفرط في سهامه؟!!

وأيّن كان رماة المشركين الذين كانوا أضعاف عدد رماة المسلمين عن المقابلة بالمثل؟!!

أم أن المشركين لم يحملوا معهم أقواساً ولا سهاماً، فانفرد بهم سعد؟!!

ولماذا لم يسم لنا التاريخ أيّاً من الذين أصابتهم سهام سعد، ولا ذكرت لنا عدد من قتل أو جرح بها؟!!

2 - إن أمير المؤمنين إن كان قد قال ذلك عن سعد، فإنما قاله ليثبت له فضيلة به ليست لا حد سواه.. وهذا يفرض عليه أن يتحقق من كون النبي «صلى الله عليه وآله» قد فدا أحداً بأبويه غير سعد. ولا يكتفي بالآخبار عن عدم سماعه منه ذلك فإن عدم سماعه «عليه السلام» لا يدل على عدم صدور ذلك من النبي «صلى الله عليه وآله»، فلماذا لم يسأل الصحابة الآخرين، إن كانوا سمعوا شيئاً من ذلك قد قاله النبي «صلى الله عليه وآله» لغير سعد، لكي يخبروه بأنه «صلى الله عليه وآله» - كما يزعم ابن الزبير - قد قال للزبير يوم

قريظة: فذاك أبي وأمي؟! (1).

وإن كنا نحن لا نصدق ذلك أيضاً، لأن ما فعله الزبير، وهو أنه أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بأمر بني قريظة، لا يستدعي أن يقول له النبي «صلى الله عليه وآله» فذاك أبي وأمي..

ولعلك تقول: قضية سعد سابقة على قضية الزبير، فلعله «صلى الله عليه وآله» قد قال ذلك لسعد ولم يكن قال ذلك لأحد غيره قبل

(1) راجع: فضائل الصحابة للنسائي ص33 وسبل الهدى والرشاد ج11 ص313 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج2 ص508 وتحفة الأحوذى ج8 ص96 والمصنف لابن أبي شيبة ج7 ص510 وج8 ص503 وراجع ص501 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص596 والسنن الكبرى للنسائي ج5 ص61 وراجع ج6 ص58 والإستيعاب لابن عبد البر ج2 ص513 وشرح العقيدة الطحاوية ص550 وتاريخ ابن معين ج2 ص56 وعمدة القاري ج16 ص225 وراجع ج22 ص204 وج14 ص142 وكنز العمال ج13 ص210 و 211 وراجع ص206 و 208 و 474.

=

= وفي جمع النبي أبويه للزبير في الخندق راجع: تاريخ الإسلام للذهبي ج3 ص502 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج7 ص128 والأنساب للسمعاني ج1 ص139 والإصابة ج2 ص459 وفتح الباري ج10 ص469 ومسند أبي يعلى ج2 ص35 والطبقات الكبرى لابن سعد ج3 ص106 وسير أعلام النبلاء ج1 ص50 وتاريخ مدينة دمشق ج18 ص380 وتهذيب الكمال ج28 ص506 والمعجم الأوسط للطبراني ج3 ص288.

حرب أحد..

ونجيب: بأن هنا الحديث أنما صدر بعد مرور سنوات على واقعة أحد، فهو يخبر عن أنه لم يسمع النبي «صلى الله عليه وآله» فدا أبويه لأجل أحد قبل أحد و بعدها.

3 - إن سعد بن أبي وقاص لم يكن يستحق هذه الفضيلة، ولا غيرها من الأوسمة التي منحوه إياها، فإنه كان من المناوئين لأمير المؤمنين «عليه السلام»، حتى لقد كتب «عليه السلام» لوالي المدينة: أن لا يعطي سعداً من الفيء شيئاً⁽¹⁾.

و حينما دخل عليه سعد يطالبه ببعثائه رده بعد كلام طويل، ولم يعطه شيئاً⁽²⁾.

و حينما دعاه عمار إلى بيعة سيد الوصيين، أظهر سعد الكلام

(1) إختيار معرفة الرجال ص39 و (ط مؤسسة آل البيت) ج1 ص197 وقاموس الرجال ج4 ص412 و 413 ومستدرك الوسائل ج16 ص79 وجامع أحاديث الشيعة ج19 ص524 ومستدرك سفينة البحار ج1 ص136 ورجال ابن داود (ط المكتبة الحيدرية) ص47 والتحرير الطاووسي ص74 ونقد الرجال للتفرشي ج2 ص304 وجامع الرواة للأردبيلي ج1 ص353 والدرجات الرفيعة ص445 وطرائف المقال ج2 ص137 والكنى والألقاب ج1 ص307.

(2) صفين ص551 و 552 وقاموس الرجال ج4 ص313 عنه، وأعيان الشيعة ج1 ص517.

القبیح (1).

وأيضاً: فقد صارمه عمار المعروف بجلالة مقامه وعلو شأنه (2). وفي عهد عمر أخذ من بيت المال مالاً ولم يؤده، وعزله عمر عن العراق، وقاسمه ماله (3). وكان ممن قعد عن علي «عليه السلام» وأبى أن يبايعه، فأعرض عنه «عليه السلام»، وقال: (وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ) (4) (5). وسعد هو أحد الستة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم، فوهب حقه لابن عمه عبد الرحمن بن عوف (6).

-
- (1) الإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج 1 ص 52 و (تحقيق الشيري) ج 1 ص 73.
- (2) عيون الأخبار لابن قتيبة ج 3 ص 111 وقاموس الرجال ج 4 ص 313 و 314 عنه، وراجع: الفتوح لابن أعثم ج 2 ص 442.
- (3) راجع: قاموس الرجال ج 4 ص 414 عن الأغاني، وعن أنساب السمعاني. = والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 149 و راجع ص 307 وراجع: كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 4 ص 477.
- (4) الآية 23 من سورة الأنفال.
- (5) راجع: قاموس الرجال ج 4 ص 315 و 316 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 9 وأعيان الشيعة ج 1 ص 444.
- (6) راجع على سبيل المثال: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 1 ص 188 وكتاب

وشكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر بأنه لا يحسن يصلي (1).
إذاً، فلعل انحراف سعد عن علي «عليه السلام»، وممالاته
لأعدائه هو الذي جعل له هذا المقام، ورزقه هذه الفضائل والكرامات.
الله أعلى وأجل:

وحين نادى أبو سفيان بعد انتهاء حرب أحد: أعل هبل.. أمر
النبي «صلى الله عليه وآله» علياً بأن يجيبه بقوله: الله أعلى وأجل..

الأربعين للشيرازي ص 169 و 569 وبحار الأنوار ج 31 ص 399 والإمام
علي بن أبي طالب للهمداني ص 715 وأعيان الشيعة ج 1 ص 437
ومستدركات علم رجال الحديث ج 4 ص 24 والبداية والنهاية ج 7
ص 164.

(1) تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 155 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث
العربي) ج 7 ص 120 وج 8 ص 82 وتاريخ الأمم والملوك ج 3 ص 202
والأوائل ج 1 ص 310 و (ط مؤسسة الرسالة) ص 53 والكامل في التاريخ
ج 2 ص 569 وفتح الباري ج 11 ص 248 والمصنف للصنعاني ج 2
ص 360 وفي هامشه عن = البخاري عن أبي عوانة، والعقد الفريد ج 6
ص 249 والثقات لابن حبان ج 2 ص 220 والمعجم الأوسط للطبراني ج 6
ص 208 وتاريخ بغداد ج 1 ص 155 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 10
ص 184 ومسند أبي يعلى ج 2 ص 89 وصحيح البخاري (ط دار الفكر)
ج 1 ص 183 وج 4 ص 212 ومسند أحمد ج 1 ص 179 و 180 والأذكار
النووية ص 279 .

فقال: يا علي، إنه قد أنعم علينا.

فقال علي «عليه السلام»: بل الله أنعم علينا..

ثم قال: يا علي، أسألك باللات والعزى، هل قتل محمد؟!!

فقال علي «عليه السلام»: لعنك الله ولعن اللات والعزى، والله ما قتل، وهو يسمع كلامك إلخ..

وفي نص آخر: إن أبا سفيان قال: إن ميعادنا بيننا وبينكم موسم بدر في قابل هذا الشهر.

فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: قل: نعم.

فقال: نعم.

وفي نص آخر: إن أبا سفيان قال: أنعمت.

فقال: إن الحرب سجال، يوم بيوم بدر.

فقال علي «عليه السلام»: لا سواء، قتلنا في الجنة، وقتلناكم في النار (1).

(1) راجع: تفسير القمي ج 1 ص 117 وبحار الأنوار ج 20 ص 56 و 97 و 23 و 44 وإعلام الوری (ط) ص 25 و 55 و 90 و 96 و (ط مؤسسة آل البيت) ج 1 ص 181 و راجع: قصص الأنبياء للراوندي ص 339 والتبيان للشيخ الطوسي ج 3 ص 314 و راجع: مجمع البيان ج 2 ص 399 و ج 3 ص 180 و جامع البيان للطبري ج 4 ص 140 و تفسير ابن أبي حاتم ج 3 ص 771 و تفسير السمعاني ج 5 ص 172 و الجامع لأحكام القرآن ج 16

وقيل: إنه «صلى الله عليه وآله» أمر عمر بأن يجيب بذلك، وعلمه ما يقول (1).

ولعل كلا الأمرين قد حصلا، أي أنه «صلى الله عليه وآله» أمر علياً بأن يبلغ عنه، فبادر عمر أيضاً إلى الإجابة من عند نفسه..

ولعل رواية أبي هلال العسكري، تشير إلى ذلك، حيث ذكرت: أن عمر أجاب أبا سفيان، ولم تذكر أن النبي «صلى الله عليه وآله» أمره بذلك، أو علمه إياه (2).

ص230.

(1) راجع: شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج15 ص31 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص221 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج2 ص531 وعيون الأثر ج1 ص424 والعثمانية للجاحظ ص71.

(2) الأوائل للعسكري ج1 ص184 و 185 وراجع: مسند أحمد ج1 ص288 والمستدرک للحاكم ج2 ص297 ومجمع الزوائد ج6 ص111 وفتح الباري ج7 ص272 والمعجم الكبير للطبراني ج10 ص302 وتخريج الأحاديث والآثار ج1 ص228 وتنزيل الآيات على الشواهد من الأبيات ص439 وجامع البيان ج4 ص183 وج5 ص357 وتفسير ابن أبي حاتم ج3 ص787 وتفسير الثعلبي ج3 ص173 وتفسير البغوي ج1 ص356 والتفسير الكبير للرازي ج9 ص15 والدر المنثور ج2 ص84 والثقات لابن حبان ج1 ص231 وأسد الغابة ج4 ص59 والبداية والنهاية ج4 ص28 و 43 وإمتاع الأسماع ج1 ص171 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج3 ص513 والسيرة النبوية لابن هشام ج3 ص609 والسيرة النبوية

غير أن الظاهر هو: أن أبا سفيان بعد أن سمع جواب علي «عليه السلام»: لا سواء، قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار.. عدل عن توجيه الخطاب لعلي ليوجهه إلى عمر، مصرحاً باسمه، فقال حسب رواية العسكري: إنها قد أنعمت يا ابن الخطاب.

فقال: إنها(1).

وهي إجابة لا يمكن قبولها من عمر، حيث إن ظاهرها أنه يوافق أبا سفيان على ما قال.

وإجابة علي «عليه السلام» بتعليم من النبي «صلى الله عليه وآله» هي الحق والصواب بعينه، لتضمنها تقويض اعتزاز أبي سفيان بنتائج الحرب، ولأنها أوضحت: أن المعيار في الفلاح والنجاح ليس هو النتائج التي تحصل في الدنيا، بل المعيار في الوقوف على قيمة ما حصل في الدنيا هو آثاره في الآخرة..

لابن كثير ج 3 ص 48 و 75 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 206 وراجع: تفسير القرآن العظيم ج 1 ص 413 و (ط دار المعرفة) ج 1 ص 421 و 422 و 424 وج 4 ص 188 وصحيح البخاري (ط سنة 1309 هـ) ج 3 ص 13 و (ط دار الفكر) ج 4 ص 27 وج 5 ص 30 وعمدة القاري ج 14 ص 282 وج 17 ص 142 ومسند أبي داود ص 99 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 190 وج 6 ص 316 وصحيح ابن حبان ج 11 ص 41 وتاريخ مدينة دمشق ج 23 ص 444 والكامل في التاريخ ج 2 ص 160.

(1) راجع الهامش السابق.

وهي هنا عكس ما يتمناه أبو سفيان والمشركون، فإن قتلى المسلمين في الجنة، فلا خوف عليهم، وقتلى المشركين في النار، فهم الخاسرون الحقيقيون.

الوصول إلى المهراس فضيلة:

وعن أبي جعفر «عليه السلام» في حديث مناشدة علي «عليه السلام» لأهل الشورى قال «عليه السلام»: نشدكم بالله، هل فيكم أحد سقى رسول الله «صلى الله عليه وآله» من المهراس غيري؟!

قالوا: لا (1).

وهذا يدل على عدم صحة قول ابن الأثير وابن إسحاق في الحديث: «إنه «صلى الله عليه وآله» عطش يوم أحد، فجاء علي بماء من المهراس، فعافه، وغسل به الدم عن وجهه» (2).

(1) الإحتجاج ص 73 و 74 و (ط دار النعمان) ج 1 ص 199 - 203 وبحار الأنوار ج 20 ص 69 وج 31 ص 337 و 380 عنه، ومصباح البلاغة (مستدرک نهج البلاغة) ج 3 ص 217 - 221 وغاية المرام ج 2 ص 129 - 132 و 330 والأمالى للطوسي ص 551.

(2) النهاية لابن الأثير (ط مؤسسة إسماعيليان) ج 5 ص 259 وبحار الأنوار ج 20 ص 69 و 74 وراجع ج 40 ص 8 وراجع: السنن الكبرى للبيهقي ج 1 ص 269 وصحيح ابن حبان ج 15 ص 436 والدرر لابن عبد البر ص 150 وموارد الظمان ج 7 ص 152 والثقات لابن حبان ج 1 ص 230 ومعجم البلدان ج 5 ص 232 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 200 والبداية والنهاية

ولعل الأوضح والأقرب إلى الإعتبار هو ما روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، من أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال: يا علي أين كنت؟!

قال: يا رسول الله، لزقت بالأرض (أي لم أفر، ولم أتحرك من مكاني).

فقال: ذلك الظن بك.

فقال: يا علي، انتني بماء أغسل عني.

فأتاه في صفحة (ولعل الصحيح: جحفة)، فإذا رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد عافه، وقال: انتني في يدك.

فأتاه بماء في كفه، فغسل رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن لحيته (1).

ومعنى ذلك: أنه «عليه السلام» قد أتى بالماء من المهراس مرتين:

ج 4 ص 40 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 3 ص 310 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 602 والدر النظيم ص 161 وعيون الأثر ج 1 ص 420 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 70 ومستدرك سفينة البحار ج 10 ص 531 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 210 ولسان العرب ج 6 ص 248 وج 9 ص 38.

(1) بحار الأنوار ج 20 ص 91 و 92 وتفسير العياشي ج 1 ص 201 ومستدرك الوسائل ج 2 ص 610 و 611.

إحداهما: ليشرب رسول الله «صلى الله عليه وآله».

والأخرى: ليغسل النبي «صلى الله عليه وآله» وجهه.

وحين جاءه بالماء ليغسل وجهه عاف الماء الذي كان في الجحفة أو الصحفة، وطلب منه أن يأتيه بماء آخر في كفه. فأتاه به.

ولكن يبقى أن نشير إلى أن المجيء بالماء من المهراس، لا بد أن تكون له خصوصية تجعل منه أمراً يكون التفرد به فضيلة يمكن المناشدة بها، ومن حيث إمتناع الآخرين عن المجيء بالماء من المهراس، ربما لخوفهم من وجود كمين للمشركين، وكان علي «عليه السلام» وحده هو المستجيب له دونهم.

الفصل الرابع:

جراح علي ×

جراح علي x في أحد:

- 1 - في مجمع البيان، وتفسير علي بن إبراهيم، وأبان بن عثمان: أنه أصاب علياً «عليه السلام» يوم أحد، ستون جراحة (1).
- 2 - في تفسير القشيري، قال أنس بن مالك: إنه أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعلي، وعليه نيف وستون جراحة (2). فجعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» يمسحها، وهي تلتئم بإذن الله كأن لم تكن (3).

-
- (1) مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء) ج 2 ص 119 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 385 وبحار الأنوار ج 41 ص 3 وج 109 ص 43 وتفسير مجمع البيان ج 2 ص 409 وتفسير كنز الدقائق ج 2 ص 252 وتفسير الميزان ج 4 ص 67.
 - (2) مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء) ج 2 ص 119 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 385 وعين العبرة في غبن العترة ص 36 وحلية الأبرار ج 2 ص 428 وبحار الأنوار ج 20 ص 23 وج 41 ص 3 وتفسير مجمع البيان ج 2 ص 399 والجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 219 وراجع: عمدة القاري ج 17 ص 140.
 - (3) بحار الأنوار ج 20 ص 23 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 173 والجامع لأحكام

3 - قيل: أصابت علياً «عليه السلام» في أحد أربعون جراحة، فأخذ «صلى الله عليه وآله» الماء على فمه فرشاه على الجراحات كلها، فكانها لم تكن من وقتها(1).

4 - قال أبان: أمر النبي «صلى الله عليه وآله» أم سليم وأم عطية أن تدأوياه، فقالتا: قد خفنا عليه.

فدخل النبي «صلى الله عليه وآله» والمسلمون يعودونه وهو قرحة واحدة، فجعل النبي «صلى الله عليه وآله» يمسحه بيده ويقول: إن رجلاً لقي هذا في الله لقد أبلى وأعذر. فكان يلتئم.

فقال علي «عليه السلام»: الحمد لله الذي لم أفر ولم أول الدبر. فشكر الله تعالى له ذلك في موضعين من القرآن، وهو قوله تعالى: (وَسَجَّزِيَ الشَّاكِرِينَ)(2) و(وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ)(3)«(4).

-
- القرآن ج 4 ص 219 ومجمع البيان ج 2 ص 509 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 = ص 399 وعمدة القاري ج 17 ص 140 وعين العبرة في غبن العترة ص 36 وبحار الأنوار ج 20 ص 23.
- (1) الخرائج والجرائح ج 1 ص 148 وبحار الأنوار ج 20 ص 78 ومستدرک سفينة البحار ج 2 ص 47.
- (2) الآية 145 من سورة آل عمران.
- (3) الآية 144 من سورة آل عمران.
- (4) مناقب آل أبي طالب (ط دار الأضواء) ج 2 ص 119 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 385 وحلية الأبرار ج 2 ص 428 وبحار الأنوار ج 41

5 - قيل: كان بعلي «عليه السلام» نيف وسبعون (1).

وفي رواية: أنه أصابته «عليه السلام» في أحد في وجهه ورأسه، وصدره وبطنه ويديه ورجليه تسعون جراحة (2).

6 - عن الشعبي: انصرف علي بن أبي طالب «عليه السلام» من وقعة «أحد» وبه ثمانون جراحة، تدخل فيها الفتائل. فدخل عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» وهو على نطح، فلما رآه بكى، وقال: إن رجلاً يصيبه هذا في سبيل الله لحق على الله أن يفعل به ويفعل.

فقال علي «عليه السلام» مجيباً له، وبكى: بأبي وأمي أنت يا رسول الله، الحمد الذي لم يرني وليت عنك، ولا فررت، بأبي وأمي كيف حرمت الشهادة؟!

ص3 وتفسير مجمع = = البيان ج2 ص409 وتفسير كنز الدقائق ج2 ص252 والتفسير الصافي ج1 ص390 وتفسير الميزان ج4 ص67.

(1) تفسير الثعلبي ج3 ص173 وراجع: شجرة طوبى ج2 ص279.

(2) راجع الرواية والأقوال المشار إليها في: بحار الأنوار ج20 ص23 و 54 و 70 و 78 وج41 ص3 وج40 ص114 و 115 وج9 ص508 و 454 وج108 ص279 وتفسير مجمع البيان ج2 ص509 ومستدرک سفينة البحار ج2 ص47 و 48 وج7 ص573 وتفسير القمي ج1 ص116 والخصال ج1 ص368 وشجرة طوبى ج2 ص279 وعن الخرائج والجرائح .

فقال له «صلى الله عليه وآله»: إنها من ورائك إن شاء الله.

ثم قال له النبي «صلى الله عليه وآله»: إن أبا سفيان قد أرسل يوعدنا ويقول: ما بيننا وبينكم حمراء الأسد.

فقال علي «عليه السلام»: لا، بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا أرجع عنهم ولو حملت على أيدي الرجال.

فأنزل الله عز وجل: (وَكَايْنُ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ)⁽¹⁾. ونزلت الآية فيه قبلها: (وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ)⁽²⁾.

ثم ترك الشكاية في ألم الجراحة، فشكت المرأتان إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» ما يلقي وقالتا: يا رسول الله، قد خشنا عليه مما تدخل الفتائل في موضع الجراحات من موضع إلى موضع. وكتمانه ما يجد من الألم.

قال: فعد ما به من أثر الجراحات عند خروجه من الدنيا، فكانت ألف جراحة من قرنه إلى قدمه «صلوات الله عليه»⁽³⁾.

(1) الآية 146 من سورة آل عمران.

(2) الآية 145 من سورة آل عمران.

(3) الإختصاص ص158 وبحار الأنوار ج36 ص26 وج40 ص114 وسعد

ونقول:

هل هذا تصحيف؟!:

لعل تصحيفاً وقع في كلمتي سبعين وتسعين، بسبب التشابه بالرسم بينهما، مع عدم وجود النقط في السابق. وربما وقع التصحيف بين الستة والسبعة والتسعة، فإنها متقاربة في رسم الخط أيضاً.

كثرة جراح علي x:

إن تعرض علي «عليه السلام» للجراح بهذه الكثرة وبهذا النحو، حتى أصبح، مثل المضغة، وهو قرحة واحدة يدل:

ألف: على ضراوة المعركة وشدتها.. وعلى كثرة الرجال الذين واجههم «عليه السلام»، وكأنه كان قد استفرد بين الأعداء.. بعد فرار جميع المسلمين من ساحة القتال إلى الجبال.

ب: يدل على أنه «عليه السلام» لم يكن يلبس درعاً يحميه من سيوف ورماح أعدائه..

ج: على أن بعد صيته في الشجاعة بين أعدائه بسبب حرب بدر وغيرها.. لم يمنعهم من مهاجمته اعتماداً على كثرتهم.

السعود لابن طاووس ص112 عن ما نزل من القرآن في أهل البيت، وراجع: حلية الأبرار ج2 ص434 ومستدرک سفينة البحار ج2 ص47 وتأويل الآيات ج1 ص123.

د: يدل على عدم صحة ما زعموه من أنه «عليه السلام» لم يجرح قط.

علي x أبلى وأعذر:

لا شك في أن لهذه الجراح آلامها وآثارها في ضعف من تصيبه عن الحركة بسبب النزف الكثير الذي ينشأ عنها..

وهذا يؤكد على أن صموده «عليه السلام» بالرغم من ذلك يعد من أعظم الكرامات له.. فضلاً عن أن غير علي «عليه السلام» لو واجه مثل هذا الموقف، فلا شك أن كثرة العدو، والشعور بالوحدة في المواجهة سوف تزيده ضعفاً، إذ يجتمع الضعف الروحي والضعف الجسدي، فصموده في وجه الأعداء في هذه الحال يعتبر إنجازاً فريداً، وموقفاً مجيداً..

وهذا يفسر لنا قوله «صلى الله عليه وآله»: «إن رجلاً لقي هذا في الله لقد أبلى وأعذر».

الحمد لله لم أفر:

وما ذكرناه آنفاً: يفسر أيضاً قول علي «عليه السلام»: «الحمد لله الذي لم يرني أفر، ولم أول الدبر». فإن الناس قد فروا من دون أن يجري عليهم ما جرى على علي «عليه السلام»، فلم تتكاثر الرجال عليهم، ولم يروا أنفسهم في وحدة ولا وحشة. كما أنهم لم يصابوا بجراح تعد بالعشرات، حتى يصير الواحد منهم كالمضغة، أو

كالقرحة الواحدة. ولم يتعرض أي منهم لألم الجراح، ولا لنزف الدماء، فمن جرى عليه الذي جرى على علي «عليه السلام»، لا بد أن يحمد الله تعالى على صموده، وعدم فراره.

وكان لا بد أن يعرض «عليه السلام» بالفارين، الذين أهتمهم أنفسهم، ولم يهتموا لنبيهم، ولا لدينهم، ولا لشرفهم وكرامتهم، مع أن دعاوهم عريضة، وطموحاتهم كبيرة..

امراتان تداويان جراح علي x:

وقد ذكرت رواية أبان: أن أم سليم، وأم عطية كانتا تداويان جراح علي «عليه السلام»، بأمر رسول الله «صلى الله عليه وآله». وأشارت إلى ذلك رواية الشعبي أيضاً. وقد كان يمكن أن تتولى فاطمة الزهراء «عليها السلام» أو صفية، أو غيرها من المحارم مداواته..

ولكن لعل المداواة قد حصلت في ظروف معينة تمنع من حضورهن ومداواتهن له..

ويجاب:

بأن ظاهر الرواية: هو أن هذه المداواة قد حصلت في داخل المدينة، لأنها صرحت بعيادة المسلمين له.. ولا شيء يمنع من مداواة محارمه له في هذه الحال.

إلا إذا كان «صلى الله عليه وآله» لا يريد أن يؤذي مشاعر

الأرحام برؤية الحالة الصعبة جداً التي كان علي «عليه السلام» يعاني منها، حتى ان جسمه كان قرحة واحدة، علماً بأن هذه الأوضاع الصعبة لا تسمح بيقظة المشاعر الربية الجنسية، ولا سيما إذا كان النساء الموكليتين بالمداواة كنَّ ممن تقدمت بهن السنّ وتجاوزن هذه المراحل.

ولكن نفس أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله» لهاتين المرأتين بمداواة علي «عليه السلام» يدل على أن مداواة المرأة للرجل مأذون بها في ظروف معينة.. مع الأخذ بنظر الاعتبار احتمال أن لا تكون هاتان المرأتان في سن الشباب. ومع ملاحظة: أن الإذن بالمداواة لا يعني السماح باللمس المباشر، حيث تمكن المداواة بدونه، كما لا يعني السماح بالنظر إلى المواضع التي يحظر نظر الأجنبية إليها..

فلا بد من الإقتصار على القدر المتيقن، والأخذ بالإحتياط في كل مورد، يحتمل مدخليته في الجواز.

مداواة المرأة للرجل:

وعدا عن ذلك.. فإننا يمكن أن ندّعي: أن السيرة كانت قائمة في زمن النبي «صلى الله عليه وآله» وبعده على تولي النساء معالجة وتمريض الرجال..

فقد كان لرفيدة خيمة في المسجد تعالج فيها المرضى، وتداوي الجرحى، ولما جرح سعد بن معاذ أمر النبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل في خيمتها حتى يعود، وكان «صلى الله عليه وآله» يعود

في الصباح والمساء (1) ..

كما أنها كانت تداوي جرحى المسلمين يوم بني قريضة (2).

وقيل: أن كعبية بنت سعيد الأسلمية كانت لها خيمة في المسجد

(1) السيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 250 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 720 والإصابة ج 4 ص 302 و 303 و (ط دار الكتب العلمية) ج 8 ص 136 عن ابن إسحاق، وعن البخاري في الأدب المفرد، وفي التاريخ بسند صحيح، وأورده المستغفري من طريق البخاري، وأبو موسى من طريق المستغفري، والتراتب الإدارية ج 2 ص 113 و ج 1 ص 462 و 453 - 454 عمن تقدم، والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 311 والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج 8 ص 387 عن الإصابة، والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 427 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 248 و 249 و عيون الأثر ج 2 ص 53 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 324 وفتح الباري ج 7 ص 317 = = والأدب المفرد للبخاري ص 240 وجامع البيان ج 21 ص 184 وتفسير الثعلبي ج 8 ص 27 وتفسير البغوي ج 3 ص 523 وتفسير الألوسي ج 21 ص 177 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 287 وراجع: تهذيب الكمال ج 35 ص 174 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 369 والبداية والنهاية ج 4 ص 139 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 248 و ج 9 ص 254 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 233 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 665.

(2) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج 8 ص 387 عن نهاية الإرب ج 17 ص 191.

لمداواة المرضى والجرحى، وكان سعد بن معاذ عندها تداوي جرحه حتى مات. وهي أخت ربيعة⁽¹⁾ ولعل خيمتهما واحدة.

وكانت كل من: ليلى الغفارية، وأم كبشة القضاعية، وأم سلمة، ومعاذة الغفارية، وأم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وأم سليم، وربيع بنت معوذ، وأم زياد الأشجعية في ست نسوة، وأم أيمن، وأم سنان الأسلمية، وأم عطية الأنصارية⁽²⁾ كن كلهن يخرجن معه «صلى الله

(1) الإصابة ج 4 ص 396 و (ط دار الكتب العلمية) ج 8 ص 297 والتراتب الإداري ج 2 ص 113 و ج 1 ص 454 وسبل الهدى والرشاد ج 5 ص 10 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 291 والثقات لابن حبان ج 3 ص 358 وتهذيب التهذيب ج 12 ص 369 وكتاب المحبر للبغدادى ص 410 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 248.

(2) راجع فيما تقدم، كلاً أو بعضاً: التراتيب الإدارية ج 2 ص 113 - 116 ومسند أحمد ج 5 ص 271 و 84 و ج 6 ص 407 وفي ج 6 ص 358 عن امرأة غفارية: أنها خرجت معه «صلى الله عليه وآله» لذلك، وقاموس الرجال ج 11 ص 33 و 48 وسنن البيهقي ج 9 ص 30 ونوادر المخطوطات ج 1 ص 61 كتاب المردفات من قريش للمدائني، والإصابة ج 4 ص 402 و 301 و 433 و 487 و 454 وفيها عن أبي داود والنسائي، وابن أبي عاصم، والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 4 ص 311 و 472 و 404 وأسد الغابة ج 5 ص 543 و 451 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 214 و 176 ترجمة أم سنان الأسلمية، وصحيح البخاري (ط سنة 1309هـ) ج 2 ص 97 وسنن الدارمي ج 2 ص 210 وسائر المصادر

عليه وآله» في الغزوات لمداواة الجرحى، ومعالجة المرضى.. بل إن أم عطية قد خرجت معه «صلى الله عليه وآله» في سبع غزوات من أجل ذلك (1) وامرأة أخرى خرجت معه في ست غزوات من أجل ذلك أيضاً (2).

وعن أنس، قال: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يغزو بأمر

التي في الهوامش التالية، وفي تراجم المذكورات في كتب الرجال، والمعجم الصغير ج 1 ص 117 ولسان الميزان ج 6 ص 127 و 209 و 232 وراجع: الكافي ج 1 ص 45 وسنن أبي داود ج 3 ص 18 وكنز العمال ج 4 ص 345.

(1) صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 5 ص 199 ومسنند أحمد ج 5 ص 84 وج 6 ص 407 ونيل الأوطار ج 8 ص 63 وسنن ابن ماجه ج 2 ص 952 وتحفة = = الأحوذى ج 5 ص 163 والمصنف لابن أبي شيبة ج 7 ص 727 ومسنند ابن راهويه ج 5 ص 211 و 212 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 278 والمعجم الكبير للطبراني ج 25 ص 55 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 8 ص 455 وشرح السير الكبير للسرخسي ج 1 ص 201 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 5 ص 290.

(2) مسند الحميدي ج 1 ص 175 والبخاري (ط سنة 1309هـ) ج 1 ص 115 و (ط دار الفكر) ج 1 ص 83 وج 2 ص 9 و 172 ومسنند أحمد ج 5 ص 84 والسنن الكبرى للبيهقي ج 3 ص 306 وفتح الباري (المقدمة) ص 252 وعمدة القاري ج 3 ص 302 وج 9 ص 294 وعون المعبود ج 3 ص 344 وصحيح ابن خزيمة ج 2 ص 360.

سليم ونسوة معها من الأنصار، يسقين الماء ويداوين الجرحى(1).
وعن ربيع بنت معوذ: كنا مع النبي «صلى الله عليه وآله» نسقي
 ونداوي الجرحى، ونرد القتلى(2).

وعن حشرج بن زياد الأشجعي، عن جدته أم أبيه، أنها قالت:
 إنها خرجت في خيبر مع خمس نسوة أخريات لأجل مداواة الجرحى
 وغير ذلك، فأسهم لهن «صلى الله عليه وآله» تمرأ(3).

(1) صحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 5 ص 196 وسنن أبي داود ج 1 ص 569
 وسنن الترمذي ج 3 ص 68 ونيل الأوطار ج 8 ص 63 والشرح الكبير لابن
 قدامة ج 10 ص 427 والمجموع للنووي ج 19 ص 273 والسنن الكبرى
 للبيهقي ج 9 ص 30 والسنن الكبرى للنسائي ج 4 ص 369 ومسنند أبي يعلى
 ج 6 ص 50 والإستذكار لابن عبد البر ج 1 ص 302 وسبل الهدى والرشاد
 ج 9 ص 112 والمنتقى لابن تيمية ج 2 ص 768 عن مستدرك الحاكم،
 وأحمد، ومسلم.

(2) صحيح البخاري (هامش فتح الباري) ج 6 ص 60 و (ط دار الفكر) ج 3
 ص 222 وج 7 ص 12 وفتح الباري ج 10 ص 115 وعمدة القاري ج 14
 ص 169 وج 21 ص 230 والأعلام للزركلي ج 3 ص 15 ونيل الأوطار
 ج 8 ص 63 ومسنند أحمد ج 6 ص 358 وتحفة الأحوزي ج 5 ص 163
 والسنن الكبرى للنسائي ج 5 ص 278 والمعجم الكبير ج 24 ص 276 وأسد
 الغابة ج 5 ص 451 والإصابة ج 4 ص 301 و (ط دار الكتب العلمية) ج 8
 ص 133 وسبل الهدى والرشاد ج 9 ص 112.

(3) راجع: مسند أحمد ج 5 ص 271 وج 6 ص 371 والمصنف لابن أبي شيبة ج 7

وعن الزهري: كانت النساء تشهدن مع النبي «صلى الله عليه وآله» المشاهد، ويسقين الماء (المقاتلة) ويداوين الجرحى⁽¹⁾، ومثل ذلك عن مالك في العتبية⁽²⁾.

وعن العشبي، عن عبد الله قال: كن النساء يوم أحد يجهزن على الجرحى، ويسقين الماء، ويداوين الجرحى⁽³⁾.

وعن ابن عمر قال: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه أثلاثاً فمن أصابته القرعة أخرج بهن معه، فكن يخرجن يسقين الماء ويداوين الجرحى⁽⁴⁾.

وسئل إبراهيم عن جهاد المرأة، فقال: كن يشهدن مع رسول الله

ص 728 وج 8 ص 523 والآحاد والمثاني ج 6 ص 81 والمعجم الكبير ج 25 ص 137 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 4 ص 538 وأسد الغابة ج 5 ص 584 و 631 وتهذيب الكمال ج 6 ص 505 والإصابة (ط دار الكتب العلمية) ج 8 ص 396 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 233 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 388 والتراتب الإدارية ج 2 ص 115 عن أبي داود، وفيه: حنين، بدل خير، وهما تكتبان في القديم على نحو واحد، وبلا نقط، وهو سبب الإشتباه.

(1) التراتيب الإدارية ج 2 ص 115 عن الصنعاني، وفتح الباري ج 6 ص 58.

(2) التراتيب الإدارية ج 2 ص 116.

(3) المصنف لابن أبي شيبة ج 8 ص 489.

(4) المعجم الكبير للطبراني ج 23 ص 125 ومجمع الزوائد ج 9 ص 237.

«صلى الله عليه وآله»، فيداوين الجرحى، ويسقين المقاتلة(1).

وكتب ابن عباس في جواب نجدة الحروري: كتبت إلي تسألني: هل كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يغزو بالنساء؟! وقد كان يغزو بهن، فيداوين الجرحى(2).

وعن يوم عماس يقول المسعودي وغيره: «وأقبل المسلمون على قتلاهم، فأحرزوهم، وجعلوهم وراء ظهورهم، وكانت النساء والصبيان يدفنون الشهيد، ويحملون الرثيث إلى النساء، ويعالجونهن من كلومهم الخ..»(3).

(1) المصنف للصنعاني ج 5 ص 298 وفي هامشه عن الشيخين بمعناه، عن أنس، ومسلم، عن ابن عباس. والمنتقى ج 2 ص 768 وسنن ابن ماجه ج 2 ص 952.

(2) الأم للشافعي ج 4 ص 88 و (ط دار الفكر) ج 4 ص 272 وج 7 ص 361 وكتاب المسند للشافعي ص 319 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 5 ص 197 والسنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 332 وج 9 ص 22 و 30 والمعجم الكبير ج 10 ص 336 ومعرفة السنن والآثار ج 6 ص 499 ونصب الراية ج 4 ص 284 ومسند أحمد ج 1 ص 224 و 308 والجامع لأحكام القرآن ج 8 ص 17 وأضواء البيان ج 2 ص 98 والمنتقى من السنن المسندة ج 2 ص 768 عن أحمد، ومسلم، وابن ماجه، وسنن الترمذي ج 4 ص 126 وحلية الأولياء ج 3 ص 205.

(3) مروج الذهب ج 2 ص 317. وراجع: الفتوحات الإسلامية لدحلان ج 1 ص 114 وتاريخ الأمم والملوك ج 3 ص 58 والكامل لابن الأثير ج 2

فكل ذلك يكون مؤيداً لجريان السيرة على تمرير النساء للرجال، كما دل عليه خبر علي بن أبي حمزة، وعلي بن جعفر.. هذا.. ولكننا نجد في مقابل ذلك:

1 - ما رواه الطبراني عن أم كبشة - امرأة من عذرة - أنها قالت: يا رسول الله، إئذن لي أن أخرج في جيش كذا وكذا.
قال: لا.

قالت: يا رسول الله، إنه ليس أريد أن أقاتل، إنما أريد أن أدوي الجرحى، وأسقي المرضى.

قال: لولا أن تكون سنة، ويقال: فلانة خرجت لأذنت لك، ولكن اجلسي(1).

2 - كما أنه «صلى الله عليه وآله» لم يأذن لأم ورقة الأنصارية بالغزو معه، لمداواة الجرحى، وتمرير المرضى(2).

-
- ص 477 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 قسم 2 ص 97 و 98.
- (1) مجمع الزوائد ج 5 ص 323 وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله رجال الصحيح، والآحاد والمثاني ج 6 ص 242 والمعجم الكبير ج 25 ص 176 وأسد الغابة ج 5 ص 610 والإصابة ج 4 ص 487 و (ط دار الكتب العلمية) ج 8 ص 455 وسبل الهدى والرشاد ج 9 ص 112 وحياة الصحابة ج 1 ص 618 عن المجمع.
- (2) سنن أبي داود كتاب الصلاة ص 61 و (ط دار الفكر) ج 1 ص 142 ونصب الراية ج 2 ص 39 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 6

ولكن الحقيقة هي: أن هذا لا يضر في دلالة كل ما سبق، بل هو مؤيد له، لأنه قد علل منعه لها في الأولى بأنه: لا يحب أن يكون ذلك سنة، فهو لا يحب أن تجري العادة على إخراجهن في الغزو كذلك، ولولا ذلك لأذن لهن.

وأما بالنسبة لأم ورقة، فإنه لم يظهر لنا الوجه في منعها، ولعله لخصوصية ترتبط بها، لا لأجل أن ذلك غير جائز للنساء مطلقاً.

وهكذا.. يتضح: أنه يمكن دعوى: أن السيرة كانت جارية في زمن الرسول على تمريض النساء للرجال..

إلا أن يقال: أن السيرة هذه لم تثبت إلا من طرق غير الشيعة، فلا حجية فيها وهو كما ترى.

أو يدعى: إعراض المشهور عن خبري ابن أبي حمزة، وعلي بن جعفر، وهو موجب - عند البعض - لضعف سندهما، ومن ثم عدم الإقدام على الإفتاء بمضمونهما.. أو حملهما على صورة الضرورة،

ص225 وإمتاع الأسماع ج13 ص189 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج2 ص375 وسبل الهدى والرشاد ج9 ص374 والإصابة ج4 ص505 والاستيعاب (بهامش الإصابة) نفس الجلد والصفحة، والتراتب الإدارية ج1 ص47 عن الطبقات الكبرى لابن سعد، وعن السيوطي في المجمع، وعزاه لابن راهويه، وأبي نعيم في الحلية، والبيهقي، قال: وروى أبو داود بعضه، ومسند أحمد ج6 ص605.

وحمل ما تقدم نقله كله على هذه الصورة أيضاً⁽¹⁾.

ولعل لأجل هذا نجد: أهل الفتوى لا يفرقون - عموماً - بين الرجل والمرأة في هذه المسألة كما سيأتي.. كما أن الحمل على الضرورة أو غيرها وملاحظة ما يرمي إليه الشارع في تحديداته للعلاقات بين الرجل والمرأة يستدعي الاختصار على العجائز منهن.

لا منافاة بين الروايات:

إن التيام جراحات علي «عليه السلام» بملامسة رسول الله «صلى الله عليه وآله» لها.. قد حصل بعد العجز عن مداواته، وخوف أم سليم وأم عطية على سلامته من تلك الجراح. فراجع رواية أبان في ذلك.. كما أن شفاءها بالماء تارة، وبالمسح عليها تارة أخرى، لا يمنع من تكرار ذلك في واقعة أحد.

كيف حرمت الشهادة؟!

وقد عبر علي «عليه السلام» عن حسرته، لأنه حرم الشهادة، فكيف نوفق بين هذا وبين جعل النبي «صلى الله عليه وآله» إياه وصياً له من بعده.

ونجيب:

(1) فقد حمل البعض الروايات المتقدمة عن الصحابييات على ذلك راجع: التراتيب الإدارية ج 2 ص 116 عن ابن زكريا والقرطبي.

أولاً: إن من الجائز أن يكون مراده «عليه السلام» بقوله: «كيف حرمت الشهادة»؟! هو إظهار أن الجراح التي نالته من شأنها أن تؤدي به إلى الموت. فهو يتعجب من بقاءه حياً، وقد أصابته كل هذه الجراح المميتة!!

وكان ذلك يعني: أن الله سبحانه قد أناله ثواب الشهادة مرات ومرات، لأن ما يتعرض له من آلام الجراح يفوق ما يتعرض له الذين يستشهدون أضعافاً مضاعفة.

ثانياً: قد يحلو للبعض أن يجيب، وإن كنا لا نوافقه على ذلك، لعدم قيام دليل صالح عليه، بل قد نجد شواهد عديدة على خلافه: بأن قانون البداء جار في الأمور، فإن لم يجر في الإمامة نفسها، باعتبارها من الميعاد، والله لا يخلف الميعاد.. فلهذا يجري في شخص الإمام، فإن صح هذا، فما الذي يمنع من أن يتعامل علي «عليه السلام» مع إمامة نفسه، وبقائه بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» على أساس الخضوع لقانون البداء، الذي تجري عليه حركة البشر وحياتهم، ويكون نفس حفظه للدين، وكسر شوكة أهل الشرك والكفر بهذا المقدار كاف في نيّله «عليه السلام» لمقامات القرب والزلفى عند الله تعالى؟!!

ولا دليل على أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان قد أخبره بما في اللوح المحفوظ المطابق لعلمه تعالى، من حتمية بقاءه إلى ما بعد وفاة الرسول..

فلعل الله تعالى أراد أن يحجب هذه المعرفة عنه في خصوص هذا المورد، لينيله ثواب الجهاد، وحب الإستشهاد بأسمى معانيه وأسنائه وأغلاه..

وربما تكون هناك مصالح أخرى هامة وعظيمة أخرى، لا تنالها أو هامنا تقضي بحجب المعرفة بخصوص هذا الأمر!!

حرص علي x على الجهاد:

وإذا كان الناس الأصحاء يفرون من الحرب والقتال، ويسلمون نبيهم إلى الأخطار، ويعرضونه للمهالك، حباً منهم بالسلامة.. وإذا كانت الجراح عذراً عند الناس، وعند الله تعالى للتخلف عن المناجزة العدو، فكيف إذا كانت الجراح قد كثرت وتعمقت حتى أصبح الجريح كالمضغة، أو كالقرحة الواحدة؟! وكانت من العمق بحيث أصبحت الفتائل تدخل من موضع، وتخرج من آخر.

هذا بالإضافة إلى ما يستتبع ذلك من نزف مضم، وآلام مبرحة..

فهل يظن أحد، أو يحتمل أن تكون ثمة رغبة من هذا الجريح الطريح في القتال والنزال؟! ولا سيما مع استعداد العدو وتأهبه، وظهور رغبته في الهجوم الذي لن يكون سهلاً ولا عادياً، لأنه يريد أن يثأر لكل النوازل التي حلت به، وكلها كانت على يد نفس هذا الجريح النازف، والذي جعلته الجراح كالمضغة، أو كالقرحة الواحدة؟!!

ولكن ها نحن نشهد علياً «عليه السلام» نفسه يقسم بالله أن لا

يتخلف عن هذه المعركة، التي سيكون هو المستهدف فيها، وهو المحور لكل هجمات الأعداء، التي لن يتهاونوا في جعلها ساحقة وماحقة..

إنه سيحضرها ولو محمولاً على أيدي الرجال، لا ليتفرج على قتال غيره لهم، بل ليكون هو في مقدمة المقاتلين والمجاهدين..
فأين هذه الروحية من روحية أولئك الذين تركوا نبيهم بين سيوف الأعداء ورماحهم المشرعة إلى صدره؟!

علي x يكتم آلام الجراح:

إن للأوجاع فائدة يحسن لفت النظر إليها، وهي: أنها تنذر المريض بالمرض، وتدل الطبيب على مواضع الخلل، وحالاته، ومدى جدوى العلاج الذي اختاره، وطبيعة الآثار التي تركها.. وما إلى ذلك..

ولأجل ذلك شكت المرأتان المعالجتان من كتمان علي «عليه السلام» لأوجاعه، فإنهما تخوفتا أن يؤثر هذا الكتمان في تعمية الأمور عليهما، وعدم تمكنهما من تقديم ما يلزم في الوقت المناسب..

ولعل سبب كتمان «عليه السلام» لتلك الآلام: أنه لم ير ضرورة للإخبار بها، لعلمه بعدم تأثيره في العلاج المطلوب، فقد بذلتا أقصى ما عندهما.. كما أنه كان يريد أن يفوز بثواب كتمان آلامه، فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله: من مرض يوماً وليلة، فلم يشك إلى عواده. بعثه الله يوم القيامة مع إبراهيم خليل الرحمان، حتى

يجوز الصراط كالبرق اللامع (1).

وعن علي «عليه السلام» نفسه: من كتم وجعاً أصابه ثلاثة أيام من الناس، وشكى إلى الله عز وجل، كان حقاً على الله أن يعافيه منه (2).

وقد مدح «عليه السلام» رجلاً بقوله: وكان لا يشكو وجعاً إلا عند برئه (3).

(1) بحار الأنوار ج 73 ص 335 وج 78 ص 177 و 203 وأمالي الصدوق ص 258 و (ط مؤسسة البعثة) ص 517 ومن لا يحضره الفقيه ج 4 ص 16 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 2 ص 407 و (ط دار الإسلامية) ج 2 ص 628 ومكارم الأخلاق للطبرسي ص 431 وجامع أحاديث الشيعة ج 3 ص 99 ومستدرك سفينة البحار ج 6 ص 36 وج 9 ص 372.

(2) بحار الأنوار ج 10 ص 108 ج 78 ص 203 و 211 عن جامع الأخبار، والخصال ج 2 ص 166 و (ط مؤسسة النشر الإسلامي) ص 630 ووسائل الشيعة (ط مؤسسة آل البيت) ج 2 ص 407 و (ط دار الإسلامية) ج 2 ص 628 وجامع أحاديث الشيعة ج 3 ص 98 وتحف العقول ص 120 ومستدرك سفينة البحار ج 6 ص 36 وج 10 ص 252 ومصباح البلاغة ج 1 ص 254 وراجع: مستدرك الوسائل ج 2 ص 69 ومكارم الأخلاق للطبرسي ص 389.

(3) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 4 ص 70 الحكمة رقم 289 وبحار الأنوار ج 78 ص 204 و 205 ومستدرك الوسائل ج 2 ص 69 وعيون الحكم والمواظ للواسطي ص 398 ومستدرك سفينة البحار ج 6 ص 36 ومشكاة

وجعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» - في حديث - كتمان
المرض (الوجع) من كنوز الجنة(1).

الجراح كلها من الإمام!!:

وقد دلت الرواية المتقدمة المتضمنة لإصابة علي «عليه السلام»
بتسعين جراحة: أنها كلها جاءت من الأمام، فهي في وجهه، ورأسه،
وصدره وبطنه، ويديه ورجليه، فلم تذكر أنه أصيب في ظهره
بشيء!!

وعلي «عليه السلام» هو الذي كانت درعه صدراً لا ظهر لها،
فلما سئل عن ذلك قال: إن مكنت عدوي من ظهري فلا أبقي الله عليه
إن أبقي علي(2).

-
- الأنوار للطبرسي ص422 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص100 وج13
ص488 وج14 ص420 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج19 ص183
وأعلام الدين للدليمي ص113 و147.
- (1) وبحار الأنوار ج75 ص175 وج78 ص208 وج79 ص103 عن أمالي
المفيد، والدعوات للراوندي ص164 ومستدرك الوسائل ج2 ص68
ومعدن الجواهر للكراجكي ص39 وجامع أحاديث الشيعة ج3 ص97
وتاريخ اليعقوبي ج2 ص92 وتهذيب التهذيب ج6 ص310.
- (2) تاريخ مدينة دمشق ج42 ص340 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8
ص325 وج18 ص79 وج32 ص339 عن: المستطرف (ط القاهرة)
ج1 ص199 وعن الأخبار الموفقيات (ط العاني - بغداد) ص343 وعن

جراحات علي ؑ وإصبع طلحة:

تقدم: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» كان يصد كتائب المشركين عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى أصيب بجراحات كثيرة..

قال أنس: أتى رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعلي «عليه السلام» يومئذ وفيه في وجهه ورأسه، وصدره، وبطنه، ويديه، ورجليه نيف وستون جراحة، من طعنة، وضربة، ورمية، فجعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» يمسحها، وهي تلتئم بإذن الله تعالى كأن لم تكن (1).

وقيل: نيفاً وأربعين (2).

وقيل: نيفاً وسبعين (1).

المجالسة وجواهر العلم (ط معهد العلوم العربية - فرانكفورت سنة 1407) ص 193.

(1) راجع: بحار الأنوار ج 20 ص 23 وج 41 ص 3 ومجمع البيان ج 2 ص 509 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 399 وتفسير القمي ج 1 ص 114 - 117 وعمدة القاري ج 17 ص 140 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 173 وعين العبرة في غبن العترة ص 36 والجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 219 وحلية الأبرار ج 2 ص 428 وراجع: مناقب آل أبي طالب ج 1 ص 385 .

(2) الخرائج والجرائح ج 1 ص 148 وبحار الأنوار ج 20 ص 78 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 47.

وفي رواية: تسعين (2).

ولعل في الكلام تصحيفاً بين كلمة: ستين وسبعين وتسعين لتقارب رسمها.

وذكرت رواية الراوندي: أنه «صلى الله عليه وآله» أخذ الماء في فمه، فرشه على الجراحات، فكأنها لم تكن من وقتها (3).
ونقول:

هذه هي الحقيقة الناصعة، ولكن حساد علي «عليه السلام» استولوا على هذه الفضيلة ومنحوها لغير علي، فزعموا: أن طلحة قد جرح في واقعة أحد بجراحات، فمسح «صلى الله عليه وآله» على جسده، ودعا له بالشفاء والقوة (4).

(1) تفسير الثعلبي ج 3 ص 173 وراجع: شجرة طوبى ج 2 ص 279 ومجمع البيان (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 379 والأصفي ج 1 ص 170 والصافي ج 1 ص 377 ونور الثقلين ج 1 ص 387 وكنز الدقائق ج 2 ص 215 والميزان ج 4 ص 12.

(2) مستدرك سفينة البحار ج 2 ص 48 وج 7 ص 573 وتفسير القمي ج 1 ص 116 وبحار الأنوار ج 20 ص 54 وشجرة طوبى ج 2 ص 279.
(3) الخرائج والجرائح ج 1 ص 148 وبحار الأنوار ج 20 ص 78 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 47.

(4) راجع: دلائل الصدق ج 3 ص 259: المستدرك للحاكم ج 3 ص 27 وفتح الباري ج 7 ص 66 وعمدة القاري ج 1 ص 265 وج 16 ص 277 وتحفة

ونقول:

1 - إن علياً «عليه السلام» قد صد كتائب أهل الشرك عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وكان طلحة مع الفارين، فبأي شيء استحق هذه الكرامة دون سائر الجرحى من أمثاله، الذين اختارهم النبي «صلى الله عليه وآله» للحاق بقريش بعد أحد فلحقوها إلى حمراء الأسد؟!

2 - لماذا بقيت يده أو إصبعه شلاء، ولم تشف إلى أن مات (1) وهي إنما أصيبت في غزوة أحد؟! ولماذا أبرأ له النبي «صلى الله عليه وآله» سائر جراحاته واستثنى إصبعه؟! قد عظموا أمر شلل إصبعه، وأشاعوه بما لا مزيد عليه، وكأن أحداً لم يصب ببذنه في عهد رسول الله «صلى الله عليه وآله» سواه!!!..

الأحوزي ج 5 ص 278 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 217 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 32 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 524 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 552 وشرح مسند أبي حنيفة ص 212 وتاريخ مدينة دمشق ج 25 ص 79.

(1) راجع: تاريخ الخميس ج 1 ص 431 وراجع: مناقب آل أبي طالب ج 2 ص 375 وبحار الأنوار ج 32 ص 34 والإستيعاب (ط دار الجبل) ج 2 ص 765 وكشف الغمة ج 1 ص 77 وجواهر المطالب لابن الدمشقي ج 1 ص 294 وج 2 ص 5 وج 4 ص 72.

طلحة مرة أخرى:

ولم يكتفوا بما سطره لطلحة الفار في حرب أحد بما ذكرناه آنفاً، بل أضافوا إلى ذلك مزعمة أخرى مفادها: أن النبي «صلى الله عليه وآله» وقع في إحدى الحفر، التي حفرها له أبو عامر الفاسق مكيدة، فرفعه طلحة، وأخذ بيده علي «عليه السلام»!!!

زاد في الإكتفاء: فقال «صلى الله عليه وآله»: من أحب أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فليُنظر إلى طلحة(1)!!!

(1) تاريخ الخميس ج 1 ص 430 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 400 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 2 ص 766 وأسد الغابة ج 3 ص 60 وتهذيب الكمال ج 13 ص 98 وتذكرة الحفاظ ج 1 ص 366 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 26 وراجع ص 29 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 3 ص 524 والوافي بالوفيات ج 16 ص 273 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 7 ص 276 والسيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 598 وعيون الأثر ج 1 ص 418 وسنن الترمذي ج 5 ص 307 والمستدرک للحاکم ج 3 ص 376 ومجمع الزوائد ج 9 ص 149 و 148 وكتاب السنة لابن أبي عاصم = = ص 600 والمعجم الكبير للطبراني ج 1 ص 117 وتخريج الأحاديث والآثار ج 3 ص 100 والجامع الصغير ج 2 ص 554 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 11 ص 696 وفيض القدير ج 6 ص 43 وتفسير الثعلبي ج 8 ص 24 وتفسير أبي السعود ج 7 ص 99 وتفسير الألوسي ج 21 ص 172 وتاريخ مدينة دمشق ج 24 ص 196 وج 25 ص 86 و 87 وراجع ص 77 و 84 وراجع: شرح نهج

ونقول:

- 1 - إذا فرض صحة هذه الرواية، فلا بد أن تكون بعد عودة الفارين إلى ساحة القتال، ولذلك نقول:

هل يمكن لأبي عامر أن يحفر حفيرة في ذلك الجو الحافل بتردد الفرسان، وجولان الخيول، ولم يره أحد من المسلمين الذين كانوا يحفون برسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!!

- 2 - كيف عرف أبو عامر أن النبي «صلى الله عليه وآله» سيمر على خصوص هذا الموضع، وسيطاً برجله فوق هذه الحفرة؟!!
- 3 - لماذا لم يقع في تلك الحفرة أي من المقاتلين الآخرين، الذين كانوا يحفون برسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويحيطونه من جميع الجهات ويرمون على الحُفَر قبله؟!!
- 4 - الذي رأى أبا عامر وأخبر عنه، لماذا لم يخبر رسول الله «صلى الله عليه وآله» بالأمر؟!!
- 5 - مع غض النظر عن ذلك كله.. إذا كان علي قد أخذ بيد النبي «صلى الله عليه وآله» أيضاً، وأعاناه، فلماذا خص طلحة بالتقريظ

البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 253 وبحار الأنوار ج 32 ص 216 وإمتاع
الأسماع ج 1 ص 157 ومسند أبي يعلى ج 8 ص 302 والمعجم الأوسط
للطبراني ج 9 ص 149 والدر المنثور ج 5 ص 191 وفتح القدير ج 4
ص 273 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 3 ص 218 و 219.

والثناء دونه؟!

6 - هل صحيح أن طلحة هذا الذي ينكث ببيعة إمام زمانه، ويخرج عليه ويحاربه، فيقتل بسيف ذلك الإمام المعصوم بنص القرآن، ويقتل بسببه المئات والألوف من المسلمين - هل صحيح أنه - شهيد يمشي على وجه الأرض؟!

7 - هل صحيح أن طلحة الفار من الزحف، والذي لم يدافع عن نبيه أصبح شهيداً يمشي على وجه الأرض، وقد محيت عنه تلك السيئة التي قال عنها علي «عليه السلام»: إنها توجب الكفر كما تقدم، ولم يعترض عليه النبي «صلى الله عليه وآله» في ذلك؟! (1).

هذه هي الحقيقة:

عن سعيد بن المسيب، قال: أصابت علياً «عليه السلام» يوم أحد ست عشرة ضربة (2)، وهو بين يدي رسول الله «صلى الله عليه وآله» يذب عنه، كل ضربة يسقط إلى الأرض، فإذا سقط رفعه جبرئيل «عليه السلام» (3).

(1) راجع : كتابنا الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج7 ص220 و 221.

(2) في المصدر: أصاب علياً «عليه السلام» يوم أحد ستة عشر ضربة.

(3) أسد الغابة ج4 ص20 وبحار الأنوار ج20 ص93 وشرح الأخبار ج2 ص415 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج8 ص366 ومدينة المعاجز

عن قيس بن سعد، عن أبيه قال: قال علي «عليه السلام»: أصابني يوم أحد ست عشرة ضربة سقطت إلى الأرض في أربع منهن، فأتاني رجل حسن الوجه، حسن اللمة، طيب الريح، فأخذ بضبعي (1)، فأقامني.

ثم قال: أقبل عليهم، فإنك في طاعة الله وطاعة رسول الله، وهما عنك راضيان.

قال علي «عليه السلام»: فأتيت النبي «صلى الله عليه وآله» فأخبرته فقال: يا علي أقر الله عينك ذاك جبرئيل «عليه السلام» (2).

الفصل الخامس:

نهايات أحد..

علي عليه السلام هو الذي أتى بخبر المشركين:

ثم إن النبي «صلى الله عليه وآله» أرسل علياً «عليه السلام» ليأتيه بخبر المشركين، فإن كانوا قد ركبوا الإبل، وجنبوا الخيل، فهم يريدون مكة، وإن كان العكس، فهم يريدون المدينة، فلا بد من مناجزتهم.

فذهب «عليه السلام»، وعاد فأخبره بأنهم جنبوا الخيل، وامتنطوا للإبل (1).

(1) راجع: الكامل في التاريخ ج 2 ص 160 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 96 - 100 و (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 609 والسيرة الحلبية ج 2 ص 244 و 245 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 531 وبحار الأنوار ج 38 ص 302 وشرح الأخبار ج 1 ص 280 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 43 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 3 ص 513 وعيون الأثر ج 1 ص 425 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 76 ومناقب آل أبي طالب ج 2 ص 93 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 2 ص 65 وعين العبرة في غبن العترة ص 52 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 142 والثقات لابن حبان ج 1 ص 232 وتاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 205 و 206 وتاريخ الخميس ج 1 ص 440.

وفي الكافي قال: انهزم المشركون، فقال النبي «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام»: يا علي، إمض بسيفك حتى تعارضهم، فإن رأيتهم قد ركبوا القلاص، وجنبوا الخيل فإنهم يريدون مكة، وإن رأيتهم قد ركبوا الخيل، وهم يجنبون القلاص، فإنهم يريدون المدينة، فأتاهم علي «عليه السلام»، فكانوا على القلاص.

فقال أبو سفيان لعلي «عليه السلام»: يا علي، ما تريد؟ هو ذا نحن ذاهبون إلى مكة، فانصرف إلى صاحبك (1).
ويروي لنا القمي «رحمه الله» ذلك كما يلي:

«وتأمرت قريش على أن يرجعوا ويغيروا على المدينة، فقال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: أي رجل يأتينا بخبر القوم؟! فلم يجبه أحد، فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: أنا آتيكم بخبرهم.

قال: إذهب، فإن كانوا ركبوا الخيل، وجنبوا الإبل، فهم يريدون المدينة، والله، لئن أرادوا المدينة لأنازلن الله فيهم، وإن كانوا ركبوا الإبل، وجنبوا الخيل، فإنهم يريدون مكة.

فمضى أمير المؤمنين «عليه السلام» على ما به من الألم

(1) الكافي ج 8 ص 321 الحديث رقم 502 وبحار الأنوار ج 20 ص 108 والصافي ج 1 ص 388 ونور الثقلين ج 1 ص 398 وكنز الدقائق ج 2 ص 245 وشرح أصول الكافي ج 12 ص 448.

والجراحات، حتى كان قريباً من القوم، فرآهم قد ركبوا الإبل، وجنبوا الخيل، فرجع إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» فأخبره.

فقال «صلى الله عليه وآله»: «أرادوا مكة(1)».

وزعموا: أن علياً «عليه السلام» أخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بخبر القوم رافعاً صوته، مع أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أوصاه بخلاف ذلك(2).

وبعد انتهاء الحرب أرسل علياً «عليه السلام» إلى المدينة ليبشر أهلها بأن النبي «صلى الله عليه وآله» حي سالم(3).

ونقول:

هنا عدة أمور تحتاج إلى توضيح، أو تصحيح، فلاحظ ما يلي:

لأنزلن الله فيهم:

ويلاحظ أنه «صلى الله عليه وآله» قد توعد المشركين إن أرادوا المدينة بقوله: «لأنزلن الله فيهم»، ولم يقل: «لأنزلنهم فيها» مثلاً،

(1) تفسير القمي ج 1 ص 124 وبحار الأنوار ج 20 ص 64 ومجمع البيان ج 2 ص 447 وتأويل الآيات ج 1 ص 125.

(2) تاريخ الأمم والملوك (ط الاستقامة) و (ط الإعلمي) ج 2 ص 206 و 207 والكامل لابن الأثير ج 2 ص 160 و 161 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 142 و 143 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 3 ص 513.

(3) تاريخ الخميس ج 1 ص 440.

وذلك ليدلنا على أنه يريد أن يطلب من الله تعالى، ويلج عليه بأن ينزل عليهم العذاب..

ولعله «صلى الله عليه وآله» أراد بذلك أن يطمئن أصحابه المهزومين نفسياً إلى أنه يريد أن ينصر نبيه على كل حال، ولا يتوقف هذا النصر على أحد منهم، بل الله تعالى هو الذي يتولى دفعهم عنهم..

ومن شأن هذا أن يعيدهم إلى الله تبارك وتعالى، ويفهمهم أنه معهم، وأن ما هم فيه من خوف ورعب لا مبرر له..

سعد هو الذي أتى بخبر القوم:

تقدم إجماع المسلمين عن الإستجابة لطلب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أن يأتيه أحدهم بخبر المشركين، واستجابة خصوص علي «عليه السلام».. وذلك يضع علامة استفهام كبيرة حول صحة قولهم: إن سعداً هو الذي أتاه بخبرهم..

ويؤيد قوة واتساع علامة الإستفهام هذه: أن النبي «صلى الله عليه وآله» طلب منهم أن يأتوه بماء من المهراس ليغسل وجهه، فلم يقد أحد سوى علي «عليه السلام».

وقد قلنا: إننا لا نجد تفسيراً لذلك إلا أنهم كانوا لا يزالون خائفين من أن يكون المشركون في ذلك المحيط.

فهل نتصور بعد هذا سعداً يتبرع بالذهاب وحده إلى المشركين،

والإقتراب منهم ليأتي بخبرهم؟!!

ويؤيد ذلك أيضاً: أن سعداً كان من الفارين في أحد، وكان على الصخرة في الجبل، ولم يرجع إلى القتال كما رجع غيره - كما سنشير إليه عن قريب.

فعل الحقيقة: هي أن علياً «عليه السلام» حين أتى بخبر القوم، سمعه سعد وهو يخبر النبي «صلى الله عليه وآله» بالأمر، فأخذته الفرحة حتى خرج عن طوره فأعاد الخبر رافعاً به صوته ليسمعه الناس، فنهاه «صلى الله عليه وآله» عن ذلك، وجعل يشير إليه: أن خفض صوتك، فإن الحرب خدعة إلخ..

ويقول الواقدي: إنه «صلى الله عليه وآله» قال لسعد: إنه إن رأى القوم يريدون المدينة فليخبره فيما بينه وبينه، ولا يفت في أعضاد المسلمين⁽¹⁾.

ونقول:

إنه كلام يفتقر إلى الدقة، فهو وإن أصاب، في ذكر الوصية، ولكنه أخطأ في الموصى، فإنه أمير المؤمنين «عليه السلام» وليس سعداً..

ولكن سعداً أخرجته ابتهاجه بالخبر عن طوره فجهر به، فقال له

(1) المغازي للواقدي ج 1 ص 298 و 299 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 32.

«صلى الله عليه وآله»: «خفض صوتك، فإن الحرب خدعة، فلا تُري الناس مثل هذا الفرح بانصرافهم، فإنما ردهم الله تعالى» (1).

علي عليه السلام لم يرفع صوته:

قولهم: إن علياً «عليه السلام» قد رفع صوته بالخبر، رغم أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان قد أوصاه بخلاف ذلك، لا يمكن قبوله..

فإننا نجل علياً «عليه السلام» الذي كان يتبع النبي «صلى الله عليه وآله» اتباع الفصيل إثر أمه - على حد تعبير علي «عليه السلام» نفسه - عن أن يرتكب مثل هذه المخالفة لأمر نبوي صريح.

ومما يدل على كذب هذا الإدعاء، ويؤكد طاعته «عليه السلام» المطلقة لرسول الله «صلى الله عليه وآله» أنه حين قال له النبي «صلى الله عليه وآله» في خيبر: اذهب ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك. مشى هنيئاً، ثم قام، ولم يلتفت للعزيمة، ثم قال: على ما أقاتل إلخ (2) ..

ولعله لأنه «عليه السلام» ملتزم بالدقة في تنفيذ أوامر النبي

(1) راجع: شرح نهج البلاغة ج 15 ص 32.

(2) راجع: صحيح ابن حبان ج 15 ص 380 وتاريخ مدينة دمشق ج 42 ص 84 و 85 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 22 ص 658 ومناقب الإمام أمير المؤمنين «عليه السلام» للكوفي ج 2 ص 503.

«صلى الله عليه وآله» بادر «عليه السلام» في قصة مأثور في حديث الإفك إلى سؤال رسول الله «صلى الله عليه وآله»: تأمرني بالأمر أكون فيه كالسكة المحممة؟! أم الحاضر يرى ما لا يراه الغائب؟! (1).

ولعله لأجل هذه الانضباطية الدقيقة والمطلقة في تنفيذه أوامر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، نهى «صلى الله عليه وآله» المقداد

-
- (1) أسد الغابة ج 5 ص 543 والإحكام لابن حزم ج 3 ص 268 والبداية والنهاية ج 3 ص 304 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج 5 ص 325 والسيرة النبوية لابن كثير ج 4 ص 602 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 219 ومسند أحمد ج 1 ص 83 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 4 ص 1912 وكنز العمال ج 5 ص 454 = و 773 و 803 وكشف الخفاء ج 2 ص 3 وفيض القدير ج 4 ص 226 وشرح نهج للمعتزلي ج 10 ص 262 والألمالي للمرتضى ج 1 ص 77 و (ط مكتبة المرعشي) ج 1 ص 54 و 55 والألمالي للطوسي ص 338 وبحار الأنوار ج 21 ص 70 وج 22 ص 53 و 167 وج 38 ص 301 وج 42 ص 186 ومكارم الأخلاق ص 252 والكافي ج 8 ص 349 ومن لا يحضره الفقيه ج 2 ص 297 و الوسائل (ط مؤسسة آل البيت) ج 11 ص 441 و (ط دار الإسلامية) ج 8 ص 324 ودلائل الإمامة للطبري ص 387 وصفة الصفوة ج 2 ص 78 و 79 وكشف الأستار عن مسند البزار ج 2 ص 188 و 189 ومجمع الزوائد ج 4 ص 329 ورسالة حول خبر مارية للمفيد ص 16 ومدينة المعاجز ج 7 ص 270 ومجمع البيان ج 9 ص 220 والتاريخ الكبير للبخاري ج 1 ص 177 وتاريخ مدينة دمشق ج 54 ص 416 وفضائل أمير المؤمنين لابن عقدة ص 79.

حين أرسله إليه، حيث كان في مهمة قتالية - أن يناديه من خلفه(1).

فمقصود هؤلاء المحرفين هو: إظهار علي «عليه السلام» بصورة من يخالف أوامر رسول الله «صلى الله عليه وآله»، كما يخالفها غيره.. فلا معنى للقول: بأنه يتميز عن غيره في طاعته له «صلى الله عليه وآله».. لا سيما إذا كان الصحابة كلهم يحجمون عن الإستجابة لطلبه «صلى الله عليه وآله» أن يذهب أحدهم لاستعلام خبر المشركين، كما أحجموا عن عمرو بن عبد ود في حرب الخندق، وفي قصة الإتيان بالماء من المهراس.

المعالجة النفسية:

لقد مثل ما جرى في أحد ضربة روحية هائلة لأولئك الفارين عن رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حيث لم يبق معه سوى علي «عليه السلام»، ثم إن ما جرى للمشركين على يد علي «عليه السلام» قد مكن ثلة من المسلمين من العودة للقتال، فكان ذلك بمثابة مسكن للأوجاع، أو مهدئ للروح، ومن موجبات إستعادة الأنفاس، فعادت إلى القتال ثلة من أولئك الفارين.

ولكن جمعاً من المسلمين، إنتهى بهم فرارهم إلى المدينة، وبعضهم لم يرجع إلا بعد ثلاثة أيام، وبقي قسم معتصماً بالجبل، ولم

(1) قرب الإسناد ص76 و (ط مؤسسة آل البيت) ص121 وبحار الأنوار ج73 ص223 و 325 وراجع: المصنف للصنعاني ج5 ص217.

يجرؤ على العودة إلى ساحات القتال والنزال..

وكان همّ النبي «صلى الله عليه وآله» منصّباً على محاولة معالجة حال هؤلاء، وإعادة الثقة لهم بأنفسهم.

وقد تأكدت الحاجة إلى هذه المعالجة حين طلب منهم أن يأتيه أحدهم بالماء من المهراس، وكذلك حين أراد أن يتعرف خبر المشركين بواسطة أحدهم أيضاً، فامتنعوا كلهم عن الإستجابة لهذا الطلب وذاك..

فاضطر إلى إرسال علي «عليه السلام» في هاتين المهمتين رغم جراحه، وما يعانيه من آلامها.

ولعل هذا هو السبب في إرساله علياً «عليه السلام» إلى المدينة ليبشر أهلها، فإنه لو أراد إرسال غيره فلربما لا يجد من يستجيب له أيضاً..

ولأجل هذه الهزيمة الروحية طلب «صلى الله عليه وآله» من علي «عليه السلام» أن لا يخبرهم بأمر جيش المشركين إلا بنحو لا يترك أثراً سلبياً على روحية القوم، فإن نفس سرورهم بإنكشاف عدوهم عنهم ناشئ عن رعبهم منه، وحجم هذا السرور يدل على حجم ذلك الرعب.. وهو لا يريد لهم أن يتمثلوا موجبات الرعب الذي ينتج لهم سروراً كهذا..

ألم تبرأ جراحات علي ؓ؟!:

ولعلك تقول: تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» مسح على جراحات علي «عليه السلام» فبرئت، وحديث مجيء علي «عليه السلام» بخبر القوم، رغم آلام الجراح، يدل على أن هذه الجراحات لم تبرأ..

ونجيب: بأن الجراحات التي برئت ربما تكون هي تلك التي أصابته في المرحلة الأولى من الحرب، ولكن الحرب لم تنته بعد شفاؤه من تلك الجراح، بل استمر «عليه السلام» يقاتل أعداء الله حتى رد الله كيدهم، واضطروهم إلى مغادرة ساحة الحرب، وبدأوا يتهيئون للرجوع إلى مكة.

فلا تكاذب بين الروايات، إذ ربما يكون الرواة قد توهموا أن إبراء جراحاته قد حصل بعد إنتهاء الحرب، فأجروا الحديث بما يتوافق مع توهمهم هذا..

وربما يكون «صلى الله عليه وآله» قد مسح جراحات علي «عليه السلام» أكثر مرة، فبرئت..

علي ؓ وأبو سفيان:

خطاب أبي سفيان لعلي «عليه السلام»: ما تريد؟! هو ذا نحن ذاهبون إلى مكة، فانصرف إلى صاحبك، يدل على أن أبا سفيان كان ممتلئاً رعباً من علي «عليه السلام»، وأنه يريد التخلص منه.

كما أن قوله له: ما تريد؟! يشير إلى أنه أدرك أنه «عليه السلام» جاء يستطلع أخبارهم، وعرف أنه مصمم على العودة إلى القتال، إن كان المشركون ليسوا بصدد المغادرة، فبادر إلى طمأنته إلى أنهم مغادرون، وإلى أنه لا مبرر لاستئناف الحرب..

واللافت: أن أبا سفيان يواجه علياً هنا بهذه الطريقة، ولا يجرؤ على مهاجمته بمن معه، وهم يعدون بالألوف، رغم أنه يراه وحده. وهو يطلبه بثارات هائلة، ولو أمكنته الفرصة منه لقطعه إرباً إرباً.. هذا على الرغم من التعب، ومن الجراحات الكثيرة التي كان يعاني منها علي «عليه السلام» في تلك اللحظة..

وأيضاً فإن اللافت هنا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد أمر علياً «عليه السلام» بأن يعارض المشركين بسيفه.. أي بصفة المحارب المستعد، ولم يأمره بالتخفي والرصد الخفي لهم.

وقد فعل «عليه السلام» ما أمر به النبي «صلى الله عليه وآله» بدون زيادة ولا نقصان.

إحاعات حادثة:

وتزعم بعض رواياتهم: أن كعب بن مالك لما رأى النبي «صلى الله عليه وآله» نادى يبشر الناس بسلامته «صلى الله عليه وآله»، فنهض إليه الصحابة الذين كانوا على الجبل، عند صخرة هناك، وفيهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، والزبير، وسعد، والحارث بن

الصمة (1).

وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» لما رأى أصحاب الصخرة فرح بهم وفرحوا به، لأنه رأى من يمتنع به. ويبدو أنهم لم يعرفوه في البداية، فوضع أحدهم سهماً في قوسه، وأراد أن يرميه، فقال «صلى الله عليه وآله»: أنا رسول الله (2). ونقول:

(1) تاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 200 والكامل في التاريخ ج 2 ص 157 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 39 وإمتاع الأسماع ج 13 ص 254 والسيرة النبوية لابن إسحاق ج 3 ص 309 وعيون الأثر ج 1 ص 420 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 68 والثقات لابن حبان ج 1 ص 229 وكتاب الأوائل للطبراني ص 75 والدرر لابن عبد البر ص 150 وجامع البيان ج 4 ص 182 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 207 و 208 وراجع: بحار الأنوار ج 20 ص 28 والفصول المهمة في تأليف الأمة ص 119 والنص والإجتهد ص 343 وتفسير السمرقندي ج 1 ص 276 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 177 وتفسير البغوي ج 1 ص 358 وتفسير الألوسي ج 4 ص 73 و 91.

(2) راجع: السيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 518 وجامع البيان ج 4 ص 149 و 181 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 186 وتفسير البغوي ج 1 ص 363 والدر المنثور ج 2 ص 87 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 26 = = والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 45 وفتح الباري ج 7 ص 271 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 202.

1 - إن ذكر علي «عليه السلام» إن لم يكن غلطاً ولا عفوياً، بل هو تزوير عمدي حاقّد، يريد أن يوحي بأنه «عليه السلام» كان مع الفارين إلى الجبل، وأصعدوا فيه حتى بلغوا الصخرة.

مع أن الحقيقة: هي أنه كان مع رسول الله «صلى الله عليه وآله» لحظة بلحظة، وهو الذي دفع عنه كتائب المشركين، وقتل فراعنتهم، واضطروهم إلى الإنكفاء، والإنسحاب من المعركة.

2 - لا معنى لقولهم: إن النبي «صلى الله عليه وآله» فرح بهم حين وجدهم، لأنه رأى من يمتنع به، فإنهم لم يمنعه قبل ذلك، واعتصموا بالجبل، وفروا عنه وأسلموه إلى الأخطار..

3 - إن وجود هؤلاء فوق الصخرة إلى هذا الوقت، الذي وصلت فيه المعركة مع العدو إلى نهايتها، يشهد على أنهم لم يرجعوا إلى القتال كما رجع غيرهم.

العباس في أحد:

وزعموا: أن العباس عم النبي «صلى الله عليه وآله» كان ممسكاً بعنان فرس رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقوده، وعلي «عليه السلام» مع أنه مجروح مكسور اليد هاجم الكفار فهزمهم، فجاء جبرئيل وقال: يا محمد، من الذي بارز الكفار أنفأ، فإن الله باهى به الملائكة؟!!

قال: هو علي.

فانحازوا بالنبي «صلى الله عليه وآله» إلى أحد، فنزل عن الفرس معتمداً على منكب علي «عليه السلام»، وصعد. ثم سأل علياً عن العباس، فأخبره علي «عليه السلام» بما وقع، فبكى النبي «صلى الله عليه وآله» هو والأصحاب (1).

ونقول:

في هذه الرواية بعض الهنات.

فأولاً: إن العباس عم النبي «صلى الله عليه وآله» لم يحضر حرب أحد، وتعلل على قريش بما جرى عليه في بدر.

ثانياً: لو كان العباس قد جاء إلى أحد، فلا يمكن أن يكون مع النبي «صلى الله عليه وآله» ممسكاً بزمام فرسه، إذ لو حصل ذلك، فلا يمكن أن تسكت عنه قريش، ولن تتركه يعيش معها في مكة بعد ذلك عدة سنوات.. كما أن ما جرى ليس فيه أية إشارة للعباس توجب حزن رسول الله «صلى الله عليه وآله» والأصحاب على أنه لم يقتل ولم يجرح.

فالصحيح: أن المقصود هو العباس بن عباد بن نضلة، وهو الذي بكى عليه رسول الله «صلى الله عليه وآله» والأصحاب، لأنه استشهد في حرب أحد..

(1) راجع: تاريخ الخميس ج 1 ص 436 و 437 عن الينابيع، وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 16 ص 474.

ثالثاً: صرح الواقدي: بأن المسلمين - أي المقاتلين كما يظهر (1) - لم يصعدوا الجبل، وكانوا في سفحه، لم يجاوزوه إلى غيره، وكان فيه النبي «صلى الله عليه وآله» (2).

ولا بد أن يكون مقصوده بالمسلمين هم الذين عادوا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقاتلوا معه، وبقوا معه بعد فرار المشركين وهذا يعني أنه «صلى الله عليه وآله» لم يصعد إلى الصخرة أيضاً.. ولا يقصد الذين فروا إلى الجبل ووصلوا إلى الصخرة..

رابعاً: روي: أن الصباح بن سيابة سأل الإمام الصادق «عليه السلام»، عما يذكرونه من صعود النبي «صلى الله عليه وآله» إلى الجبل، حتى بلغ الغار، فقال ابن سيابة: «قلت: فالغار في أحد، الذي يزعمون: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» صار إليه؟!»

قال: والله ما برح مكانه» (3).

فلا مجال لتصديق من يدعي: أنه «صلى الله عليه وآله» غادر مكانه في سفح الجبل، وصعد إلى أي موضع فيه.

ولكن السؤال هنا هو:

(1) بدليل: أن الفارين قد صعدوا الجبل، وكان فريق منهم على الصخرة.

(2) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 278.

(3) بحار الأنوار ج 20 ص 96 وإعلام الوری ج 1 ص 179.

لماذا يراد إيهام الناس بأن النبي «صلى الله عليه وآله» صعد الجبل؟!!

هل المطلوب هو أن يشاركهم في الإنحياز إلى الجبل، ليصبح من الفارين، ويلحقه بذلك رذاذ من عار هزيمتهم؟!.. (كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا) (1).

أو أن توضع علامة استفهام على قوله لعلي «عليه السلام»: لم لم تلحق بقومك؟! أو نحو ذلك.

فأجابه علي «عليه السلام»: أكفر بعد إيمان؟! لأنه هو نفسه «صلى الله عليه وآله» قد لحق بهم.. معاذ الله..

صفية عند القتلى:

وبعد إنتهاء حرب أحد أقبلت صفية بنت عبد المطلب لتتنظر أخاها حمزة، فالتقت بعلي «عليه السلام» فقال: ارجعي يا عمة، فإن في الناس تكشفاً.

فسألته عن الرسول «صلى الله عليه وآله»، فقال: صالح.

قالت: أدللني عليه، حتى أراه.

فأشار إليه إشارة خفية من المشركين - حيث يبدو أنهم كانوا لا يزالون قريبين من هناك، ويخشى كرتهم، لو علموا أن علياً بعيد عن

(1) الآية 5 من سورة الكهف.

النبي «صلى الله عليه وآله»..

فأقبلت إليه، فأمر «صلى الله عليه وآله» الزبير ابنها بإرجاعها، حتى لا ترى ما بأخيها.

فقالت للزبير: ولم؟! وقد بلغني أنه قد مُثل بأخي، وذلك في الله قليل؟! فما أَرْضانا بما كان من ذلك إلخ..

فسمح لها النبي «صلى الله عليه وآله» برؤيته(1).

ونقول:

1 - لقد أشار علي «عليه السلام» إلى موضع وجود رسول الله «صلى الله عليه وآله» بصورة خفية، حفاظاً منه على حياته «صلى الله عليه وآله».

ولكن عمر لم يتكتم على حياة رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا على مكانه، حينما سأله عنه أبو سفيان، رغم أن النبي «صلى الله عليه وآله» طلب منه أن لا يخبره عنه بشيء(2).

(1) المغازي ج 1 ص 389 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 16 وراجع: ذخائر العقبى ص 181 ومسكن الفؤاد ص 71 وتعزية المسلم عن أخيه ص 25 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 612 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 224.

(2) تاريخ الخميس ج 1 ص 440، ووفاء الوفاء ج 1 ص 294، والسيرة الحلبية ج 1 ص 244 و 245، وتاريخ الطبري ج 2 ص 205، والكامل ج 2 ص 160، والثقات ج 1 ص 232، وراجع: تفسير القرآن العظيم ج 1

2 - إن علياً «عليه السلام» كان يعلم أن معرفة المشركين بمكان النبي «صلى الله عليه وآله» تشكل خطراً على النبي لعلم المشركين بأن أصحابه قد تفرقوا عنه، وذهب قسم منهم إلى أهاليهم في المدينة، وبقي قسم منهم على الجبل خائفين، وكان النبي في ثلة قليلة، ثم صار الهاربون يعودون إليه، حتى أصبحوا ثلاثين رجلاً أو نحو ذلك.

ولكن علياً «عليه السلام» يعلم ان المشركين وإن لم يجرؤا على مواصلة الحرب، وأعلنوا انسحابهم منها، فإنه «عليه السلام» كان يخاف على رسول الله «صلى الله عليه وآله» منهم؟! إن علموا أنه «صلى الله عليه وآله» أصبح وحده، من حيث إن علياً «عليه السلام» قد ابتعد عنه، فينتهزها المشركون فرصة للإنقضاض عليه، لعلمهم بأن من معه من المسلمين لن يغنوا عنه شيئاً، كما لم يغن عنه المئات قبل ذلك وهربوا، وهذا يدل على حجم رعبهم من علي «عليه السلام» دون سواه..

3 - وقد لوحظ: أنه «عليه السلام» قد أرجع صفة لكي لا ترى تلك الفجائع بطريقة بيان الحكم الشرعي لها، أي أنه لم يكن يريد أن يمنعها من البكاء على الشهداء، والتفجع لهم، فإن ذلك من موجبات المثوبة لها.

ولكنه حين رأى أن ذلك الأمر الإستحبابي يتعارض مع حكم

إلزامي، وهو عدم جواز رؤية المرأة للرجال في حالات الكشف أخبرها بما يلزمها به الشرع الشريف، واكتفى به عما وراءه..

أكثر القتلى في أحد من علي عليه السلام :

وما جرى في بدر جرى في أحد أيضاً، فقد كان أكثر قتلى المشركين من علي «عليه السلام»، فلاحظ ما يلي:

1 - يروي البعض: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد قتل في أحد اثني عشر رجلاً⁽¹⁾.

ونعتقد: أنه «عليه السلام» قد قتل أكثر من ذلك، لأنه قد قتل أصحاب اللواء بلا شك كما تقدم بيانه، وهم تسعة أو أحد عشر⁽²⁾.

(1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 54 وبحار الأنوار ج 20 ص 137 وأعيان الشيعة ج 1 ص 390.

(2) الإرشاد للمفيد ص 52 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 88 وبحار الأنوار ج 20 ص 87 عنه، وأعيان الشيعة ج 1 ص 256 و 387 وشجرة طوبى ج 2 ص 278 وحلية الأبرار ج 2 ص 431 وكشف الغمة ج 1 ص 194 وتاريخ الخميس ج 1 ص 427 وراجع: مسند أحمد ج 1 ص 288 والمستدرک للحاكم ج 2 ص 296 ومجمع الزوائد ج 6 ص 110 وفتح الباري ج 7 ص 270 والمعجم الكبير للطبراني ج 10 ص 301 وتفسير ابن أبي حاتم ج 3 ص 787 والجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 238 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 421 والدر المنثور ج 2 ص 84 وتاريخ الإسلام ج 2 ص 196 والبدایة والنهاية ج 4 ص 27 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 47.

يضاف إليهم صواب الذي قتل بيده «عليه السلام»، فيصير المجموع إثني عشر.

والمسلمون انهزموا إلى الجبل، وبقي علي «عليه السلام» يقاتل وحده.. وكان أصحاب الألوية التسعة قد قتلوا في بداية المعركة.. واستمرت المعركة، حتى صار المسلمون يرجعون للمشاركة فيها، وكان النبي «صلى الله عليه وآله» يأمر علياً «عليه السلام» كلما هاجمته كتيبة أن يبادر لدفعها.. فهل لم يقتل في كل هذه المعركة سوى من ذكرت أسماؤهم؟!!

ولو كان المقتولون على يد علي «عليه السلام» هم الاثنا عشر فقط، فهؤلاء قد قتلوا في أوائل المعركة، فلماذا انهزم المشركون إذن؟! أليس لأن علياً «عليه السلام» قد فتك فيهم إلى حد نادى فيه جبرئيل بين السماء والأرض: لا فتى إلا علي، ولا سيف إلا ذو الفقار؟!!

ويبدو: أن زعماء المشركين هم الذين خافوا على أنفسهم من سيف علي «عليه السلام»، بعد قتله حملة اللواء.. وهم كبارهم.. فآثروا الفرار على القرار، حتى لا يعود المسلمون لمعاونة علي «عليه السلام»، وتكون المصيبة عليهم أعظم.

2 - يذكر المعتزلي: أن كتائب المشركين صارت تحمل على النبي «صلى الله عليه وآله».. وقد قتل من كتيبة بني كنانة أبناء سفيان بن عوف الأربعة. وتمام العشرة منها، ممن لا يعرف بأسمائهم.

وقال: إن ذلك قد رواه جماعة من المحدثين، ويوجد في بعض نسخ ابن إسحاق، وأنه خبر صحيح فراجع كلامه(1).

3 - قال القوشجي: وكان أكثر المقتولين منه(2) (أي من أمير المؤمنين «عليه السلام»).

4 - وقال الشيخ المفيد «رحمه الله»: وقد ذكر أهل السير قتلى أحد من المشركين، وكان جمهورهم قتلى أمير المؤمنين «عليه السلام».

ثم ذكر أسماء اثني عشر من الأبطال المعروفين ممن قتلهم «عليه السلام»(3).

-
- (1) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 250 و 251 وفي ج 15 ص 54: أن في بعض كتب المدائني: أن علياً «عليه السلام» قتل بني سفيان بن عوف، وروى له شعراً في ذلك، وراجع: بحار الأنوار ج 20 ص 128 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرواني ص 118 والمجالس الفاخرة للسيد شرف الدين ص 284 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 8 ص 359.
- (2) شرح التجريد للقوشجي ص 486 ودلائل الصدق ج 2 ص 357 عنه، وكشف المراد (تحقيق الأملي) ص 522 و (تحقيق الزنجاني) ص 408 وسفينة النجاة للتكابني ص 367.
- (3) الإرشاد ص 54 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 90 والمستجد من الإرشاد (المجموعة) ص 66 وبحار الأنوار ج 20 ص 88 و 89 وكشف الغمة ج 1 ص 195.

5 - ولسوف يأتي إن شاء الله: أن قريشاً قد عجلت بالمسير عن حمراء الأسد حينما علمت أن علياً «عليه السلام» قادم إليها.

6 - ويقول الحجاج بن علاط في وصف قتله «عليه السلام» لكبش الكتيبة، طلحة بن أبي طلحة، وحملاته «عليه السلام» في أحد: **لله أي مذبذب عن حزبه أعني ابن فاطمة المعمر المخولا**

جادت يداك له بعاجل طعنة تركت طليحة للجبين مجدلاً
وشددت شدة باسل فكشفتهم بالسفح إذ يهوون أسفل
أسفلاً

وعلت سيفك بالدماء ولم تكن لترده حران حتى ينهلا⁽¹⁾
ومما يدل على مقدار ما فعله أمير المؤمنين «عليه السلام»

(1) الإرشاد للمفيد ص 54 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 91 وبحار الأنوار ج 20 ص 89 وكشف الغمة ج 1 ص 196 والفصول المهمة لابن الصباغ ج 1 ص 332 ورسائل المرتضى ج 4 ص 120 ومناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 2 ص 316 وتاريخ مدينة دمشق ج 12 ص 110 وج 42 ص 75 ومعجم البلدان ج 2 ص 125 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 7 ص 372 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 142 وأعيان الشيعة ج 1 ص 390 وج 4 ص 566 والسيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 655 والدر النظيم ص 397 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 194 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 30 ص 222.

بقريش في أحد: أن النص التاريخي يؤكد على أن قريشاً كانت - بعد ذلك - وإلى عشرات السنين تحقد على علي «عليه السلام»، وعلى أهل بيته لذلك.. وكانوا إذا واجهوه في حرب يوصي بعضهم إلى بعض.

بشير المدينة علي عليه السلام:

ذكرنا في الفصول السابقة: أن رعب الناس قد بلغ حداً لم يجد النبي «صلى الله عليه وآله» من يأتيه بالماء من المهراس، الذي كان بالقرب منه، ولا من يرسله ليأتيه بخبر المشركين.. فيضطر إلى إرسال علي «عليه السلام» إلى هنا وهناك رغم جراحه وآلامه.. فمن الطبيعي بعد هذا أن لا يجد «صلى الله عليه وآله» من يرسله إلى المدينة ليبشر الناس ويطمئنهم، ويزيل قلقهم سوى علي «عليه السلام»..

وكان أهل المدينة قد عرفوا ما صنعه علي «عليه السلام» في بدر، وربما يكون قد بلغهم ما فعله «عليه السلام» بأصحاب اللواء وغيرهم في أحد..

وهذا من شأنه أن يسهل عليهم التصديق بما يخبرهم به علي «عليه السلام»، ويطمئنهم إلى صحته، كما أن رؤية علي «عليه السلام» بينهم تزيد في إحساسهم بالأمن، وتدفع عنهم الوسوس والتوهمات، فإذا كان «عليه السلام» بينهم، فلا خوف عليهم من المفاجآت، مهما كانت، فهو حامي الذمار، ومبيد الكفار، ومذل الفجار

بسيفه البتار، الموسوم بذی الفقار..

عودة رسول الله ﷺ إلى المدينة:

قالوا: «ورحل رسول الله ﷺ «صلى الله عليه وآله»، والراية مع علي «عليه السلام» وهو بين يديه نحو المدينة، فلما أن أشرف بالراية من العقبة ورآه الناس نادى علي «عليه السلام»: أيها الناس، هذا محمد لم يمت ولم يقتل.

فقال صاحب الكلام الذي قال: «الآن يسخر بنا وقد هزمنا؟!»: هذا علي، والراية بيده..

فبينما هم كذلك إذ هجم عليهم النبي «صلى الله عليه وآله»، ونساء الأنصار في أفئيتهم على أبواب دورهم، وخرج الرجال إليه يلوذون به»(1).

فترى: أن علياً «عليه السلام»، وإن كان قد جاء أهل المدينة بالبشارة بسلامة رسول الله ﷺ «صلى الله عليه وآله»، لكنهم - فيما يظهر - لم يصدقوه بعضهم، بل قال بعضهم: الآن يسخر بنا وقد هزمنا?!.

ثم لما جاء حاملاً لراية النبي، وأشرف بالراية على العقبة ونادى في الناس بسلامة النبي «صلى الله عليه وآله»، لم يصدق ذلك البعض

(1) الكافي ج 8 ص 321 الحديث رقم 502 وبحار الأنوار ج 20 ص 109 وشرح = = أصول الكافي ج 12 ص 448 والصابي ج 1 ص 388 ونور الثقلين ج 1 ص 398 وكنز الدقائق ج 2 ص 246.

أيضاً.. ولعل ذلك لأنهم يفكرون وفق الحسابات المادية، التي كانت تشير كلها إلى أن من غير المعقول أن ينتصر الرسول بعد أن فر عنه أصحابه، رجع قسم منهم إلى بيوتهم في المدينة، وبقوا فيها.. وكان قسم منهم لا يزال متخفياً عن الأنظار، وعلم الناس أن سائر أصحابه قد هربوا إلى الجبل أيضاً، ولم يبق معه سوى علي «عليه السلام»، ليواجه هو وإياه آلافاً من العساكر الحاقدة، والمدججة بالسلاح.

ولعلمهم حين طلع علي «عليه السلام» من العقبة وبشرهم بحياة النبي ظنوا: أن علياً فقط الذي بقي حياً، أما النبي فلا..

واللافت هنا: أن علياً «عليه السلام» قال لهم: هذا محمد لم يمت ولم يقتل مستعملاً ألفاظ الآية الكريمة (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ) (1) التي نزلت للتعريض بهم حيث صاروا يقولون: مات محمد أو قتل محمد. فاستعمل علي «عليه السلام» نفس تلك الكلمات، ولم يقل هذا النبي أو الرسول إذ قد يتوهم متوهم أنه يتحدث عن مقام النبوة والرسالة، لا عن النبي «صلى الله عليه وآله». فذكر النبي «صلى الله عليه وآله» باسمه، ليزيل أي ريب وشبهة في ذلك ولكن ذلك لم ينفع حتى طلع عليهم النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه.

(1) الآية 144 من سورة آل عمران.

علي عليه السلام يناول فاطمة عليها السلام سيفه:

ويقولون: إنه «صلى الله عليه وآله» ناول فاطمة «عليها السلام» سيفه، وقال: اغسلي عن هذا دمه يا بنية، فوالله، لقد صدقتني اليوم. فجاء علي «عليه السلام» فناولها سيفه، وقال مثل ذلك.

فقال «صلى الله عليه وآله»: لئن كنت صدقت القتال، لقد صدق معك سهل بن حنيف، وأبو دجانة⁽¹⁾.

ولكن ذلك غير صحيح، لما يلي:

1 - إن الذي قتل معظم المشركين، وقتل أصحاب الألوية، وثبت في أحد، ونادى جبرئيل باسمه، وقتل أبناء سفيان بن عوف الأربعة إلى تمام

(1) تاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 210 وأسد الغابة ج 2 ص 352 وتاريخ الخميس ج 1 ص 444 عن ابن إسحاق، والسيرة الحلبية ج 2 ص 255 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 547 و عيون الأثر ج 1 ص 431 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 94 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 229 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 54 والسيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 614 وراجع: الثقات لابن حبان ج 1 ص 235 والمعجم الكبير للطبراني ج 11 ص 200 ووفاء الوفاء ج 1 ص 293 عن الطبراني، ورجاله رجال الصحيح، والمستدرک للحاكم ج 3 ص 24 = = وتلخيصه للذهبي بهامشه، وصحاحه على شرط البخاري، وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 35 ومجمع الزوائد ج 6 ص 123 وكنز العمال ج 4 ص 441.

العشرة، هو علي «عليه السلام» وليس أبا دجانة، ولا سهل بن حنيف، ولا غيرهما.

2 - هذه الرواية متناقضة النصوص؛ فعن ابن عقبة لما رأى رسول الله «صلى الله عليه وآله» سيف علي «عليه السلام» مخضباً دماً قال: إن تكن أحسنت القتال، فقد أحسنه عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح، والحرث بن الصمة، وسهل بن حنيف⁽¹⁾. فأبي الروايتين هو الصحيح؟!

3 - لقد رد ابن تيمية قولهم: بأنه «صلى الله عليه وآله» قد أعطى فاطمة «عليها السلام» سيفه، بأنه «صلى الله عليه وآله» لم يقاتل في أحد بسيف⁽²⁾.

والذي يبدو لنا هو:

أن الصحيح في القضية هو ما ذكره المفيد «رحمه الله»: من أنه بعد أن ناول علي فاطمة «عليهما السلام» سيفه وقال لها: خذي هذا

(1) السيرة الحلبية ج2 ص255 و (ط دار المعرفة) ج2 ص547 والمستدرک للحاکم ج3 ص410 ومجمع الزوائد ج6 ص123 والمعجم الكبير للطبراني ج6 ص76 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج15 ص35 و البداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج4 ص54 وإمتاع الأسماع ج1 ص153 وكشف الغمة ج1 ص188 و عيون الأثر ج1 ص431 والسيرة النبوية لابن كثير ج3 ص94.

(2) السيرة الحلبية ج2 ص255 و (ط دار المعرفة) ج2 ص547.

السيف؛ فلقد صدقني اليوم، وأنشد:
 أفاطم هاك السيف غير ذميم فلست برعديد، ولا بلئيم
 لعمري لقد أعذرت في نصر أحمد وطاعة رب بالعباد عليم
 أميطي دماء القوم عنه فإنه سقى آل عبد الدار كأس
 حميم

قال «صلى الله عليه وآله»: خذيه يا فاطمة؛ فقد أدى بعلك ما
 عليه، وقد قتل الله بسيفه صناديد قريش (1).
 فهذه الرواية هي الأنسب والأوفق بمسار الأحداث، وبأخلاق وسجايا
 النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله».

(1) الإرشاد للشيخ المفيد ص 54 و (طدار المفيد) ج 1 ص 90 وبحار الأنوار ج 20
 ص 88 وراجع ص 72 وإعلام الوری ج 1 ص 379 والدر النظيم ص 161
 وكشف الغمة ج 1 ص 195 وحلية الأبرار ج 2 ص 432 وأعيان الشيعة ج 1
 ص 259.

الفصل السادس:

بعد أحد.. وحمراء الأسد..

المجروحون دون سواهم:

وبمجرد أن رجع «صلى الله عليه وآله» إلى المدينة من أحد، وقد قتل من المسلمين من قتل، وجرح من جرح، ولم ينله «صلى الله عليه وآله» - حسب الرواية عن أمير المؤمنين «عليه السلام» - القتل والجرح، أوحى الله تعالى إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، أن اخرج في وقتك هذا لطلب قريش، ولا تخرج معك من أصحابك إلا من كانت به جراحة.

فأعلمهم بذلك، فخرجوا معه على ما كان بهم من الجراح، حتى نزلوا منزلاً يقال له: حمراء الأسد⁽¹⁾ وهو موضع على ثمانية أميال من المدينة⁽²⁾، وكانوا ستين⁽¹⁾، أو سبعين راكباً⁽²⁾.

(1) تفسير القمي ج 1 ص 125 وبحار الأنوار ج 20 ص 110 و 111 و 64 وج 90 ص 24 عن تفسير النعماني، وأعيان الشيعة ج 1 ص 93 وراجع: مستدرك سفينة البحار ج 2 ص 414 وج 7 ص 573 ومجمع البيان ج 2 ص 447 والصابي ج 1 ص 400 ونور الثقلين ج 1 ص 410 وكنز الدقائق ج 2 ص 283.

(2) معجم البلدان ج 2 ص 301 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 414 والدرر لابن

علي ؑ في حمراء الأسد:

وكان علي «عليه السلام» حامل لواء النبي «صلى الله عليه

عبد البر ص 158 والتبيان للطوسي ج 3 ص 51 وجوامع الجامع ج 1 ص 350 وجامع البيان ج 4 ص 234 ومعاني القرآن للنحاس ج 1 ص 510 وتفسير = = السمعاني ج 1 ص 380 والمحضر الوجيز ج 1 ص 542 والجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 277 وتفسير البيضاوي ج 2 ص 116 والتسهيل لعلوم التنزيل ج 1 ص 124 والبحر المحيط ج 3 ص 122 وتفسير الألوسي ج 4 ص 125 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 27 وأعيان الشيعة ج 1 ص 259 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 97 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 313.

(1) البدء والتاريخ ج 4 ص 205.

(2) مجمع البيان ج 2 ص 539 و (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 447 ومناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 167 وبحار الأنوار ج 20 ص 39 ومستدرك سفينة البحار ج 2 ص 414 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 208 وتفسير البغوي ج 1 ص 373 وتفسير النسفي ج 1 ص 192 والتفسير الكبير للرازي ج 9 ص 97 وغاية المرام ج 4 ص 226 والبداية والنهاية ج 4 ص 50 و 51 و (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 58 والسيرة الحلبية ج 2 ص 257 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 551 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 101 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 313 وراجع: تفسير السمعاني ج 1 ص 380 والجامع لأحكام القرآن ج 4 ص 277.

وآله» إلى حمراء الأسد(1) و مر معبد الخزاعي - وهو مشرك - بالمسلمين، وهو في طريقه إلى مكة، فلما بلغ أبا سفيان وأصحابه أخبرهم أن محمداً يطلبهم في جمع لم ير مثله، وأنه قد اجتمع معه من تخلف عنه، وأن هذا علي بن أبي طالب قد أقبل على مقدمته في الناس(2).

-
- (1) راجع: إمتاع الأسماع ج 7 ص 167 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 57 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 49 والسيرة الحلبية ج 2 ص 257 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 551 و عيون الأثر ج 2 ص 6 وأعيان الشيعة ج 1 ص 259 و 338 وتفسير فرات ص 174.
- (2) بحار الأنوار ج 20 ص 40 و 99 وإعلام الوري ج 1 ص 183 و 184 وشرح الأخبار ج 1 ص 283 وفتح الباري ج 7 ص 287 و ج 8 ص 172 والإستيعاب (ط دار الجيل) ج 3 ص 1428 ومجمع البيان ج 2 ص 447 وجامع البيان ج 4 ص 238 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 208 والمحرر الوجيز ج 1 ص 523 والبحر المحيط ج 3 ص 83 وتفسير القرآن العظيم ج 1 ص 439 والعجاب في بيان الأسباب ج 2 ص 792 وتفسير الثعلبي ج 2 ص 121 وتفسير الألوسي ج 4 ص 125 وتاريخ خليفة بن خياط ص 42 والثقافات لابن حبان ج 1 ص 235 وأسد الغابة ج 4 ص 390 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 212 والكامل في التاريخ ج 2 ص 164 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 57 والسيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 616 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 99 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 553.

فزاد الرعب في قلوب المشركين، وأسرعوا السير إلى مكة.

قتل أبي عزة الجمحي:

وكان أبو عزة قد أسير يوم بدر، ثم منَّ عليه النبي «صلى الله عليه وآله» لأجل بناته الخمس، على أن لا يعود لحرب المسلمين، ولا يظهر عليه أحداً. فنقض العهد، وألب القبائل، وشارك في معركة أحد.

فلما سارت قريش من حمراء الأسد إلى مكة تركوه نائماً، فأدركه المسلمون هناك، وأخذوه، فطلب الإقالة مرة أخرى، فلم يقبل «صلى الله عليه وآله» ذلك منه، حتى لا يمسح عارضيه بمكة، ويقول: سخرت من محمد مرتين، ثم أمر علياً «عليه السلام» - وقيل غيره - فضرب عنقه(1).

(1) راجع: الخرائج والجرائح ج 1 ص 149 وبحار الأنوار ج 20 ص 79 والفايق في غريب الحديث ج 3 ص 200 وكتاب الأم للشافعي ج 4 ص 252 والسنن الكبرى للبيهقي ج 9 ص 65 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 45 وتخريج الأحاديث والآثار ج 3 ص 295 و 296 ونصب الراية ج 4 ص 261 وكشف الخفاء ج 2 ص 375 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 43 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 206 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 3 ص 380 - 381 وج 4 ص 53 و 59 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 172 وج 10 ص 6 والسيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 617 وعيون الأثر ج 1 ص 406 والسيرة

قتل معاوية بن المغيرة:

وكان معاوية بن المغيرة قد انهزم يوم أحد، ودخل المدينة، فأتى منزل ابن عمه عثمان بن عفان..

وكان «صلى الله عليه وآله» قد علم به من طريق الوحي، فأرسل علياً «عليه السلام» ليأتي به من دار عثمان، - فزعموا - أن أم كلثوم زوجة عثمان أشارت إلى الموضع الذي صيره عثمان فيه، فاستخرجوه من تحت حمارة لهم، وانطلقوا به إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فشفع فيه عثمان، فقبل منه «صلى الله عليه وآله»، وأجله ثلاثاً، وأقسم إن وجده بعدها في أرض المدينة وما حولها ليقتلنه، فجهزه عثمان، واشترى له بعيراً.

وسار «صلى الله عليه وآله» إلى حمراء الأسد، وأقام معاوية هذا إلى اليوم الثالث، ليعرف أخبار النبي «صلى الله عليه وآله»، ويأتي بها قريشاً، فلما كان في اليوم الرابع أخبرهم «صلى الله عليه وآله»: أن معاوية بات قريباً، وأرسل زيدا وعماراً، فقتلاه (1).

النبوية لابن كثير ج2 ص485 وج3 ص92 و 102 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص242 و 312.

(1) راجع: بحار الأنوار ج20 ص145 والمغازي للواقدي ج1 ص333 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج15 ص46 و 47 عن البلاذري، والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج2 ص555 والغدير ج9 ص328 والنزاع والتخاصم ص60 وسبل الهدى والرشاد ج4 ص311 والكامل في التاريخ (ط صادر) ج2 ص165

والصحيح: أرسل علياً وعماراً (1).

وقال البلاذري، عن ابن الكلبي: ويقال: إن علياً «عليه السلام» هو الذي قتل معاوية بن المغيرة (2).

ويذكر هنا: أن عثمان قد انتقم من أم كلثوم، لاتهامه إياها بدلالتها على ابن عمه.

بل يقال: إن ما فعله بها كان سبباً في موتها في اليوم الرابع، وحيث تلك الليلة بات ملتحفاً بجارياتها (3).

ويذكرون هنا: أنه لما ضرب عثمان زوجته متهماً إياها بأنها هي التي دلت على مكان معاوية بن المغيرة، بعثت إلى النبي «صلى الله عليه وآله» بشكواها ثلاث مرات، فأرسل في الرابعة علياً «عليه

وقاموس الرجال ج 10 ص 407 و 408 وبحار الأنوار ج 20 ص 145 والبدية والنهاية ج 4 ص 51 والسيرة النبوية لابن هشام (ط محمد علي صبيح) ج 3 ص 618 وعيون الأثر ج 2 ص 6.

(1) راجع: أنساب الأشراف ج 5 ص 164 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 199 و 239.

(2) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 47 وراجع ص 54 وراجع: تاريخ اليعقوبي ج 2 ص 78 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 555 وأعيان الشيعة ج 1 ص 391 والنزاع والتخاصم ص 60.

(3) الكافي ج 3 ص 251 و 253 وبحار الأنوار ج 22 ص 160 - 161 وقاموس الرجال ج 10 ص 408 و (ط مركز النشر الإسلامي) ج 12 ص 219.

السلام» ليأتي بها، فإن حال بينه وبينها أحد، فليحطمه بالسيف.
وأقبل النبي «صلى الله عليه وآله» كالواله إلى دار عثمان، فأخرجها
علي «عليه السلام»، فلما نظرت إلى النبي «صلى الله عليه وآله» رفعت
صوتها بالبكاء، وبكى النبي «صلى الله عليه وآله»، وأخذها إلى منزله،
وأرثهم ما بظهرها.

وبات عثمان ملتحفاً بجاريته، وماتت في اليوم الرابع..

وقد منعه النبي «صلى الله عليه وآله» من حضور جنازتها(1).

ونقول:

قد تحدثنا عن بعض ما يرتبط بغزوة حمراء الأسد، في كتابنا:
الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله»، وليس من نيتنا أن
نكرر هنا ما ذكرناه هناك، غير أننا نشير بإيجاز إلى بضعة نقاط، هي
التالية:

1- بالنسبة لمعاوية بن المغيرة نقول:

إن الرواية وإن قالت: إنه قتل على يد علي «عليه السلام»

(1) راجع: الكافي ج3 ص251 و 253 وقاموس الرجال ج10 ص408 و 409
و الخرائج والجرائح ج1 ص94 - 96 وبحار الأنوار ج22 ص158 - 159
و 160 - 162 وج30 ص199 - 201 وج78 ص391 - 392 وشجرة
طوبى ج2 ص242 - 244 وراجع: الإستيعاب ج4 ص301 والإصابة ج4
ص304.

وعمار، وزيد، أو علي يد علي «عليه السلام» وعمار، كما تقدم، ولكننا نجد في المقابل: أن البلاذري وغيره قد جزموا بأن علياً «عليه السلام» هو الذي قتله (1).

2 - لقد ألفنا أربعة كتب لإثبات أنه لم يكن للنبي «صلى الله عليه وآله» بنات غير الزهراء «عليها السلام»، وقلنا: إن نسبة غيرها إليه «صلى الله عليه وآله» يمكن أن تكون بسبب أنهن تربين في بيته، فراجع كتابنا: بنات النبي «صلى الله عليه وآله» أم ربائيه، وكتابنا: البنات ربائب، وكتابنا: القول الصائب، وغير ذلك..

3 - إن قصة قتل معاوية بن المغيرة، وقتل أم كلثوم يدل على أن أم كلثوم لم تعش إلى أواخر حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، بل قتلت على يد زوجها في وقت مبكر أي بعد غزوة أحد مباشرة. ولعل تأخير الرواة وفاتها عدة سنوات يهدف إلى تضييع هذه الحقيقة، والتشكيك بها.

4 - قد يقال: إن بعض التهافت يظهر في السياقات التقريرية لهذه الغزوة، من حيث إن معبد الخزاعي أخبر قريشاً بأن النبي «صلى الله

(1) أنساب الأشراف ج 5 ص 164 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 15 ص 47 و 239 و 199 عن الجاحظ، وراجع: تاريخ يعقوبي ج 2 ص 78 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 555 وأعيان الشيعة ج 1 ص 391 والنزاع والتخاصم ص 60.

عليه وآله» قد لحقهم بجموع كبيرة، وأنه قد انضوى إليه من لم يكن معه.

فإذا تبين للمشركين أن ذلك غير صحيح، وأن المجروحين فقط هم الذين خرجوا في أثرهم، فإن ذلك سيظهر معبداً على أنه يعتمد الكذب عليهم، وأن قريشاً كانت قادرة على ضرب هؤلاء والتخلص منهم وهذا يشكل خطراً على معبد نفسه أيضاً.

ونجيب: بأن ما أخبر به معبد الخزاعي قريشاً قد تحمله على أنه حدس وتخمين منه، وأنه قد رأى طليعة الجيش، فقدّر أن الجيش آت في أثرها، ولا يكون ذلك إلا بمزيد من الحشد والإستعداد.

يضاف إلى ذلك: أن قريشاً سوف تنساق إلى نفس ما كان يرمي إليه النبي «صلى الله عليه وآله»، فإنه «صلى الله عليه وآله» كان يريد أن يظهر لهم أن الجرحى هم الذين يريدون الإنتقام منهم.. بأشد ما يكون، مع علم قريش بأن هؤلاء هم الذين قاتلوها، وأنهم أصبحوا أشد حرصاً على كيل الصاع صاعين لها.. ولا بد أن يرعب هذا قريشاً، فقد رأت من خصوص واحد من هؤلاء الأعاجيب، التي اضطرتها للهرب.. فكيف إذا اجتمعوا عليها!!

ولم تعد تأمل بأن يكون وجود غيرهم معهم، سوف يكرر المشهد الأول الذي استفادت منه في أحد، حيث إن فرار أولئك أدى إلى فرار غيرهم، حتى وصلت النوبة إلى فرار حتى هؤلاء المجروحين أنفسهم، باستثناء واحد منهم فقط، كان النصر على يديه، وهو الذي

أفسح المجال لبعض الآخرين أن يعودوا إلى القتال، فلاحقت بهم بعض الجراحات قبل فرارهم وبعده..

فإذا لم يكن هناك من يتوقع منه الفرار، فالحرب ستكون أشد وأصعب على جموع قريش..

يضاف إلى ذلك: أنه «صلى الله عليه وآله» يريد أن يعطي درساً قاسياً لأولئك الفارين، الذين لم يجرؤوا حتى على الإتيان له بالماء ليغسل وجهه، ولم يجرؤوا على رفع رؤوسهم لمراقبة حركة العدو من بعيد.

يريد أن يقول لهم: إن في هؤلاء القلة القليلة غنى عنهم - حتى لو كانوا في غاية الضعف بسبب جراحهم، وحتى لو كانوا قد هزموا قبل ذلك..

كما أنه يريد أن يعرفهم حجم رعب عدوهم، حتى لا تستحكم عقدة الخوف فيهم.. من جهة، وأن يؤكد هذه العقدة نفسها في قلوب أعدائهم، حتى لا يظنوا بأنفسهم أنه كان يمكنهم أن يفعلوا شيئاً ذا بال، وليتأكد لديهم أن ما جرى من نكسة للمسلمين لن يتكرر بعد الآن، وإنما كان أمراً عارضاً لا يصح أن يقاس عليه..

5 - إن التعبير الذي أورده عن بحار الأنوار عن تفسير النعماني، قد دل على: أن النبي «صلى الله عليه وآله» خرج من حرب أحد سليماناً معافى، لم ينله قتل ولا جرح، وهذا يؤكد ما روي عن الإمام الصادق «عليه السلام» أنه قال: إنه لا صحة لما يقال من أن رباعيته «صلى الله

عليه وآله» قد كسرت يوم أحد(1).

6 - إن علياً «عليه السلام» هو الذي ضرب عنق أبي عزة الجمحي بأمر من رسول الله «صلى الله عليه وآله».. ثم كان هو الذي قتل معاوية بن المغيرة بن أبي العاص.

وهو الذي قتل حملة اللواء التسعة، أو الأحد عشر(2).. وقتل.. وقتل.. ولم يكن «صلى الله عليه وآله» يريد لأي كان من الناس أن يقوم بهذا الأمر، لأن قبيلة المقتول لن تترك ذلك القاتل دون أن تلحق به الأذى، وتأخذ بثأرها منه، ولو في بعض من يمت إليه بصلة قربي.

فكان «صلى الله عليه وآله» يؤثر أن لا تتسع الثارات بين القبائل، وأن يحصر الأمور في فئة بعينها، وهم أهل بيته، وفي شخص بعينه، وهو علي «عليه السلام»، فتحمل هو وأهل بيته ثقل هذه المسؤولية، وهدفوا نحورهم للعرب دون كل أحد..

ولولا هذا لم يمكن أن ينتظم للمسلمين أمر، بل سوف تشيع الأحقاد بين القبائل، وتسعى كل قبيلة للثأر لقتيلها من القبيلة الأخرى، وسيختلط الحابل بالنابل، وتتمزق أوصال مجتمع أهل الإسلام، ويتسع

(1) راجع: بحار الأنوار ج20 ص73 و 96 وإعلام الوری ص83 و (ط

مؤسسة آل البيت) ج1 ص179 ومعاني الأخبار ص406 .

(2) ونظن: أن حملة اللواء كانوا تسعة، ثم ألحق بهم «عليه السلام» اثنين آخرين لعلهما أرادا أخذ اللواء، فلم يمكنهما من ذلك.

الخرق على الراقع..

7 - ثم إنه «صلى الله عليه وآله» أمر علياً «عليه السلام» بأن يأتيه بزوجة عثمان، لأنه كان يعلم أن عثمان لا يجروء على مواجهة علي «عليه السلام»..

8 - والأهم من ذلك كله.. تلك الأوامر الصارمة لعلي «عليه السلام»: أنه إن حال بينه وبينها أحد فليحطمه بالسيف..

وذلك لأن الذي يفعل ذلك إنما يرد ويتمرد على الله ورسوله، ويريد أن يكون جباراً في الأرض، ويمارس الظلم والبغي على من لا ناصر له..

ولنفترض صحة الرواية التي تقول: إن زوجة عثمان دلت على ذلك الكافر المحارب، فإنها تكون بذلك قد عملت بواجبها الشرعي، وزوجها هو الذي خالف حكم الله، بإيوائه العدو المحارب لله، ولرسوله..

على أنه لم يكن لدى عثمان أي دليل يدينها به، بل هي مجرد ظنون وأوهام، لا ندري كيف سوغت له هذا الظلم الفاحش، الذي وصل به إلى حد قتلها، وهي مسلمة.. بذلك الكافر، كما أنها قد تربت في بيت النبي «صلى الله عليه وآله» بل يدعي اتباع عثمان أنها بنت النبي «صلى الله عليه وآله» على الحقيقة؟!!

9 - **واللافت هنا:** أننا لم نسمع لعمر بن الخطاب حساً، حتى كأنه لم يحضر هذه الوقائع، فأين كان عنها يا ترى، ولماذا لم نسمع له هديراً

وزئيراً على عثمان.. ولم نجده يقول ويلح في القول: دعني اقتله يا رسول الله!! تماماً كما قال ذلك في قصة حاطب بن أبي بلتعة، والحكم بن كيسان، وأبي سفيان، وذي الخويصرة، وذي الندية، وابن أبي، وشيبة بن عثمان، وأعرابي من بني سليم، وغيرهم..

غضب علي عليه السلام من طلحة:

ومن آثار حرب أحد على بعض الناس الذين تسطر لهم الفضائل، ما ذكره السدي في تفسير قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)⁽¹⁾ من أنه لما أصيب النبي «صلى الله عليه وآله» بأحد.. قال عثمان: لألحقن بالشام، فإن لي به صديقاً من اليهود، فلأخذن منه أماناً، فإني أخاف أن يدال علينا اليهود. وقال طلحة بن عبيد الله: لأخرجن إلى الشام، فإن لي به صديقاً من النصارى، فلأخذن منه أماناً، فإني أخاف أن يدال علينا النصارى. قال السدي: فأراد أحدهما أن يتهود، والآخر أن يتنصر.

قال: فأقبل طلحة إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، وعنده علي «عليه السلام»، فأستأذنه طلحة في المسير إلى الشام، وقال: إن لي بهما [بها] مالاً، أخذه ثم أنصرف.

فقال له النبي «صلى الله عليه وآله»: عن مثلها من حال

(1) الآية 51 من سورة المائدة.

تخذلنا؟! وتخرج، وتدعنا!! فأكثر على النبي «صلى الله عليه وآله» من الإستئذان، فغضب علي «عليه السلام»، وقال: يا رسول الله، إنذن لابن الحضرمية، فوالله لا عزَّ من نصره، ولا ذل من خذله.

فكف طلحة عن الإستئذان عند ذلك؛ فأنزل الله تعالى فيهم: (أَهْؤْلَاءَ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ) (1)، يعني أولئك.

يقول: إنه يحلف لكم أنه مؤمن معكم، فقد حبط عمله بما دخل فيه من أمر الإسلام حتى نافق فيه (2).

ونقول:

إن لنا مع هذا النص وقفات عديدة، نشير إليها ضمن العناوين التالية:

لماذا اليهود؟! ولماذا النصارى?!

أول ما لفت نظرنا هنا: أن عثمان وطلحة لم يذكرنا المشركين بشيء!! بل اقتصرنا على ذكر اليهود والنصارى، كجماعتين يمكن أن تعود لهما الغلبة على بلاد الحجاز. في حين أن الضربة التي تلقاها المسلمون في أحد كانت من المشركين، ولا تزال قوتهم هي المهيمنة على أكثر البلاد والعباد في تلك المنطقة، فكأن عثمان وطلحة كانا

(1) الآية 53 من سورة المائدة.

(2) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج 3 ق 1 ص 204.

أمام احتمالات وأمور يرون أنه لا بدّ من مراعاتها:

أولها: أن صورة الشرك في المنطقة قد اهتزت، وفقدت تأثيرها إلى حدّ كبير، بسبب ما جرى في بدر، بل في أحد نفسها، حيث اضطروا فيها إلى الفرار تحت تأثير ضربات علي «عليه السلام». ولو كانوا منتصرين لأكملوا مهمتهم، وتوجوا نصرهم بالتخلص من النبي «صلى الله عليه وآله» ومن الذين معه بصورة نهائية، ولو حصل ذلك. فهو غاية أمانهم، وأعلى منجزاتهم، وأعظمها وأجلها خطراً وأثراً بنظرهم!!

الثاني: إن هيبة النصارى لا تزال قائمة، ولم يحدث بعد أي احتكاك بينهم وبين المسلمين، ليتمكن تكوين تصور عن مسار الأمور بين الفريقين.

وما جرى في مؤتة لم يشهده كثير من الناس، ولا عرفوا تفاصيله، بعد أن ضيع خالد على المسلمين النصر فيه.. ولكن مؤتة لم تكن قد حصلت بعد، لأنها كانت في السنة الثامنة للهجرة، وإنما كانت أحد في الثالثة.

الثالث: إن اليهود، وإن تعرضت بعض جماعاتهم لنكسة قوية، ولكن ذلك لا يعني أن تسير الأمور بنفس الاتجاه الذي سارت فيه مع تلك الجماعة، لأن عمدة قوتهم لا تزال على حالها. وإثما ترك اليهود نصرة تلك الجماعة بسبب تحاسدهم فيما بينهم، ولأنهم كانوا لا يزالون يأملون بأن تكفيهم قوى الشرك المتواجدة في المنطقة، والتي

تقودها قريش أمر محمد وصحبه، وتنتهي الأمور إلى ما يشبه الغنيمة الباردة بالنسبة إليهم.

وقد أثر عثمان: أن يحتفظ بعلاقته مع اليهود، لأنه لاحظ حضورهم المباشر في المنطقة. ولعل إدعاءاتهم، وإخباراتهم الغيبية عن أنفسهم، وعن دورهم، وعما تؤول إليه الأمور قد خدعت طلحة وسواه، ومناهم أمراً ظهرت بواذره في حرب الجمل.. ولعل هذا الأمر الذي أطمعوه به قد فهمه اليهود من إخبارات النبي «صلى الله عليه وآله» للزبير: بأنه يقاتل علياً وهو له ظالم. وهذا الأمر بالذات هو الذي جعل طلحة وغيره يبحثون عن صداقات وعلاقات، وربما تحالفات مع اليهود، أو مع النصارى..

ولعل طلحة قد لاحظ أيضاً: أن مسار الأحداث لا يطمئنه إلى تمكن اليهود والمشركين من حسم الأمر لصالحهم، فآثر اللجوء إلى القوة الأعظم، والتي يشعر معها بالأمن أكثر، بسبب بعدها عن مناطق القتال من جهة، ولأجل أنه توهم أن انقضاؤها على المنطقة بعد ضعف القوى المتحاربة فيها سينتهي بحسم الأمور لصالحها.

إشتباه الأمر على السدي:

ثم إننا لا نوافق السدي على قوله: فأراد أحدهما أن يتهود، وأراد الآخر أن يتتصر، فإن اللجوء إلى صديق من اليهود أو النصارى، لأخذ الأمان منه، لو كانت لليهود، أو للنصارى دولة.. لا يعني الدخول في دينه.

إلا أن يكون السدي قد أخذ هذا الأمر من نص آخر، صرح بعزمهما على التنصر والتهود.

إن لي بها مالاً:

ثم إن ما جعله طلحة ذريعة للحصول على الأذن بالسفر إلى الشام وهو أن له بها مالاً، قد كان في غاية السخافة.. وقد أسقطه «صلى الله عليه وآله» عن الاعتبار بكلمة واحدة. فإن من البديهي: **أولاً:** أن المال لا يفوته بالتأجيل، ولا سيما إذا كان لمدة يسيرة، كشهر وشهرين.

ثانياً: حتى لو فات ذلك المال، لأجل ما هو أهم، مما يرتبط بالمصير للدين وأهله، فما هي المشكلة في ذلك؟! أليس من الأحكام العقلية الظاهرة تقديم الأهم على المهم؟!

وكل عاقل يرى: أن حفظ الدين، والذود عن حياض الإسلام، وتأمين سلامة المسلمين أهم من المال.. بل قد يجب بذل النفس في هذا السبيل، فكيف بالمال؟!

ثالثاً: هناك شكوك لا بدّ من أن تراود خاطر حول مدى صحة هذا الإدعاء الذي أطلقه طلحة حول أصل وجود مال له بالشام!! وعند من؟! وكيف حصل ذلك؟!

رابعاً: إنه «صلى الله عليه وآله» اكتفى بإيكال الأمر إلى وجدان وعقل وإدراك الطرف الآخر، حين قال له: «عن مثلها من حال

تخذلنا؟! فإنه «صلى الله عليه وآله» قد عرض له الواقع، وأحضرها أمامه، ليكون هو بما يملك من عقل وتمييز، ووجدان الذي يحكم على قراره هذا.

وقد ضمّن النبي «صلى الله عليه وآله» كلامه هذا تطبيق مفهوم الخاذل على من يرى هذا الواقع وتلك الحال، ثم يعرض عنه لينشغل بأمور شخصية ودنيوية لا قيمة لها.

ولكن طلحة تعامى عن رؤية ذلك، وأصرّ على ممارسة ذلك الخذلان، وإن كان ثمن ذلك وقوع الكارثة، حتى بالنبي «صلى الله عليه وآله» نفسه، وبدينه، وبالمؤمنين.

إنّ لابن الحضرمية:

ورغم وضوح الأمر إلى حد كبير، ومع تصريح النبي «صلى الله عليه وآله» لطلحة: بأن فعله هذا يدخل في دائرة الخذلان، فإن طلحة، واصل إصراره وإلحاحه على رسول الله «صلى الله عليه وآله» حتى لم يعد أمام رسول الله «صلى الله عليه وآله» أي سبيل لردع هذا الرجل عن موقفه الذي لا بدّ من ردعه عنه.. لأن التصريح النبوي بالإذن له، وخروجه بالفعل من المدينة إلى الشام سوف يترك أثراً بالغ السلبية على معنويات الناس. وسيهز ثباتهم من الأعماق، فإحتاج إلى تدخل شخص آخر يساعد على كسر هذا الإصرار، ليتمكن ردع هذا الرجل، بطريقة مثيرة له، تظهر للناس حجمه الواقعي من جهة، وتعرفهم بتصميمه على خذلان النبي «صلى الله عليه وآله» من جهة

أخرى حين قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: ائذن لابن الحضرمية، فوالله لا عز من نصره، ولا ذل من خذله.

أي أنه «عليه السلام» بكلمته هذه قد حل المشكل، وحقق مراد رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فهو «عليه السلام» لم يقدم بين يدي الله ورسوله، بل أكد ما يريده رسول الله «صلى الله عليه وآله» وقد تضمن كلامه:

ألف: إظهار الإستهانة بمن يحرص على خذلان رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ويستهيئ بالدين وأهله، طمعاً منه بالدنيا، فطلب منه أن يأذن له، وأن لا يكثرث لغيابه لكي لا يظن بنفسه أن وجوده هو الذي يحفظ الدين وأهله.

ب: إنه قد نسب طلحة إلى أمه الحضرمية، ربما لأنه أراد أن يبعده عن قريش، وعمّا تفخر به على سائر العرب من خلال ومآثر، وما لها من قداسة فيهم، بسبب سدانة البيت، وغير ذلك..

ج: إنه قد صرح له - وكان المطلوب التصريح -: بأنه بموقفه هذا سببه أنه يتعمد خذلان الإسلام وأهله، وأن هذا هو مقصوده الحقيقي من استئذانه، ولذلك قال له «عليه السلام»: لا عز من نصره، ولا ذل من خذله.

وأفهمه بذلك: أن محاولته هذه مكشوفة ومعروفة، وذلك يعني: أن طلحة سوف يتحمل مسؤولية إصراره هذا، وسيبقى ذلك وصمة عار على جبينه، وعلى ذريته، في حياته، وبعد مماته.

«فكف طلحة عن الاستئذان عند ذلك».

حبطت أعمالهم:

وقد صرحت الآية التي نزلت في هذه المناسبة بحبط أعمال هذا الفريق الذي يقسم: إنه مع المسلمين، ثم يظهر أنه على خلاف ذلك. ومن المعلوم: أن الكفر هو الذي يحبط الأعمال، فدل ذلك على أن هؤلاء قد تورطوا في أمر عظيم، لا بدّ لهم من الخروج منه، وقد نبهتهم الآية القرآنية إلى لزوم المبادرة إلى ذلك.

العزة لله ولرسوله وللمؤمنين:

وقد بات واضحاً: أن طلحة كان يريد أن يتخذ الكافرين أولياء من دون المؤمنين، وأنه يطلب بذلك العزة، وقد قال تعالى: (الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَبِيتُّهُنَّ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً) (1).

فبينت له الآية: أنه مخطئ في هذا التفكير، وأن عليه أن يتراجع عنه.

مناقشات.. وردود:

وقد حاول بعضهم رد الرواية المذكورة، فذكر أموراً عديدة لا تصلح كلها لذلك، فلاحظ ما يلي:

(1) الآية 139 من سورة النساء.

1 - الآية نزلت في ابن أبي:

قال ابن روزبهان ما ملخصه: اتفق جميع أهل التفسير على أن الآية نزلت في عبادة بن الصامت، وعبد الله بن أبي، حين قال عبادة: إني تركت كل مودة وموالة كانت لي مع اليهود، ونبذت كل عهد لي كان معهم.

وقال عبد الله بن أبي: لا أترك مودة اليهود، وموالاتهم، وعهدهم إلخ.. فنزلت آية النهي عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء (1).

ويجاب:

أولاً: قد يقال: إن كلام ابن أبي إنما هو في إبقاء مودته لليهود، وحفظ عهوده معهم، والآية تنهي عن المبادرة إلى اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، فكأنها تنهي عن إحداث ذلك بعد أن لم يكن.

ويمكن أن يجاب عن هذا: بأن الآية ضربت القاعدة، وجاءت بحكم كلي، ينطبق على المورد المذكور وعلى غيره.

غير أننا نقول:

الآية لا تنطبق على قصة عبادة من جهتين:

إحديهما: أنها تحدثت عن خصوص اتخاذ اليهود والنصارى أولياء، ولم تذكر موضوع حفظ العهد معهم ونبذه.

الثانية: إن الآية تحدثت عن اليهود والنصارى، وحديث عبادة

(1) إبطال الباطل (مطبوع ضمن دلائل الصدق) ج3 ق 1 ص 204 - 205.

إنما ذكر اليهود دون غيرهم.

ولو كان المراد ضرب القاعدة في اليهود والنصارى أيضاً لكان اللازم التعميم إلى المجوس، وإلى غيرهم من الكفار أيضاً.

ثانياً: لم يتفق المفسرون على نزول الآية في عبادة بن الصامت، وابن أبي، فعن عكرمة في تفسير الآية قال: كان طلحة والزبير يكتبان النصارى، وأهل الشام إلخ..(1).

وروي عن السدي ما تقدم(2).

قال الشيخ محمد حسن المظفر «رحمه الله»: «وبالجملة: طلحة في قول عكرمة والسدي، ممن نزلت فيه الآية، واختلفا في الآخر، فقال عكرمة هو الزبير، وقال السدي: هو عثمان»(3).

2- طلحة بريء:

زعم بعضهم: أن ما ذكرته هذه الرواية مكذوب على طلحة، لأنه في أحد حمى وجه رسول الله «صلى الله عليه وآله» من السيف بيده، وقطعت يده، ومن المقررات أنه ابتلي يوم أحد بما لم يبتل به أحد من

(1) الدر المنثور ج 2 ص 291 عن ابن جرير، وابن المنذر.

(2) وراجع: الدر المنثور، عن ابن جرير، وابن أبي حاتم، ولكنه لم يسم الرجلين الذين خافا أن يدال اليهود والنصارى.

(3) دلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 202.

المسلمين (1).

ونقول:

أولاً: لم يذكر أحد أن يد طلحة قطعت في أحد، ولا في غيرها، بل ذكروا: أن أصبعه شلت.

ثانياً: دلت النصوص على فرار طلحة في أحد، فراجع.

ثالثاً: قال العلامة الشيخ محمد حسن المظفر «رحمه الله» عن وقاية طلحة وجه النبي «صلى الله عليه وآله» بالسيف: «لم أجد في أخبارهم ذكر السيف، وإنما رووا عنه أنه وقاه بالسهم» (2).

رابعاً: قولهم: إن طلحة قد ابتلي بما لم يبتل به أحد من المسلمين، غير ظاهر الوجه، ولا سيما مع ما ذكرناه من فراره في ذلك اليوم، بالإضافة إلى ما جرى على حمزة رضوان الله تعالى عليه وعلى سائر الشهداء، والجرحى وما أكثرهم فقد كانوا ستين أو سبعين كما ظهر في غزوة حمراء الأسد.

وهذا ما جرى على أمير المؤمنين «عليه السلام»، الذي يقول عنه أنس بن مالك كما تقدم:

«أتي رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعلي «عليه السلام»

(1) راجع: كنز العمال للهندي ج 13 ص 201 وإحقاق الحق (الأصل) ص 260.

(2) دلائل الصدق ج 3 ق 1 ص 207.

يومئذٍ، وفيه نيف وسبعون جراحة، من طعنة وضربة، ورمية، فجعل رسول الله «صلى الله عليه وآله» يمسحها، وهي تلتئم بإذن الله تعالى كأن لم تكن»(1).

3 - براءة عثمان:

وقد استدل بعضهم على عدم صحة الرواية التي نتحدث عنها: بأن عثمان كان قد تزوج ببنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فكيف يتركها، ويغض النظر عن سوابقه في الإسلام، ويتهود هرباً من إدالة اليهود؟! من إدالة اليهود؟!

وأي ملك كان يهودياً في الشام، ويمكن أن يستولي على الحجاز؟! الحجاز؟!

ولم لم يرجع إلى أبي سفيان ليأخذ الأمان منه، وهو ابن عمه؟ ورئيس قريش(2).

ونجيب:

أولاً: قد أثبتنا: أن عثمان لم يتزوج بنات الرسول «صلى الله عليه وآله»، بل تزوج بنتين ربيتا في بيت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، ولا أقل من وجود الشك في ذلك.

(1) مجمع البيان ج 2 ص 509 وبحار الأنوار ج 20 ص 23.

(2) إبطال الباطل لابن روزبهان (مطبوع مع دلائل الصدق) ج 3 ق 1 ص 203.

ثانياً: إن زواجه هذا - لو صحّ - فهو لا يمنعه من التوسل بما يرى أنه يحفظ له حياته، كما دلّ عليه فراره في أحد، فإنه لم يعد إلا بعد ثلاثة أيام.

ثالثاً: إن المطلوب: هو أن يلجأ إلى يهودي ذي نفوذ، ويأخذ منه أماناً يرضاه منه يهود الحجاز لو ظهروا على الحجاز، ولا يجب أن يكون هذا اليهودي ملكاً في الشام، أو في غيرها.

رابعاً: إن رجوعه إلى أبي سفيان غير مأمون العواقب، لأن رجوعه هذا لا بدّ أن يظهر ويشتهر، وهو لم يكن مطمئناً إلى نجاح أبي سفيان في معاركه مع المسلمين، وإذا انتصر النبي «صلى الله عليه وآله» فستحل بالذي يمالئ أبا سفيان الكارثة.

أما بالنسبة للشام، فيمكنه أن يتستر بالتجارة، ثم يفعل ما يشاء من دون حسيب أو رقيب!

الفصل السابع:

.. إلى بني النضير..

كتاب مفادة سلمان بخط علي عليه السلام:

ويذكر هنا الكتاب الذي كتبه النبي «صلى الله عليه وآله» في مفادة سلمان من عثمان بن الأشهل، فإن النبي «صلى الله عليه وآله» أملاه وعلي «عليه السلام» كتبه، وكان من الشهود عليه، وهو مؤرخ بالسنة الأولى للهجرة..

وفي هذا الكتاب بعض المآخذ ذكرناها في كتابنا: الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله» غير أننا نذكر بما يلي:

- 1 - إن الكتاب، يصرح بأن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي كاتب عثمان بن الأشهل، فالمفروض أن يكون الدافع للفداء هو النبي «صلى الله عليه وآله»، وهذا هو صريح الكتاب.. وهو ما حصل بالفعل.
- 2 - إنه «صلى الله عليه وآله» جعل ولاءه لنفسه وأهل بيته، ولم يدع أحد من زوجات النبي أن لها نصيباً من ولاء سلمان، أفلا يعتبر هذا إشارة إختصاص أهل البيت بغير الزوجات أيضاً؟!

تأدية المال لأصحابه:

وتذكر الروايات: أنه «صلى الله عليه وآله» هو الذي أدى فداء سلمان، في اتجاهين:

أحدهما: في غرس النخل المطلوب في الفداء.

فإن النبي «صلى الله عليه وآله» باشر غرس النوى بنفسه، وكان علي «عليه السلام» يعينه.

وكان «صلى الله عليه وآله» قد أمر سلمان بأن يُفَقِّرَ لها، ولا يضع منها شيئاً، حتى يكون النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي يضعها بيده، فغرسها «صلى الله عليه وآله»، فحملت من عامها (1).

(1) راجع: الثقات لابن حبان ج 1 ص 256 و 257 وتاريخ الخميس ج 1 ص 468 وحلية الأولياء ج 1 ص 195 وتاريخ بغداد ج 1 ص 169 وراجع 163 و 164 وطبقات المحدثين بأصبهان ج 1 ص 209 - 223 ودلائل النبوة لأبي نعيم (ط ليدن) ص 213 - 219 والسيرة النبوية لابن هشام ج 1 ص 228 - 236 وأسد الغابة ج 2 ص 330 و الطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 197 - 199 عن أبي يعلى، والمصنف للصنعاني ج 8 ص 418 و 420 وتهذيب الأسماء ج 1 ص 227 ومجمع الزوائد ج 9 ص 335 و 337 و 340 وقاموس الرجال ج 4 ص 427 و 428 وأنساب الأشراف (سيرة النبي «صلى الله عليه وآله») ج 1 ص 486 و 487 وبحار الأنوار ج 22 ص 265 و 367 و 390 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 18 ص 35 و 39 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 2 ص 57 وصفة الصفوة ج 1 ص 352 و 533 عن أحمد، وفي هامشه عن ابن هشام، وعن الطبراني في الكبير، وعن الخصائص للسيوطي ج 1 ص 48 عن دلائل البيهقي، ونفس الرحمن ص 2 - 6 عن قصص الأنبياء للراوندي، وعن المنتقى للكارزوني وعن السيرة الحلبية، = = وعن السيرة النبوية لابن هشام، وراجع: مسند أحمد ج 5 ص 438 و 439 و 440 و 441 و 444.

الثاني: تهيئة الذهب المطلوب، فقد جاءه «صلى الله عليه وآله» بعض أصحابه بمثل البيضة من ذهب، فدعى سلمان، وأعطاه إياها ليفي بها مال الكتابة، فأخذها فوزن منها أربعين أوقية، فوفى بها مال كتابته، وبقي منها مثل ما أعطاهم (1).

وذكروا أيضاً: أن عمر بن الخطاب حين رأى النبي «صلى الله عليه وآله» يغرس النوى، ويعينه علي «عليه السلام» بادر إلى غرس نخلة، فلم تعش، فانتزعها النبي «صلى الله عليه وآله» وغرسها بيده فحملت (2).

(1) راجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 1 ص 185 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 511 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 2 ص 383 والدرجات الرفيعة ص 204 ومسند أحمد ج 5 ص 443 ومجمع الزوائد ج 9 ص 336 والمعجم الكبير للطبراني ج 6 ص 226 ودلائل النبوة للأصبهاني ج 1 ص 363 ونصب الراية ج 6 ص 188 والسيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 1 ص 145 والشفاء بتعريف حقوق المصطفى ج 1 ص 332 وعيون الأثر ج 1 ص 91 والسيرة النبوية لابن كثير ج 1 ص 302 وسبل الهدى والرشاد ج 1 ص 109 وج 9 ص 504 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 1 ص 311 ونفس الرحمن في فضائل سلمان ص 78.

(2) مسند أحمد ج 5 ص 354 ومجمع الزوائد ج 9 ص 337 عن أحمد، والبخاري، = = ورجاله رجال الصحيح، ونصب الراية ج 6 ص 187 والسنن الكبرى للبيهقي ج 10 ص 321 والشمائل المحمدية للترمذي

ونقول:

هناك الكثير من النقاط التي يحتاج الإنسان إلى تسليط الضوء عليها نقتصر منها على ما يلي:

غرس عمر، أم غرس سلمان؟!:

تقدم: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قد تولى هو غرس النخل، مستعيناً بعلي «عليه السلام».. وقد نهى سلمان عن التدخل في هذا الأمر، فلا يمكن أن نصدق الرواية التي تدعي: أن سلمان قد غرس واحدة منها فلم تعش، فإن سيرة سلمان تدلنا على أنه لا يقدم على مخالفة أمر رسول الله «صلى الله عليه وآله».

ص 28 وتاريخ مدينة دمشق ج 21 ص 395 و 403 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 1 ص 357 وإمتاع الأسماع ج 5 ص 183 و ج 6 ص 338 و عيون الأثر ج 1 ص 91 وسبل الهدى والرشاد ج 1 ص 109 و ج 9 ص 502 وتاريخ الخميس ج 1 ص 468 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 18 ص 35 والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج 2 ص 58 و(ط دار الجيل) ج 2 ص 635 والتمهيد لابن عبد البر ج 3 ص 98 وقاموس الرجال ج 4 ص 227 وتهذيب تاريخ دمشق ج 6 ص 198 و 199 وشرح الشفاء لملا علي القاري ج 1 ص 384 ومزيل الخفاء في شرح ألفاظ الشفاء (مطبوع بهامش الشفاء نفسه) ج 1 ص 332 وبحار الأنوار ج 22 ص 390 والدرجات الرفيعة ص 205 ونفس الرحمن ص 16 ومناقب أهل البيت «عليهم السلام» للشيرازي ص 326 والمستدرک لحاكم ج 1 ص 16 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 1 ص 312.

ولو فرضنا: أن سلمان قد فعل ذلك متوهماً أنه هو صاحب العلاقة، وأنه يسوغ له أن يغرس ولو واحدة منها، لتكون بمثابة الذكرى، فإننا لا نجد مبرراً لمبادرة عمر إلى فعل شيء من ذلك دون سائر الصحابة.. إلا إن كان يريد أن يجرب حظه، فلعل المعجزة تظهر على يده كما ظهرت على يد الرسول «صلى الله عليه وآله»، لكي يصح قوله: «أنا زميل محمد»⁽¹⁾.

ولكن شاءت الإرادة الإلهية أن يحفظ ناموس النبوة، فأتى النخل كله، إلا النخلة التي غرسها عمر بن الخطاب، حتى عاد النبي «صلى الله عليه وآله»، فغرسها بيده الشريفة، فظهرت البركات، وتجلت بها الألفاف والكرامات، والدلائل والآيات..

انتزعها ثم غرسها:

وقد لوحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله»، لم يجز الكرامة على تلك النخلة التي غرسها عمر، بأن يلمسها وهي في موضعها، ويدعو لها بالحياة والإخضرار.. ولو أنه فعل ذلك لاستجاب الله تعالى له..

(1) تاريخ الأمم والملوك (ط مؤسسة الأعلمي وط الإستقامة) ج 3 ص 290 و 291 و الفايق في غريب الحديث ج 1 ص 400 و شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 12 ص 121 والجواهر ج 30 ص 146 والغدير ج 6 ص 212 والميزان ج 4 ص 298 وغريب الحديث لابن قتيبة ج 1 ص 263.

ولكنه أزال فعل عمر من أساسه، بأن انتزعها، ثم أعاد غرسها، ربما ليرمز لنا إلى بوار نفس الفعل الذي صدر عن عمر، فلا يصلح حتى للبناء عليه، لأنه ليس قابلاً للإصلاح أصلاً.. فإن معنى قابليته للإصلاح هو أن الفساد قد نال بعض الجهات فيه دون بعض، وهو ليس كذلك إذ لم يكن فيه أي شيء صالحاً ليصح ضم الجزء الآخر إليه بعد إصلاحه..

يضاف إلى ذلك: أنه لو ابقاها ثم لمسها ودعا، فعادت لها الحياة، فقد يتوهم متوهم، أو يدّعي مدع: أنها كانت مغروسة، وكان فيها قابلية الحياة، فعاشت لأجل ذلك، لا لفعل رسول الله «صلى الله عليه وآله». «وآله».

سلمان منا أهل البيت:

قال المبرد: كان «صلى الله عليه وآله» أدى إلى بني قريظة مكاتبة سلمان، فكان سلمان مولى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فقال علي بن أبي طالب «عليه السلام»: سلمان منا أهل البيت (1). ونحن لا ننكر أن يكون علي «عليه السلام» قد قال هذه الكلمة، ولكنه إنما قالها تبعاً لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإن الكل يعلم، أن كلمة: «سلمان منا أهل البيت» هي من كلام النبي «صلى الله عليه وآله»، جاءت رداً على عمر بن الخطاب، حين دخل فوجد سلمان في

(1) الكامل في الأدب ج 4 ص 14.

المجلس، فقال: من هذا العجمي المتصدر بين العرب؟! فصعد «صلى الله عليه وآله» المنبر، فخطب.. فكان مما قال: «سلمان منا أهل البيت»⁽¹⁾.

أو أنه «صلى الله عليه وآله» قال فيه هذه الكلمة حينما تنافس فيه الأنصار والمهاجرون، أو في مناسبة أخرى⁽²⁾.

(1) الغارات للثقفى ج 2 ص 823 والإختصاص ص 341 وبحار الأنوار ج 22 ص 348 ونفس الرحمن ص 127 و 128 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» للنجفى ج 1 ص 370 وجامع أحاديث الشيعة ج 14 ص 75.

(2) راجع: المستدرك للحاكم ج 3 ص 598 ومجمع الزوائد ج 6 ص 130 والمعجم الكبير للطبراني ج 6 ص 213 والدرر لابن عبد البر ص 170 ومجمع البيان ج 2 ص 269 وج 8 ص 126 والطبقات الكبرى لابن سعد ج 4 ص 82 وج 7 ص 319 وتاريخ مدينة دمشق ج 21 ص 408 وأسد الغابة ج 2 ص 331 وتهذيب الكمال ج 11 ص 250 وسير أعلام النبلاء ج 1 ص 539 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 235 وذكر أخبار إصبعان ج 1 ص 54 والكامل في التاريخ ج 2 ص 179 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 114 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 226 وج 13 ص 291 والسيرة النبوية لابن هشام (ط مكتبة محمد علي صبيح) ج 3 ص 708 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 192 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 634 والميزان ج 16 ص 292 وجامع البيان ج 21 ص 162 وتفسير الثعلبي ج 3 ص 40 وتفسير البغوي ج 3 ص 510

فهل يريد المبرد أن يبعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» عن أن يكون قد قال هذه الكلمة؟!

النبي ﷺ وغرس النخل:

وقد رأينا: أن النبي «صلى الله عليه وآله» أراد أن يغرس النوى بنفسه، بمساعدة أمير المؤمنين «عليه السلام»، ولم يسمح حتى لسلمان نفسه أن يتدخل في ذلك، ولو في واحدة منها.

وعدا عن أن ذلك يدل على اهتمام النبي «صلى الله عليه وآله» بسلمان، ويعد تكريماً له، فإنه تضمن إظهار معجزة له «صلى الله عليه وآله»، عضدتها معجزة أخرى تلمسها سلمان في الذهب الذي وزن منه أربعين أوقية⁽¹⁾، وبقي منه بقدر ما كان، مع أنه كان بقدر البيضة..

فقد كان الله تعالى يريد أن يُظهر هذه الكرامة، أو المعجزة

والجامع لأحكام القرآن ج 14 ص 129 ومناقب آل أبي طالب (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 75 وبحار الأنوار ج 10 ص 123 وج 17 ص 170 وج 18 = = ص 19 وج 20 ص 189 و 198 وج 22 ص 329 وج 22 ص 373 ودلائل الإمامة ص 140 والإحتجاج للطبرسي ج 1 ص 387 ومستدرك سفينة البحار ج 5 ص 128 و 133 وإختيار معرفة الرجال للطوسي ج 1 ص 59 والدرجات الرفيعة ص 210 و 218 وطرائف المقال ج 2 ص 602.

(1) الأوقية: وزن أربعين درهماً.

لرسوله، في هذه المناسبة، وفي هذا الوقت بالذات، لأن الناس كانوا بأمس الحاجة إليها، ولا سيما في ذلك المحيط الذي يحاول اليهود أن يثيروا فيه الشبهات حول النبوة والنبي «صلى الله عليه وآله».. فإن الانتصار في الحروب، وإن كان يحمل معه لمحات الإعجاز، ويزخر بدلائل الرعاية الإلهية، إلا أن ما تتركه تلك الحروب من آثار، وأثقال، وهموم ومشكلات، قد يجد فيه البعض منافذ للوسوسة، وتوظيف آثاره على الناس في زرع بذور الفتنة، وإثارة النعرات، والعصبيات والأحقاد..

شراكة علي عليه السلام:

وقد لوحظ: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد حرص على إشراك علي «عليه السلام» في التحضير لظهور هذه الكرامة الإلهية.. دون كل أحد سواه، في إشارة منه إلى موقع علي «عليه السلام» منه، ولا نريد أن نقول أكثر من ذلك.

إذا سمعت بشيء قد جاءني فأتني:

ولوحظ أيضاً: أنه «صلى الله عليه وآله» لم يبادر إلى صنع المعجزة في الذهب، بأن يأخذ حجراً أو تراباً، فيصير ذهباً، ثم يعطيه إياه، كما رأيناه في حالات أخرى، إذ قد يحاول الأعداء اتهمه بالسحر، إن هو قد فعل ذلك..

بل طلب من سلمان أن ينتظر مجيء شيء إليه، فلما جاءه الذهب

أرسل هو إلى سلمان فحضر، فأعطاه الذهب، الذي أهدي إليه، والذي لا يمكن ادعاء السحر، أو التمويه فيه، لأنه حقيقة ملموسة للآخرين معروفة لهم، وقد تمثلت الكرامة والمعجزة بظهور البركة فيها.. وهذا أدعى للتصديق، وأبعد عن التهمة.

توزيع المهام بين الأحباب:

ومما حدث بعد الهجرة، وبالذات بعد زواج علي بفاطمة «عليه السلام» وإن كان لا يمكننا تحديد تاريخ ذلك، قول علي «عليه السلام» لأمه، فاطمة بنت أسد «رضوان الله تعالى عليها»: إكف فاطمة بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله» سقاية الماء، وتكفيك الداخل: الطحن والعجن⁽¹⁾.

وروي عن علي «عليه السلام»، أنه قال: أهدي إلى رسول الله

(1) راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 256 والمعجم الكبير للطبراني ج 24 ص 353 وأنساب الأشراف (ط مؤسسة الأعلمي) ص 37 والمصنف لابن أبي شيبة ج 8 ص 156 وأسد الغابة ج 5 ص 517 والإصابة ج 4 ص 380 و (ط دار الكتب العلمية) ج 8 ص 268 والإستيعاب (مطبوع مع الإصابة) ج 4 ص 382 و (ط دار الجيل) ج 4 ص 1894 وإمتاع الأسماع ج 5 ص 352 وتاريخ الخميس ج 1 ص 468 والدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص 358 وتهذيب الكمال ج 35 ص 248 وسير أعلام النبلاء ج 2 ص 125 وتاريخ الإسلام ج 3 ص 621 وسبل الهدى والرشاد ج 11 ص 47 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 30 ص 134.

«صلى الله عليه وآله» حلة استبرق، فقال: اجعلها خمرأً بين الفواطم..
فشققتها أربعة أخمرة: خماراً لفاطمة بنت رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وخماراً لفاطمة بنت أسد، وخماراً لفاطمة بنت حمزة، ولم يذكر الرابعة، قال ابن حجر: قلت: ولعلها امرأة عقيل الآتية(1).
 ولعلها فاطمة التي اصطحبها «عليه السلام» حين الهجرة.
ونشير هنا إلى ما يلي:

- 1 - إن علياً «عليه السلام» لم يفرض على زوجته خدمة أمه، ولا فرض على أمه خدمة زوجته، بل هو طلب أن يتوزعا المهمات فيما بينهما.. كل منهما بحسب ما يناسب حاله..
- 2 - إنه «عليه السلام» تكلم بطريقة تفيد: أن ما طلبه من هذه كان مطلوباً من تلك، والعكس صحيح، وذلك لسببين:
أولهما: ليدل على أن أحداً ليس مكلفاً بخدمة أحد، بل كل إنسان مكلف بالطحن والعجن، والسقي لنفسه، فإذا كفاه أحد الناس شيئاً من ذلك، فإن مكافأته له بأن يكفيه هو شيئاً آخر تصبح طبيعية..

(1) راجع: الإصابة ج 4 ص 381 و (ط دار الكتب العلمية) ج 8 ص 271 وأسد = الغابة ج 5 ص 519 وعمدة القاري ج 22 ص 17 و 18 والآحاد والمثاني ج 1 ص 142 وج 5 ص 469 وشرح معاني الآثار ج 4 ص 254 والتمهيد لابن عبد البر ج 14 ص 251 والسيرة الحلبية (ط دار المعرفة) ج 2 ص 205 وسبل السلام للكحلاني ج 2 ص 86 وشرح مسلم للنووي ج 14 ص 50 وعون المعبود ج 11 ص 62 وعيون الأثر ج 2 ص 371.

ولو أنه «عليه السلام» فرض الأمر فرضاً عليهما بأن قال: عليك السقي، وعليها الطحن والعجن، لم يشعر أي من الطرفين بإحسان وجميل الطرف الآخر، ولم تتبلور لديه رغبة في مساعدته، لو وجده مغلوباً في الذي يتولاه..

الثاني: هذه الطريقة في البيان تعطي: أن العامل سوف يشعر بأنه مدين للطرف الآخر.. ويشعره بمحبته ومودته، وصفاء نيته تجاهه، ويبعد عنه أية حساسية معه.

3 - ثمة عناية خاصة من النبي «صلى الله عليه وآله» بهؤلاء الفواطم، فهو قد أوصى علياً أن يستصحبهنَّ في الهجرة، وهو يهتم بتهيئة موجبات الستر التام، والصون لهن، فهيأ لهن الخُمُر الساترة، لا الثياب الفاخرة.

النبي ﷺ يلقي الأموات الإمامة:

روى الكليني: أنه حين توفيت فاطمة بنت أسد حمل النبي «صلى الله عليه وآله» جنازتها على عاتقه، فلم يزل حتى أورد لها قبرها، وأخذها على يديه، ووضعها فيه، وانكب عليها طويلاً يناجيها، ولقنها ما تسأل عنه حتى إمامة ولدها «عليه السلام».

وحيثما سئل عن ذلك قال: اليوم فقدت بر أبي طالب، إن كانت لتكون عندها الشيء فتؤثرني به على نفسها، ولدها.. إلى آخر ما قال

«صلى الله عليه وآله» (1).

ونقول:

1 - بالنسبة للرواية الأولى نلاحظ ما يلي:

أنه «صلى الله عليه وآله» يلقي الأموات الإمامة، وهذا يدلنا على أمور، هي:

ألف: إن الأموات يسمعون، ويفهمون، ويحفظون هذا التلقين، وقد أكدت هذه الحقيقة في حرب بدر حين كلم رسول الله «صلى الله عليه وآله» قتلى المشركين، وهم في القليب، فلما سئل عن ذلك، قال: ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكنهم لا يستطيعون أن يجيبوني (2).

(1) الكافي ج 1 ص 453 وقاموس الرجال (الطبعة الأولى) ج 11 ص 6 و (ط) مركز النشر الإسلامي) ج 12 ص 310 وخصائص الأئمة ص 64 والروضة في فضائل أمير المؤمنين ص 40 والفضائل لشاذان ص 102 والإعتقادات في دين الإمامية للصدوق ص 58 وشرح أصول الكافي ج 7 ص 197 وبحار الأنوار ج 6 ص 279 وج 35 ص 180 وكشف اليقين ص 193 وجامع أحاديث الشيعة ج 19 ص 221 - 223 وموسوعة أحاديث أهل البيت «عليهم السلام» = = للنجفي ج 9 ص 25 وشرح إحقاق الحق (الملحقات) ج 15 ص 76 عن در بحر المناقب لابن حسويه (مخطوط) ص 15 وراجع: وفاء الوفاء المجلد الثاني ص 898.

(2) راجع: فتح الباري ج 7 ص 234 و 235 وتاريخ الخميس ج 1 ص 386 والسيرة الحلبية ج 2 ص 82 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 431 وحياة الصحابة ج 2 ص 333 و 334 وبحار الأنوار ج 19 ص 346 ومستدرك

كما أن علياً «عليه السلام» قد كلف قتل أعدائه في حرب

سفينة البحار ج 1 ص 300 ومسند أبي يعلى ج 6 ص 433 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 458 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 14 ص 179 وإمتاع الأسماع ج 12 ص 143 و 160 وعيون الأثر ج 1 ص 345 والميزان ج 9 ص 31 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 156 والكامل في التاريخ ج 2 ص 129 والبداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 1 ص 158 ج 3 ص 357 والسيرة النبوية لابن هشام (ط = مكتبة محمد علي صبيح وأولاده) ج 2 ص 466 والسيرة النبوية لابن كثير ج 2 ص 449 و 452 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 55 وقصص الأنبياء لابن كثير ج 1 ص 162 وإعانة الطالبين ج 2 ص 160 ومسند أحمد ج 1 ص 27 وج 3 ص 104 و 220 و 262 وصحيح البخاري (ط دار الفكر) ج 2 ص 101 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 8 ص 163 و 164 وكتاب السنة لابن أبي عاصم ص 411 والسنن الكبرى للنسائي ج 1 ص 665 ومسند أبي يعلى ج 1 ص 130 وج 6 ص 72 و 433 و 460 وصحيح ابن حبان ج 14 ص 424 و 458 والمعجم الصغير للطبراني ج 2 ص 113 وكنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 10 ص 377 و 392 وتاريخ مدينة دمشق ج 38 ص 260 وتاريخ الإسلام للذهبي ج 2 ص 63 و 83 والمعجم الأوسط للطبراني ج 8 ص 219 والمصنف لابن أبي شيبة ج 8 ص 480 ومنتخب مسند عبد بن حميد ص 364 وسنن النسائي ج 4 ص 110 ومجمع الزوائد ج 6 ص 91 ومسند أبي داود ص 9 والديباج على مسلم ج 6 ص 205 وعمدة القاري ج 8 ص 201.

الجمال (1).

ب: إن هذا التلقين لا يزال سنة جارية، يمارسها أهل الإيمان مع الأموات منهم..

ج: إن السؤال في القبر عن أمور بعينها ثابت وواقع، فلا بد من إعداد الجواب.

د: إن إمامة علي «عليه السلام» هي مما يسأل عنه الأموات أيضاً..

هـ: إن السؤال عن الإمامة يشير إلى أنها ليست مجرد حكومة وخلافة، بل هي معنى أوسع وأكبر يجعلها أمراً عقائدياً أيضاً، بالإضافة إلى أبعاد أخرى كامنة فيها..

و: إن سؤال فاطمة بنت أسد عن الإمامة بعد موتها كان في حال حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، وقبل أن يكون لخلافة غير النبي وحاكميته الفعلية مورد..

2 - بالنسبة للرواية الثانية نلاحظ أيضاً:

ألف: إن قول النبي «صلى الله عليه وآله»: اليوم فقدت برّ أبي طالب يشير إلى أن فاطمة بنت أسد، قد واصلت برها به، الذي تعلمته

(1) الجمال للشيخ المفيد ص 391 و (ط مكتبة الداوري - قم) ص 209 والإرشاد للمفيد ج 1 ص 254 والجمال لابن شذقم ص 153 وبحار الأنوار ج 32 ص 207 وأعيان الشيعة ج 1 ص 461.

من أبي طالب «عليه السلام»، حتى كأنه «صلى الله عليه وآله» كان يشعر بحياة أبي طالب إلى تلك اللحظة.

ب: أي برّ هذا الذي يتواصل كل هذه السنوات؟! وكيف شعر «صلى الله عليه وآله» بفقد ذلك البرّ في اليوم الأول؟! إن ذلك يحتاج إلى التفسير.

الفصل الثامن:

علي x في بني النضير..

بنو النضير بعد قتل ابن الأشرف:

لقد فاجأت نتائج حرب بدر اليهود، وقام كعب بن الأشرف بتحريك واسع ضد المسلمين، حتى لقد ذهب إلى مكة ليحرضهم على حرب رسول الله «صلى الله عليه وآله»، وهجا النبي «صلى الله عليه وآله»، وصار يشيب بنساء المسلمين في شعره، حتى آذاهم..

فانتدب النبي «صلى الله عليه وآله» إليه من قتله، فخافت اليهود خوفاً شديداً، وذهبوا إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فدعاهم إلى أن يكتب بينه وبينهم صلحاً..

قالوا: فذلك الكتاب مع علي (1).

ونقول:

ألف: قتل كعب بن الأشرف فلا يعد فتكاً، لأنه كان كافراً معلناً بعداوته، ومحارباً، والمحارب تترصد غفلته ويقتل، وليس له أن

(1) المصنف للصنعاني ج 5 ص 204 ومجمع الزوائد ج 6 ص 195 وتفسير القرآن للصنعاني ج 1 ص 142 وجامع البيان ج 4 ص 267 وراجع الحديث أيضاً في: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 23 ودلائل النبوة للبيهقي (ط دار الكتب العلمية) ج 3 ص 198 وراجع: المغازي للواقدي ج 1 ص 192.

يدعى أنه آمن، وأن قتله من الفتك الممنوع، فإن الفتك الممنوع هو قتل من لم يعلن الحرب.

ولذلك لم يقتل مسلم بن عقيل عبيد الله بن زياد، الذي كان يتظاهر بالإسلام. وقال: الإسلام قيد الفتك.

ب: وقد يتساءل البعض هنا عن سر كون هذا الكتاب مع علي «عليه السلام»، فهل يشير ذلك إلى خصوصية له «عليه السلام» فيما يرتبط بالمجال السياسي المتعلق برسول الله «صلى الله عليه وآله»، أو حتى فيما يرتبط بموقعه «عليه السلام» من بعده؟!

بنو النضير ينقضون العهد:

ويذكر المؤرخون هنا غزوة النبي «صلى الله عليه وآله» لبني النضير، وسببها: أنه كان هناك عهد بين بني النضير وبين النبي «صلى الله عليه وآله»، وبالإستناد إلى ذلك العهد، فجاءهم النبي «صلى الله عليه وآله» في أقل من عشرة أشخاص من أصحابه يستعينهم في دية قتيلين من بني عامر كان عمرو بن أمية الضمري قتلها دون أن يشعر بوجود عهد بين قبيلتهما وبين النبي «صلى الله عليه وآله»، وحلف وعهد آخر كان بين بني عامر وبين بني النضير أيضاً..

فرحب به بنو النضير، ولكنهم حين رأوه في قلة من أصحابه تأمروا على قتله، بإسقاط رحي عليه من سطح المنزل الذي كان «صلى الله عليه وآله» يجلس مع بعض أصحابه إلى جواره..

فأخبر جبرئيلُ رسولَ الله «صلى الله عليه وآله» بأمرهم، فخرج «صلى الله عليه وآله» راجعاً إلى المدينة، ثم دعا علياً «عليه السلام»، وقال: لا تبرح مقامك، فمن خرج عليك من أصحابي، فسألك عني، فقل: توجه إلى المدينة.

ف فعل ذلك علي، حتى انصبوا إليه، ثم تبعوا النبي «صلى الله عليه وآله» ولحقوا به.

وأرسل «صلى الله عليه وآله» إلى بني النضير يأمرهم بالجلاء، لأنهم نقضوا العهد، فرفضوا ذلك استناداً إلى وعود المنافقين لهم بنصرتهم.. فقدم النبي «صلى الله عليه وآله» لحصارهم، وقال لعلي «عليه السلام»: تقدم إلى بني النضير.

فأخذ «عليه السلام» الراية وتقدم، وأحاط بحصنهم.

وقال الواقدي: استعمل علياً «عليه السلام» على العسكر، وقيل: أبا بكر، وقاتلهم إلى الليل حتى أظلموا(1).

(1) المغازي للواقدي ج 1 ص 371 وراجع: السيرة الحلبية ج 2 ص 265 وتفسير القمي ج 2 ص 359 وبحار الأنوار ج 20 ص 164 و 168 وتفسير الثعلبي ج 4 ص 35 وتفسير البغوي ج 2 ص 19 والأصفي ج 2 ص 1281 والصابي ج 5 ص 153 وج 7 ص 148 وعمدة القاري ج 17 ص 125 والميزان ج 9 ص 127 وتاريخ الخميس ج 1 ص 460 وشرح بهجة المحافل ج 1 ص 214 وراجع: الطبقات الكبرى لابن سعد ج 2 ص 57.

الفتح على يد علي x:

وضرب قبته «صلى الله عليه وآله» في أقصى بني خطمة من البطحاء.

فلما أقبل الليل رماه رجل من بني النضير بسهم، فأصاب القبة، فأمر النبي «صلى الله عليه وآله» أن تحول قبته إلى السفح، وأحاط بها المهاجرون والأنصار. (وعند الواقدي: أنها حولت إلى مسجد الفضيخ).

فلما اختلط الظلام فقدوا أمير المؤمنين «عليه السلام»؛ فقال الناس: يا رسول الله، لا نرى علياً.

فقال «صلى الله عليه وآله»: أراه⁽¹⁾ في بعض ما يصلح شأنكم. فلم يلبث أن جاء برأس اليهودي الذي رمى النبي «صلى الله عليه وآله» - وكان يقال له: عزورا - فطرحه بين يدي النبي «صلى الله عليه وآله».

فقال له النبي «صلى الله عليه وآله»: كيف صنعت؟!

فقال: إني رأيت هذا الخبيث جرياً شجاعاً؛ فكمنت له، وقلت: ما أجراه أن يخرج إذا اختلط الليل، يطلب منا غرة.

فأقبل مصلاً بسيفه، في تسعة نفر من اليهود؛ فشددت عليه،

(1) في مغازي الواقدي، والسيرة الحلبية: دعوه فإنه في بعض شأنكم.

وقتلته، فأقلت أصحابه، ولم يبرحوا قريباً؛ فابعث معي نفرأ فإني أرجو أن أظفر بهم.

فبعث رسول الله «صلى الله عليه وآله» معه عشرة، فيهم أبو دجانة سماك بن خرشة، وسهل بن حنيف؛ فأدركوهم قبل أن يلجوا الحصن؛ فقتلوهم، وجأؤوا برؤوسهم إلى النبي «صلى الله عليه وآله» فأمر أن تطرح في بعض آبار بني خطمة.

وكان ذلك سبب فتح حصون بني النضير.

وفي ذلك يقول حسان بن ثابت:

لله أي كريهة أبليتها ببني قريظة والنفوس
تطلع

أردى رئيسهم وآب بتسعة طوراً يشلهم⁽¹⁾ وطوراً يدفع

إلى أن تقول الرواية: فيئسوا من نصرهم (أي من نصر المنافقين لهم)، فقالوا: نحن نخرج من بلادك الخ..⁽²⁾.

(1) يشلهم بالسيف: يضربهم ويطردهم.

(2) راجع ما تقدم في المصادر التالية: الإرشاد للمفيد ص 49 - 50 و (ط دار المفيد) ج 1 ص 92 - 93 وبحار الأنوار ج 20 ص 172 و 173 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 196 و 197 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 1 ص 169 و 170 والمغازي للواقدي ج 1 ص 371 و 372 وكشف الغمة للأربلي ج 1 ص 200 والسيرة الحلبية ج 2 ص 265 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 562 والسيرة النبوية لدحلان ج 1 ص 262 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 322

قال ابن إسحاق: وقال علي بن أبي طالب، وقال ابن هشام: قالها رجل من المسلمين، ولم أر أحداً يعرفها لعل:

| | |
|--------------------------|---------------------------|
| عرفت ومن يعتدل يعرف | وأيقنت حقاً ولم أصدف |
| عن الكلم المحكم اللاء من | لدى الله ذي الرأفة الأراف |
| رسائل تدرس في المؤمنين | بهن اصطفى أحمد |
| المصطفى | |

| | |
|--------------------------|-------------------------|
| فأصبح أحمد فينا عزيزاً | عزيز المقامة والموقف |
| فيا أيها الموعدوه سفاهاً | ولم يأت جوراً ولم يعنف |
| ألستم تخافون أدنى العذاب | وما آمن الله كالأخوف |
| وأن تصرعوا تحت أسيافه | كمصرع كعب أبي الأشرف |
| غداة رأى الله طغيانه | وأعرض كالجمل الأجنف |
| فأنزل جبريل في قتله | بوحى إلى عبده ملطف |
| فدس الرسول رسولاً له | بأبيض ذي هبة مرهف |
| فباتت عيون له معولات | متى ينزع كعب لها تذرف |
| وقلن لأحمد ذرنا قليلاً | فإننا من النوح لم نشترف |
| فخلاهم ثم قال اظعنوا | دحوراً على رغم الأنف |
| وأجلى النضير إلى غربة | وكانوا بدار ذوى أخرف |

إلى أذرع رداً وهم على كل ذي نمر أعجف

ونقول:

أبو بكر قائد العسكر:

ما زعمه الواقدي من أن ثمة من قال: بأن النبي «صلى الله عليه وآله» جعل أبا بكر على العسكر، لا يمكن أن يكون صحيحاً، وذلك لما يلي:

أولاً: ما تقدم في غزوة أحد، من أن علياً «عليه السلام» كان حامل لواء رسول الله «صلى الله عليه وآله» في بدر وفي كل مشهد..
ثانياً: إن ما ذكره الواقدي لم يعرف قائله، ولا مستنده، في حين أن الكثيرين صرحوا: بأن القيادة وراية العسكر في بني النضير - بالتحديد، كانت لعلي «عليه السلام»⁽¹⁾.

(1) الثقات لابن حبان ج 1 ص 242 والطبقات الكبرى لابن سعد (ط مؤسسة الأعلمي) ج 2 ص 58 وج 2 ص 123 ووفاء الوفاء ص 689 وتاريخ الخميس ج 1 ص 461 وعيون الأثر ج 2 ص 25 وبحار الأنوار ج 20 ص 165 و 169 عن الكازروني وغيره، وراجع: الكامل في التاريخ ج 2 ص 74 وتاريخ الأمم والملوك ج 2 ص 555 وزاد المعاد ج 1 ص 71 وحبیب السیر ج 1 ص 355 والسيرة الحلبية ج 2 ص 264 و 265 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 562 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 189 وسبل الهدى والرشاد ج 4 ص 322 والسيرة النبوية لدحلان ج 1 ص 261 وتفسير القمي ج 2 ص 359 والصابي ج 5 ص 154 وج 7 ص 148 ونور الثقلين ج 5

ثالثاً: صرحوا أيضاً بأن رسول الله «صلى الله عليه وآله» لم يؤمر على علي «عليه السلام» أحداً⁽¹⁾.

رابعاً: لم يكن أبو بكر معروفاً بشجاعة وبسالة، وهو بالأمس قد فر في أحد، ويبدو أنه بقي معتصماً بالجبل مع طائفة من الفارين إلى أن عاد المشركون إلى بلادهم، كما أنه في بدر نأى بنفسه عن الحرب، وبقي في العريش محتمياً برسول الله، ومتترساً به.

ص 272 والأصفي ج 2 ص 1282 وشرح الأخبار ج 1 ص 321 والميزان ج 19 ص 208.

(1) راجع: مناقب آل أبي طالب ج 4 ص 223 و (ط المكتبة الحيدرية) ج 3 ص 351 = و 404 وكتاب سليم بن قيس (بتحقيق الأنصاري) ص 418 ودلائل الإمامة ص 261 وشرح الأخبار ج 1 ص 320 ونوادر المعجزات ص 144 ومدينة المعاجز ج 5 ص 434 والطرائف لابن طاووس ص 277 وبحار الأنوار ج 37 ص 335 وج 38 ص 79 و 188 وج 47 ص 127 وج 49 ص 209 وخلاصة عبقات الأنوار ج 7 ص 121 والنص والإجتهد ص 338 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 4 ص 96 والغدير ج 1 ص 212 وأبو هريرة للسيد شرف الدين ص 123 و 135 وقاموس الرجال للتستري ج 12 ص 151 ونهج الإيمان ص 467 و مسند الإمام الرضا للعطاردي ج 1 ص 114 وتنبيه الغافلين لابن كرامة ص 19 وإعلام الوري ج 1 ص 315 والدر النظيم ص 248 وفصل الحاكم في النزاع والتخاصم ص 215 وغاية المرام ج 2 ص 316 والصراط المستقيم ج 2 ص 9 و 304 والشافعي في الإمامة ج 2 ص 65.

خامساً: إن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يريد أن يلقي الرعب في قلوب الأعداء، فيسقط بذلك مقاومتهم، ولا يريد أن يعرض أرواح المؤمنين للخطر، فإن كان ولا بد من خسائر، فالمطلوب هو أن تكون في أدنى مستوى ممكن..

وهو يعرف أن ما فعله علي «عليه السلام» في بدر وفي أحد، ثم لحاقه بالمشركين إلى حمراء الأسد، وفرارهم من مواجهته، قد أصبح على كل شفة ولسان، وأصبح اسمه مرعباً، لا سيما لليهود الذين هم أحرص الناس على حياة (أي مهما كانت تافهة، وحقيرة، وذليلة).. فهل يترك علياً والحال هذه، ويجعل قيادة جيشه لمن عرف الناس بهزيمته هنا وتحاشيه للحرب هناك؟!..

الشعور بالمسؤولية:

لا شك في أن ثمة قواعد عامة، من شأنها أن تساعد الإنسان على بلوغ أهدافه، وأن تصونه عن المزالق، وتحفظه من المهالك، شرط أن يعيها الإنسان، ويعرف قيمتها، ويحسن الاستفادة منها، من خلال دقة معرفته بمواردها ومصادرها، ومنطبيقاتها، وهي تغنيه عن التلقين المستمر، والذي يصبح تكراراً مملأ حين تتشابه الموارد، وتتشابه معالجاتها..

فضلاً عن أن هذا التلقين قد لا يتوفر له، إذ قد يواجه بعض العوائق في الحصول عليه، أو يعرض الخلل في وسائل الوصول إليه، الأمر الذي يؤدي إلى الإخلال بمستوى الطمأنينة لهذا التلقين، أو

الإعتماد عليه بسبب الشوائب التي لحقت به..

وأمر المؤمنين «عليه السلام» كان يعرف واجبه وما هو المطلوب منه لمواجهة خطر اليهود، فكان يندفع لإنجاز ذلك الواجب، معتمداً على الله تعالى، من دون الحاجة إلى إصدار الأوامر له، حين لا يكون لهذه الأوامر أثر في الإعلام بالمطلوب، لأنه عارف به، واقف عليه، فيتمحض تأثيرها في إيجاد الدافع، الذي لا ريب في وجوده لديه أيضاً، في أفضل حالاته وأقصى درجاته.. فيكون تسجيل الأمر في مورده من باب تحصيل الحاصل أيضاً.

وهذا الشعور بالمسؤولية، والإندفاع لإنجاز المهمات، لم نجده عند سائر الصحابة الذين كانوا حاضرين مع النبي «صلى الله عليه وآله»، وشهدوا ما شهد علي، وعينوا ما عينه، وعرفوا ما عرف..

لا أخفي عنكم سراً إلا في حرب:

وقد رأينا أن أمير المؤمنين «عليه السلام» انطلق للقيام بواجبه، مراعيًا عنصر السرية التامة، على قاعدة: استعينوا على قضاء حوائجكم بالكتمان..

وعلى قاعدة: إن لكم عليّ أن لا أحتجز عنكم سراً إلا في حرب(1).

(1) نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 3 ص 79 والأمالى للطوسي ج 1 ص 221 و (ط دار الثقافة) ص 217 وبحار الأنوار ج 33 ص 76 و 469 وج 72

وقد كانت المهمة عسكرية حربية هنا، ثم رأينا كيف راعى النبي «صلى الله عليه وآله» خصوصية السرية فيها أيضاً، حين سئل عن علي «عليه السلام» فأشار إلى أنه في مهمة، ولكنه لم يفصح لهم عن طبيعتها، بل هو لم يشر إلى طابعها: هل هو عسكري، أو استطلاعي، أو تمويني، أو غير ذلك.

ولو أن النبي أو علياً «صلوات الله وسلامه عليهما وعلى آلهما» أفصحا عن شيء من ذلك، فإن المناققين قد يوصلون الخبر إلى بني النضير، وربما يتمكن بنو النضير من إفشال المهمة، أو على الأقل يتمكنون من تقليل مستويات النجاح فيها، ولو من خلال إنجاد سريرتهم العاملة، أو مساعدتها على الفرار والنجاة، أو الإختفاء في الأمكنة المناسبة.

دراسة شخصية العدو:

وقد قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: «إني رأيت هذا الخبيث جرياً شجاعاً، فكمنت له، وقلت: ما أجرأه أن يخرج إذا اختلط الليل فيطلب منا غرة».

وهذا يعطينا أمرين:

ص354 وميزان الحكمة للريشهري ج1 ص124 وأعيان الشيعة ج1
ص463 والمعياري والموازنة ص104 وشرح النهج للمعتزلي ج17
ص16 صفين للمنقري ص107 ونهج السعادة ج4 ص229.

الأول: أنه لا بد من دراسة شخصية العدو، وحالاته، وخصائصه.

الثاني: أن تكون لدينا القدرة على توقع ما يمكن أن يقدم عليه ذلك العدو، من خلال فهمنا لحالاته، وطبيعة تفكيره..

الثالث: المبادرة إلى تفويت الفرصة عليه، وضربه قبل أن يتمكن من فعل أي شيء، وعدم الإنتظار لما يصدر منه وعنه، فلا تكون حركتنا مجرد ردات فعل لما يكون منه.

وهذه المعرفة بالعدو، ثم توقع طبيعة تصرفاته، ثم الإقدام على توجيه الضربات المناسبة له، تجعل في الحرب حيوية، وتعطيها معنى جديداً في أسلوبها وفي حركتها، ثم في نتائجها. وبذلك يفقد العدو القدرة على التركيز، ويقع في حالة من الإرباك والضياع.. وهذا هو الذي يقرر مصير الحرب.

إختيار القيادات:

وبناء على ما ذكرناه آنفاً: تمس الحاجة إلى قيادات ذات قدرات وكفاءات فكرية وتحليلية، ومعرفة بأحوال العدو أفراداً وجماعات، ودراسة حالاتهم وشخصياتهم.. كما لا بد من جمع المعلومات المختلفة عن العناصر المؤثرة في جيشه.

كما أن ذلك يشير إلى ضرورة الإلمام بعلوم أخرى غير العلوم العسكرية مما له مساس بالحرب، وليعطي المزيد من القدرة على

التنبؤ بما يمكن أن يفكر فيه العدو، أو يخطط له..

ولا بد من طرح كافة الخيارات، وبحث مختلف الافتراضات، وكل ما هو معقول، أو غير معقول، مما يمكن أن يلجأ إليه العدو. فلا يتمكن العدو من أن يفاجئنا بأي إجراء أو تصرف، يجعلنا نتصرف معه من موقع العفوية، والإرتجال، أو الإنفعال..

العمليات الوقائية ومفاجأة العدو:

ثم إن هذه المبادرة من أمير المؤمنين «عليه السلام» تؤذن بضرورة القيام بضربات وقائية، تهدف إلى إفشال المخططات المحتملة للعدو..

كما أنها تتضمن الاستفادة من عنصر المفاجأة الذي يصرف اهتمامات العدو إلى التفكير بحفظ نفسه، عوضاً عن وضع الخطط لمهاجمة غيره..

والعنصر الثالث: هو أن هذه الضربة كانت في مواقع العدو، التي يشعر فيه بالأمن، وحرية الحركة، وهذا يمثل ضربة روحية له تكسر من عنفوانه، وتطيح بكبريائه.. فإنه ما عُزي قوم في عقر دارهم إلا ذلوا(1).

(1) راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج 1 ص 67 والكافي ج 5 ص 4 ودعائم الإسلام ج 1 ص 390 ومصباح البلاغة (مستدرك نهج البلاغة) ج 1 ص 310 وج 3 ص 3 وكتاب سليم بن قيس ص 213 والغارات للثقي ج 2

قاتل العشرة هو علي x:

إن شعر حسان الأنف الذكر يدل علي: أن علياً «عليه الصلاة والسلام» هو الذي آب بالتسعة، وأنه قد قتل بعضهم، وآب بالبعض الآخر أحياء.

ولعل دور العشرة الذين أرسلهم رسول الله «صلى الله عليه وآله» معه قد اقتصر على أمور ثانوية وهامشية في عملية أسر التسعة، أو قتلهم، وإن الدور المصيري والأهم إنما كان لأمير المؤمنين «عليه السلام».

ولأجل ذلك لا يصغى إلى ما ذكره الحلبي، من إرسال العشرة مع

ص 475 وشرح الأخبار ج 2 ص 75 والإرشاد للمفيد ج 1 ص 281 والإحتجاج للطبرسي ج 1 ص 256 والمبسوط للسرخسي ج 10 ص 35 وعيون الحكم والمواعظ ص 110 وبحار الأنوار ج 29 ص 465 وج 34 ص 64 و 138 ورياض السالكين ج 1 ص 560 وجامع أحاديث الشيعة ج 13 ص 9 والغدير ج 11 ص 17 ونهج السعادة ج 2 ص 561 و 571 وج 5 ص 313 وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج 2 ص 74 و 84 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 206 والجامع لأحكام القرآن ج 8 ص 292 والأخبار الطوال ص 211 و 310 وشرح السير الكبير ج 3 ص 894 وأنساب الأشراف ص 382 والجوهرة في نسب الإمام علي وآله ص 76 والإمامة والسياسة (تحقيق الزيني) ج 1 ص 130 و (تحقيق الشيري) ج 1 ص 172.

علي «عليه السلام» كان لقتل التسعة فقتلوهم، وطرحوهم في بعض الآبار، قال الحلبي: «..وفي هذا رد على بعض الرافضة حيث ادّعى: أن علياً هو القاتل لأولئك العشرة»⁽¹⁾.

علي x فاتح بني النضير:

وكان من الطبيعي: أن يكون لهذه الضربة تأثير كبير على معنويات بني النضير، وأن يضج الرعب في قلوبهم. فإن تصدي رجل واحد من المسلمين لعشرة منهم، ثم قتل العشرة جميعاً، يؤذن بأن المسلمين قادرون على إبادةهم، واستئصال شأفتهم بسهولة ويسر. وإذا كان يمكن اعتبار حرق الأشجار وقطعها تهديداً، وممارسة لمستوى من الضغط، قد يتم التراجع عنه، حين يؤول الأمر إلى مواجهة خيار سفك الدماء، وإزهاق الأرواح، فإن هذا التراجع قد أصبح الآن غير محتمل على الإطلاق، بعد أن باشر المسلمون عملاً عسكرياً بهذا المستوى، وبهذه الشدة والصلابة والتصميم. ولقد باشر هذا الأمر رجل هو أقرب الناس إلى رسول الله، وأعرفهم بنواياه وآرائه، وأشدّهم اتباعاً له. رجل عرفوا بعض مواقفه المرعبة في بدر، وفي أحد.. وهو علي بن أبي طالب «عليه الصلاة والسلام».

(1) السيرة الحلبية ج 2 ص 265 و (ط دار المعرفة) ج 2 ص 562 وأعيان الشيعة ج 1 ص 260 و 392.

إذا.. وبعد أن تخلى عنهم حلفاؤهم، ولم يف لهم المنافقون بما وعدوهم به، فإنهم لم يبق لهم إلا هذه الأحجار التي يختبئون خلفها كالفئران. ولكن إلى أي حد يمكن لهذه الحجارة أن تدفع عنهم، وكيف وأنى لهم برد هجوم الجيش الإسلامي عنها حين يصمم على تدميرها؟!!

فقد جاءهم ما لم يكن بالحسبان، (فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ) (1) و «كان ذلك سبب فتح حصون بني النضير» كما تقدم في النص السابق.

هذا كله بالنسبة لبني النضير، وأما بالنسبة للمسلمين أنفسهم، فإن هذه الضربة الموفقة لا بد أن تقوي من معنوياتهم، وقد حصنتهم من أن الضعف والوهن لدى المواجهة الأولى مع عدو لا يرون سبيلاً إليه، ما دام بالحصون المنيعة، بالإضافة إلى إعتقاد الكثيرين أن لديه قدرات قتالية عالية.

ومما ذكرناه: يتضح معنى العبارة المنقولة عن النبي «صلى الله عليه وآله» هنا، حينما سئل عن علي «عليه السلام» حيث يقول: «أراه في بعض ما يصلح شأنكم».

فإن هذه العملية كان لها أثر كبير في إصلاح شأن المسلمين - كل المسلمين - وإفساد أمر أعدائهم، ودحرهم وكسر شوكتهم، حيث أتاها

(1) الآية 2 من سورة الحشر.

الله من حيث لم يحتسبوا.

قتل قائد المجموعة:

ونلاحظ أيضاً: أن الهدف العسكري الذي وضعه علي «عليه السلام»، هو قتل قائد المجموعة بالذات.

وهذا العمل يعتبر نموذجياً، وناجحاً من الناحية العسكرية مائة في المائة، فإن حدوث فراغ على مستوى القيادة يزعزع كل الثوابت، ويفقد المجموعة بأسرها كل فاعليتها وحيويتها، وتتحول إلى ركام خاو، ورماد خامد وهامد.

أموال بني النضير:

إن أموال بني النضير كانت خالصة لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، لأن المسلمين لم يوجفوا عليها بخيل ولا ركاب، بل قذف الله الرعب في قلوبهم، فرضوا بالجلاء عن منازلهم إلى، خيبر كما قال عمر بن الخطاب(1). هذا إن لم نقل إنها لعلي «عليه السلام» وحده،

(1) مسند أحمد ج 1 ص 25 وفتح القدير ج 5 ص 199 عن الصحيحين وغيرهما، ومسند أبي عوانة ج 4 ص 132 و 140 وصحيح البخاري ج 3 ص 128 و (ط دار الفكر) ج 3 ص 227 و ج 6 ص 58 وصحيح مسلم (ط دار الفكر) ج 5 ص 151 وسنن الترمذي ج 3 ص 131 وتفسير القرآن العظيم ج 4 ص 335 والجامع لأحكام القرآن ج 8 ص 14 و ج 18 ص 11 وأحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 429 وفتوح = = البلدان ج 1 ص 20 و 34 والجامع الصحيح ج 4

لأنه هو الفاتح الرابع.. كما اتضح مما سبق.

وعلى هذا فإن أعطى النبي «صلى الله عليه وآله» بعض

ص 216 و سنن النسائي ج 7 ص 132 والتراتب الإدارية ج 1 ص 393 و سنن أبي داود ج 3 ص 141 و (ط دار الفكر) ج 2 ص 22 و السنن الكبرى للبيهقي ج 6 ص 296 و نيل الأوطار ج 8 ص 230 و الخراج للقرشي ص 34 و المغني لابن قدامة ج 7 ص 308 و 309 و التبيين ج 9 ص 561 و 562 و مختصر المزني ص 148 و كتاب الأم للشافعي ج 4 ص 146 و الشرح الكبير لابن قدامة ج 10 ص 548 و بداية المجتهد لابن رشد الحفيد ج 1 ص 323 و بحار الأنوار ج 29 ص 348 و كتاب المسند للشافعي ص 322 و شرح مسلم للنووي ج 12 ص 70 و فتح الباري ج 6 ص 69 و 143 و عمدة القاري ج 14 ص 185 و ج 19 ص 224 و السنن الكبرى للنسائي ج 3 ص 46 و ج 5 ص 377 و ج 6 ص 484 و مسند أبي حنيفة ص 258 و معرفة السنن والآثار ج 5 ص 112 و التمهيد لابن عبد البر ج 8 ص 169 و كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج 4 ص 522 و أحكام القرآن لابن إدريس الشافعي ج 1 ص 154 و البداية والنهاية (ط دار إحياء التراث العربي) ج 4 ص 91 و ج 6 ص 61 و إمتاع الأسماع ج 2 ص 294 و ج 13 ص 147 و السيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 153 و راجع: أحكام القرآن لابن العربي ج 4 ص 1772 و الدر المنثور ج 6 ص 192 عن بعض من تقدم، و عن ابن المنذر، و الأموال ص 14 و تاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص 123 و تاريخ المدينة لابن شبة ج 1 ص 208 و السيرة النبوية لدحلان ج 1 ص 262 و 263 و الإكتفاء ج 2 ص 148 و معجم البلدان ج 5 ص 290 و مدارك التنزيل مطبوع بهامش لباب التأويل ج 4 ص 247 لكن ليس في المصادر الثلاثة الأخيرة: أن القائل هو عمر.

أصحابه شيئاً من أموالهم، فإنما كان ذلك منه «صلى الله عليه وآله» على سبيل التفضل والإحسان(1) ..

ولكن الهيئة الحاكمة بعد رسول الله «صلى الله عليه وآله» اغتصبت هذه الأموال من أهلها.. وصار أهلها يطالبون بها.

وسنعالج هذا الموضوع إن شاء الله في موضع آخر من هذا الكتاب، حين نتحدث عن مصادرة أموال رسول الله «صلى الله عليه وآله» بعد وفاته من قبل الذين أبعادوا أمير المؤمنين «عليه السلام» عن مقامه الذي جعله الله تعالى له، ونصبه فيه رسول الله «صلى الله عليه وآله» يوم الغدير..

علي x وعثمان في بني النضير:

ونذكر العلامة الحلي «رحمه الله»: أن السدي روى أن قوله تعالى: (وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ)(2) نزل في عثمان.

قال: لما فتح رسول الله «صلى الله عليه وآله» بني النضير، فغنم أموالهم قال عثمان لعلي: انت رسول الله فسله أرض كذا وكذا، فإن أعطاكها فأنا شريكك فيها، وآتيه أنا فأساله إياها، فإن أعطانيها، فأنت

(1) راجع كتابنا الصحيح من سيرة النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج9 فصل: «كي لا يكون دولة بين الأغنياء».

(2) الآية 47 من سورة النور.

شريكي فيها.

فسأله عثمان أولاً، فأعطاه إياها، فقال علي أشركني.

فأبى عثمان، فقال: بيني وبينك رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فأبى أن يخاصمه إلى النبي.

فقيل له: لم لا تنطلق معه إلى النبي؟!

فقال: هو ابن عمه، فأخاف أن يقضي له.

فنزل قوله تعالى: (وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ، وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ، أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ)(1).

فلما بلغ عثمان ما أنزل الله فيه أتى النبي «صلى الله عليه وآله»، فأقر لعلي بالحق(2).

(1) الآيات 48 - 50 من سورة النور.

(2) نهج الحق (مطبوع مع دلائل الصدق) ج 3 ق 1 ص 203 و (ط دار الهجرة) ص 305 والبرهان (تفسير) ج 5 ص 410 عن السدي، وبحار الأنوار ج 31 ص 238 و 239 ولا بأس بمراجعة ج 22 ص 98 والطرائف لابن طاووس ص 493.

ونقول:

هنا أمور يحسن التوقف عندها، وهي التالية:

أولاً: إن السدي ليس من الشيعة، بل هو من قدماء مفسري علماء أهل السنة، وقد روى له أصحاب الصحاح باستثناء البخاري، وقد وثقه أحمد(1).

وقال ابن حجر في التقريب: صدوق.

وقال العجلي: ثقة عالم بالتفسير، راوية له.

وقال يحيى بن سعيد القطان: ما رأيت أحداً يذكره إلا بخير، وما تركه أحد.

وقال ابن عدي: هو عندي مستقيم الحديث، صدوق(2).

ثانياً: تضمن هذا الحديث جراً عظيمة من عثمان على ساحة قدس رسول الله «صلى الله عليه وآله»، حين عبر عن خشيته من أن يكون لدى النبي «صلى الله عليه وآله» هوى وعصبية تؤثر في قضائه، فيقضي بغير الحق؛ لصالح ابن عمه، مع أن الله تبارك وتعالى يأمر الأمة بالتسليم لرسول الله «صلى الله عليه وآله»

(1) راجع: رجال الشيعة في أسانيد السنة للطبسي ص55 وتهذيب الكمال ج3

ص134 والكمال لابن عدي (ط دار الفكر) ج1 ص278.

(2) راجع: الكامل لابن عدي (ط دار الفكر) ج1 ص278 وتهذيب الكمال ج3

ص137 رجال الشيعة في أسانيد السنة للطبسي ص55.

والبخوع لقضائه، فيقول: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)(1).

ويقول: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)(2).
هذا فضلاً عن قوله تعالى: (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)(3).

ثالثاً: إن عثمان هو الذي بادر إلى إعطاء العهد لعلي «عليه السلام»، ثم كان هو الذي نقضه مع أن الله تعالى يقول: (وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا)(4).

رابعاً: إن الذي دعا عثمان إلى إبرام العهد أنه أراد أن يحصل على تلك الأرض بكل صورة ممكنة، ولعله قدّر في نفسه أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قد لا يعطيه إياها، ويترجح له أن يعطيها إلى ابن عمه من منطلق العصبية له.

فلما رأى عملياً أن الأمور تسير على خلاف تقديره، دفعه حب المال إلى جحد حق علي «عليه السلام»، ونقض العهد الذي كان هو

(1) الآية 65 من سورة النساء.

(2) الآية 56 من سورة الأحزاب.

(3) الآيتان 3 - 4 من سورة النجم.

(4) الآية 34 من سورة الإسراء.

المقترح له، والساعي لإبرامه بدافع من حب المال أيضاً.

خامساً: إنّ هذه الحادثة تشير أيضاً إلى: أن أراضى بني النضير كانت ممّا أفاءه الله على رسوله «صلى الله عليه وآله»، فكانت خالصة له «صلى الله عليه وآله»، ولا حق لأحد فيها، ولذلك كان «صلى الله عليه وآله» يتصرف فيها كيف يشاء.

سادساً: إنّ هذه الحادثة بيّنت: أنّ غضب فذك لم يكن هو المرة الأولى في تاريخ العدوان على حقوق أهل البيت «عليهم السلام» في حياة النبي «صلى الله عليه وآله»، بل سبقتها هذه الحادثة أيضاً وسواها ما تدخل فيه الوحي الإلهي الذي حسم الأمر، فإثهم غضبوا بعد وفاة النبي «صلى الله عليه وآله» حق فاطمة «عليها السلام»، أراضى بني النضير أيضاً، وكان عثمان نفسه من المساعدين على ذلك ولكن الوحي كان قد انقطع، ولم يعد يمكن استرداد الحق به، فإنا لله وإنا إليه راجعون.

لعلها وقائع أخرى:

ويذكر في شأن نزول قوله تعالى في سورة النور: (وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ، وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعِينَ، أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ، إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ

بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ (1).

يذكر في شأن نزولها أيضاً، عدا رواية السدي المتقدمة ما يلي:

1 - عن أبي عبد الله: أنها نزلت في علي وعثمان في منازعة كانت بينهما في حديقة، فقال أمير المؤمنين «عليه السلام»: ترضى برسول الله «صلى الله عليه وآله»؟!!

فقال عبد الرحمن بن عوف له: لا تحاكمه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فإنه يحكم له عليك، ولكن حاكمه إلى ابن شبيبة اليهودي.

فقال عثمان لأmir المؤمنين «عليه السلام»: لا أَرْضَى إلّا بابن شبيبة.

فقال ابن شبيبة: تأتمنون رسول الله على وحي السماء، وتتهمونه في الأحكام!! فأَنْزَلَ اللهُ على رسوله: (وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكَمْ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ..) (2).

2 - عن ابن عباس: لما قدم النبي «صلى الله عليه وآله» المدينة أعطى علياً «عليه السلام» وعثمان أَرْضاً، أعلاها لعثمان، وأسفلها لعلي «عليه السلام».

(1) الآيات 47 - 52 سورة النور.

(2) البرهان (تفسير) ج 5 ص 408 - 409 وتفسير القمي ج 2 ص 83.

فعرض عليه علي «عليه السلام» أن يبيعه، أو أن يشتري منه، فباعه عثمان، فقال له أصحابه: أي شيء صنعت؟ بعت أرضك من علي، وأنت لو أمسكت عنه الماء ما أنبتت أرضه شيئاً، حتى يبيعهك بحكمك.

فجاء عثمان لعلي «عليه السلام»، فقال له: لا أجزى البيع.

فقال علي «عليه السلام»: بعت ورضيت، وليس لك ذلك.

قال: فاجعل بيني وبينك رجلاً.

قال علي «عليه السلام»: النبي «صلى الله عليه وآله».

فقال عثمان: هو ابن عمك. ولكن اجعل بيني وبينك رجلاً غيره.

فقال علي «عليه السلام»: لا أحاكمك إلى غير النبي «صلى الله

عليه وآله»، والنبي شاهد علينا.

فأبى ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآيات (1).

3 - عن أبي الجارود: إنّ هذه الآيات نزلت في رجل اشترى من

علي «عليه السلام» أرضاً، ثم ندم، وندّمه أصحابه، فقال لعلي «عليه السلام»: لا حاجة لي فيها.

فقال له: قد اشتريت ورضيت، فانطلق أخاصمك إلى رسول الله

«صلى الله عليه وآله».

(1) تأويل الآيات ج 1 ص 367 والبرهان (تفسير) ج 5 ص 409.

فقال له أصحابه: لا تخاصمه إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال: انطلق أخاصمك إلى أبي بكر وعمر، أيهما شئت كان بيني وبينك.

قال علي «عليه السلام»: لا والله، ولكن رسول الله بيني وبينك، فلا أرضى بغيره.

فأنزل الله عزّ وجلّ هذه الآيات(1).

4 - وعن البلخي: أن علياً «عليه السلام» اشترى من عثمان أرضاً؛ فخرجت فيها أحجار، فأراد ردها بالعيب، فلم يأخذها.

فقال: بيني وبينك رسول الله «صلى الله عليه وآله».

فقال الحكم بن أبي العاص: إن حاكمك إلى ابن عمه حكم له، فلا تحاكمه إليه.

فنزلت الآيات.

وهو المروي عن أبي جعفر «عليه السلام»، أو قريب منه(2).

5 - عن الضحاك: أن النزاع كان بين علي «عليه السلام» والمغيرة بن وائل(3).

(1) تأويل الآيات ج 1 ص 367 والبرهان ج 5 ص 409 - 410.

(2) مجمع البيان ج 7 ص 263 والبرهان ج 5 ص 410.

(3) الميزان (طبعة 1427هـ) ج 15 ص 115 عن روح المعاني.

ونلاحظ هنا الأمور التالية:

أولاً: تضمنت هذه الروايات ما يدل على تعدد وقائعها، ففي رواية البلخي ورد ذكر الحكم بن أبي العاص. وهو إنما قدم المدينة بعد الفتح ثم لما ظهرت عداوته لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، وصار يجترئ عليه نفاه «صلى الله عليه وآله» إلى الطائف.

ورواية ابن عباس ذكرت: أن نزول الآيات كان لما قدم الرسول «صلى الله عليه وآله» المدينة، وإقطاعه أرضاً لعلي وعثمان، فإن كان المقصود بقوله: «لما قدم رسول الله» «صلى الله عليه وآله» المدينة أعطى: دلّ على أن ذلك قد حصل فور قدومه إليها ويكون الفاصل بينها وبين التي ذكر فيها الحكم بن أبي العاص حوالي ثمان سنوات.

ورواية السدي المتقدمة ذكرت: أن ذلك كان في غزوة بني النضير.

ثانياً: إن اختلاف الشخصيات التي وردت أسماؤها في هذه الروايات يشير هو الآخر إلى تعدد الواقعة، وإن كان الأمر قد لا يكون كذلك، أحياناً فإن التي ذكرت أبا بكر وعمر، لا تتناقض التي ذكرت ابن شيبه اليهودي، أو كعب بن الأشرف، أو عبد الرحمن بن عوف في هذه الجهة، فقد يحدث كل ذلك في واقعة واحدة بصورة متعاقبة، في مجلس واحد، أو أكثر، ولكن ذلك لا يمنع من أي يكون هناك تناقض في جهات أخرى.

ككون المشتري للأرض تارة، هو علي، وتارة هو عثمان.

وكون طرف النزاع في مقابل علي «عليه السلام» هو عثمان تارة، والمغيرة بن وائل أخرى.

ثالثاً: لا مانع من تعدد الواقعة، وتكرر نزول الآيات، ولذلك نظائر يذكرها الرواة والمفسرون.

ولا مانع من تكرار رفض بعض الناس رفع القضية المتنازع فيها إلى الرسول ليحكم فيها، ظناً منهم أن نزول الآية لن يتكرر، أو غفلة منهم عن ذلك.

وكانوا - حتى المنافقون - يهتمون كثيراً لنزول آيات الذم فيهم وإفتضاح أمرهم، وفشل خططهم الماكرة وسرائرهم الخبيثة.. والتقرع لهم، حتى لو كانوا سيحصلون في مقابل ذلك على المال الذي يحبون، فقد قال تعالى: (يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ) (1) وقال تعالى: (يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ) (2) وقال: (يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ) (3) وآيات أخرى. أو لأجل أنهم يحسبون أن الأمر قد لا يبلغ إلى النبي «صلى الله عليه وآله»، أو لأن إيمانهم بصحة النبوة كان ضعيفاً.

(1) الآية 64 من سورة التوبة.

(2) الآية 62 من سورة التوبة.

(3) الآية 96 من سورة التوبة.

رابعاً: إن دخول علي «عليه السلام» في هذه الشراكة مع عثمان أو مع غيره كان لحكمة بالغة، فقد انتهت بظهور البون الشاسع بين علي «عليه السلام» في علمه، وتقواه، وتوقيره لرسول الله «صلى الله عليه وآله»، ووقوفه عند حدود الله، وبيان غيره، خصوصاً وأن الله تعالى هو الذي أظهر هذه الفوارق، وخلدها قرآناً يتلى إلى يوم القيامة.

خامساً: يمكن أن يكون بعض الرواة تلاعب في اسم من رفض التحاكم إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله»، للحفاظ على سمعة بعض الناس، والتشكيك بنسبة هذا الأمر الشنيع إليه، فإن عبد الرحمن بن عوف وعثمان كانا ممن يهمل بعض الناس إبعاد أية شبهة عنهم.

الفهارس:

1 - الفهرس الإجمالي

2 - الفهرس التفصيلي

1 - الفهرس الإجمالي

ا

- الفصل الخامس: زواج فاطمة عليها السلام 5 - 44
- الفصل السادس: ترهات.. وأباطيل..... 55 - 74
- الفصل السابع: أبناء علي والزهراء عليها السلام: الحسنان والمحسن.. عليهما السلام 86 - 98
- الفصل الثامن: سد الأبواب.. إلا باب علي عليه السلام 110 - 132
- الباب الرابع: حرب أحد.. وحتى الخندق..
- الفصل الأول: الألوية.. والرايات..... 148 - 156
- الفصل الثاني: الحرب.. والهزيمة.. نصوص.. وآثار..... 170 - 186
- الفصل الثالث: الثابتون والمنهزمون في أحد..... 201 - 218
- الفصل الرابع: جراح علي x 234 - 248
- الفصل الخامس: نهايات أحد..... 265 - 276
- الفصل السادس: بعد أحد.. وحمراء الأسد..... 277 - 302
- الفصل السابع: .. إلى بني النضير..... 303 - 320

| | |
|----------------|--|
| 350 - 321..... | الفصل الثامن: علي <small>عليه السلام</small> في بني النضير.. |
| 363 - 351..... | الفهارس: |

2 - الفهرس التفصيلي

ا

الفصل الخامس: زواج فاطمة عليها السلام

- 7 زواج علي بفاطمة عليها السلام:
 8 حديث الزواج:
 15 الزواج المبكر:
 17 فوارق شاسعة في السن:
 18 تحريض علي عليه السلام على خطبة فاطمة عليها السلام:
 20 علي عليه السلام كفؤ فاطمة عليها السلام:
 21 لست بدجال:
 28 ترهات أبي حيان:
 29 ما يقال عن موقف فاطمة عليها السلام من الزواج:
 32 الرواية الصحيحة:
 36 أسماء وأم سلمة في زواج فاطمة عليها السلام:
 38 حجاب الزهراء عليها السلام:

39 فداها أبوها:

42 هذا ضرب الرحمان لعثمان:

44 تزوج ابنتك من أخيك؟!:

الفصل السادس: ترهات.. وأباطيل..

57 حمزة يشرب الخمر في زفاف فاطمة ؑ:

63 لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى:

71 خطبة علي ؑ بنت أبي جهل:

75 المناقشة:

83 تلطيف الرواية لتسويقها:

الفصل السابع: أبناء علي والزهراء ؑ: الحسنان.. والمحسن..

عليه

88 ولادة الإمام الحسن ؑ:

90 ألف: ذكر أسماء بنت عميس هنا:

92 ب: الحسن والحسين ١ اسمان جديان:

93 ج: إرضاع أم الفضل للحسن ؑ:

94 ولادة الإمام الحسين ؑ:

96 ألف: ذكر الله في أذن المولود:

97 ب: العقيقة والتصدق بالفضة:

98 ج: حتى في مناسبة الميلاد:

98 ولادة المحسن ×:

99 سماه علي ؑ حرباً:

الفصل الثامن: سد الأبواب.. إلا باب علي ؑ..

112 سد الأبواب الشارع في المسجد:

116 رواية الحديث، ومدى اعتباره:

117 النواصب وحديث سد الأبواب:

119 تاريخ هذا الحدث:

125 إعتراض حمزة:

128 الرواية الأقرب إلى القبول:

130 سد الأبواب إلا باب أو خوذة أبي بكر:

139 ابن البطريق وحديث سد الأبواب:

140 كلام العلامة المظفر:

142 أبواب المهاجرين فقط:

142 بيت علي ؑ أم النبي ﷺ!؟:

144 خصوصية علي ؑ عند الجصاص:

الباب الرابع: حرب أحد.. وحتى الخندق..

الفصل الأول: الألوية.. والرايات..

150 بداية:

- 150 علي ؓ يطيع ولا يقترح:
- 152 اللواء مع علي ؓ في أحد:
- 154 اللواء مع علي ؓ فقط:
- 166 رايتكم بأيدي شجعانكم:
- الفصل الثاني: الحرب.. والهزيمة.. نصوص.. وآثار..**
- 173 الوعود لوحشي:
- 174 هزيمة المسلمين في أحد:
- 175 قاتل أصحاب اللواء:
- 179 تشكيكات الحاقدين:
- 181 الذي يجاحش على السلب:
- 182 علي ؓ وكتائب المشركين:
- 184 حرب أحد في مناشدات علي ؓ:
- 186 تكبير رسول الله ﷺ:
- 186 إنه مئي، وأنا منه:
- 191 مخزوم وعلي ؓ:
- 192 أين هو علي ؓ!؟:
- 194 علي ؓ لم يقتل كبش كتيبة المشركين:
- 195 أكفر بعد إيمان؟ لي بك أسوة:

الفصل الثالث: الثابتون والمنهزمون في أحد..

- 203 لم يثبت غير علي عليه السلام:
 208 لا سيف إلا ذو الفقار:
 210 السيف لأبي دجانة:
 213 ذو الفقار جريدة نخل يابسة:
 215 ذو الفقار في بدر أيضاً:
 215 عرجون بن جحش:
 217 الجهاد في ظل الكرامة الإلهية:
 217 ذو الفقار نزل من السماء:
 219 ذو الفقار.. من اليمن:
 219 لأنتم أولى بالقتل!!:
 220 علي عليه السلام يروي بطولات سعد!!:
 227 الله أعلى وأجل:
 231 الوصول إلى المهراس فضيلة:

الفصل الرابع: جراح علي x

- 236 جراح علي x في أحد:
 240 هل هذا تصحيف؟!:
 240 كثرة جراح علي x:

- 241 علي × أبلى وأعذر:
- 241 الحمد لله لم أفر:
- 242 امرأتان تداويان جراح علي ×:
- 243 مداواة المرأة للرجل:
- 252 لا منافاة بين الروايات:
- 252 كيف حرمت الشهادة؟!:
- 254 حرص علي × على الجهاد:
- 255 علي × يكتنم آلام الجراح:
- 257 الجراح كلها من الإمام!!:
- 258 جراحات علي عليه السلام وإصبع طلحة:
- 261 طلحة مرة أخرى:
- 263 هذه هي الحقيقة:

الفصل الخامس: نهايات أحد..

- 267 علي عليه السلام هو الذي أتى بخبر المشركين:
- 269 لأنزلن الله فيهم:
- 270 سعد هو الذي أتى بخبر القوم:
- 272 علي عليه السلام لم يرفع صوته:
- 274 المعالجة النفسية:
- 276 ألم تبرأ جراحات علي عليه السلام؟!:

276 علي عليه السلام .. وأبو سفيان:

277 إحياءات حاكمة:

279 العباس في أحد:

282 صفية عند القتلى:

285 أكثر القتلى في أحد من علي عليه السلام:

289 بشير المدينة علي عليه السلام:

290 عودة رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة:

292 علي عليه السلام يناول فاطمة عليها السلام سيفه:

الفصل السادس: بعد أحد.. وحمراء الأسد..

297 المجروحون دون سواهم:

298 علي عليه السلام في حمراء الأسد:

300 قتل أبي عزة الجمحي:

301 قتل معاوية بن المغيرة:

309 غضب علي عليه السلام من طلحة:

310 لماذا اليهود؟! ولماذا النصارى؟!

312 إشتباه الأمر على السدي:

313 إن لي بها مالا:

314 إنذن لابن الحضرمية:

- 316 حبّطت أعمالهم:
- 316 العزة لله ولرسوله وللمؤمنين:
- 316 مناقشات.. وردود:
- 317 1 - الآية نزلت في ابن أبي:
- 318 2 - طلحة بريء:
- 320 3 - براءة عثمان:

الفصل السابع: .. إلى بني النضير..

- 325 كتاب مفادة سلمان بخط علي ؓ:
- 325 تأدية المال لأصحابه:
- 328 غرس عمر، أم غرس سلمان؟!:
- 329 انتزعها ثم غرسها:
- 330 سلمان منا أهل البيت:
- 332 النبي ﷺ .. وغرس النخل:
- 333 شراكة علي ؓ:
- 333 إذا سمعت بشيء قد جاءني فأتني:
- 334 توزيع المهام بين الأحاب:
- 336 النبي ﷺ يلقي الأموات الإمامة:

الفصل الثامن: علي ؓ في بني النضير..

- 343 بنو النضير بعد قتل ابن الأشرف:

- 344 بنو النضير ينقضون العهد:
- 346 الفتح على يد علي عليه السلام:
- 349 أبو بكر قائد العسكر:
- 351 الشعور بالمسؤولية:
- 352 لا أخفي عنكم سراً إلا في حرب:
- 353 دراسة شخصية العدو:
- 354 إختيار القيادات:
- 355 العمليات الوقائية ومفاجأة العدو:
- 356 قاتل العشرة هو علي عليه السلام:
- 357 علي عليه السلام فاتح بني النضير:
- 359 قتل قائد المجموعة:
- 359 أموال بني النضير:
- 361 علي عليه السلام وعثمان في بني النضير:
- 365 لعلها وقائع أخرى:
- الفهارس:**

375 1 - الفهرس الإجمالي

377 2 - الفهرس التفصيلي